٩٠٧

عصمت
علي البي
كاتبه علي
افندي
خواجه
غلطه

صاحبه ومالكه
ولي الدين
خواجه سراي
غلطه

غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما واليه

٩٠٧

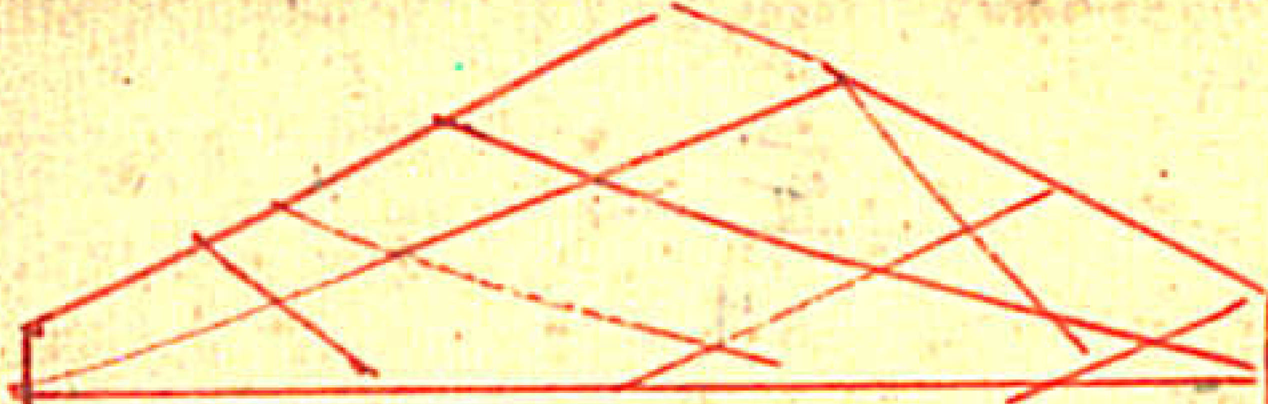
من كتب الفقير السيد احمد بن السيد محمد المفتي في سلطنه العثمانيه عفي عنهما

من كتب الفقير الشيخ محمد الواعظ بجامع مرادية در ادرنه الشهير بـ... عفي عنه ووالديه



٩٤٧

٩٢٦



منك البداية والنهاية يا كريم الحمد لله الذي جعل كلمته
الباقية كافية في توجّهنا نحو المقصود والصلوة
والسلام على من رفعه بالكلام التام ونصبه في مقام
المحمود وعلى توابعه المعطوفة ضمايرهم بالمعرفة
الموصوفة سائرهم بالمحبة والشهود جعل
فوائدهم الضيائية الوافية باقية الى يوم
الموعود وبعد فيقول احوج عباد الله
الودود العبد الحقير محمد عصمة الله بن
محمود لمّا توفقت بمطالعة الشرح الشريف
والتأليف اللطيف المستغنى عن الوصف
للحبر المتبحر الكرامي نور الملة والدين
عبد الرحمن الجامي قدس سره ونوّر
قلوبنا بلمعات انواره اردت ان اكتب

ما

ما عثرت عليه من اللطائف والفوائد
التى فيه وما وجدت من النكات في بعض
حواشيه وما سنح لخاطري من المناقشة
والتوجيه فشرعت فيه مع قلة البضاعة
وقصور الباع في الصناعة في زمان
اختلال البال وانكسار الاحوال والله
سبحانه ولي عصمتي وهدايتي وعليه التوكل
في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم
الوكيل قوله قال قدس سره الحمد لمّا تيمن بالتسمية
افتتح بعد التيمن بها بحمد الله سبحانه وتعالى
امّا اقتداء بكتابه الكريم او اقتداء بكثير من
السلف المهتدين الى الصراط المستقيم او اداء
لحق بعض من نعمائه التى تأليف هذا الشرح
الشريف اثر من آثارها واظهارًا في اول
الامر بكونه من جملة الحامدين القاصدين
الحمد عليه تبارك وتعالى بدلالة لام التعريف
والاختصاص على هذا المعنى او عملا بالاثر

الحمد لوليه والصلوة على نبيه اختلف
عباراتهم في تعريف الحمد فقال بعضهم
هو الثناء بالجميل على جهة التعظيم
وقال بعضهم هو الوصف بالجميل على
جهة التعظيم وقال بعضهم هو اظهار
الكمال ويعلم من الجميع وكل ان الحمد
مصدر معروف فهو فعل الحامد ولذا
لفظ الحديث مشعر بذلك وهو كل امر
ذي بال لم يبدأ بالحمد لله فهو اقطع
واما كون الحمد مصدرًا مجهولا فهو لا يكون
معنى مغايرًا للمصدر المعروف اذ لا
فرق بين ان يقال حمدت زيدًا وحُمِدَ
زيدٌ فلا يلائم ابداء وجه آخر لا
يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه
محمودًا لانا نقول يأباه لفظ الحديث
لانه لا يلائم الابتداء به وكذا حاصل
المصدر ليس معنى مغايرًا للمصدر
المعروف لان المراد به من حيث
يحمد به فيؤل الى المصدر المعروف
فلا يصلح ايضا لابداء وجه آخر
فتأمل حاشية

اللام للجنس او الاستغراق اى كل حمد من الازل
الى الابد سواء كان حامده ذات الله تعالى
او غيره وسواء كان بازاء فعل الله تعالى
او فعل غيره ثابت لله ومرجع اليه
باعتبار التخليق والاقدار
على اختلاف مذهبي اهل السنة
والجماعة والمعتزلة
حاشية

في شان الافتتاح بالحمد المشهور عن سيدنا
المصطفى وهو قوله عليه السلام كل امر ذي
بال لم يبدا بحمد الله فهو اجزم فان قلت
كما ورد الحديث في شان الافتتاح بالحمد
كذلك ورد في حق الابتداء بالتسمية وهو
قوله عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدا
باسم الله فهو ابتر ولا يمكن العمل بمقتضى كلا
الحديثين لان الابتداء امر بشيء وهو ذكر
هذا الشيء في اول ذلك الامر بجعله جزء اوله
ان كانا من جنس واحد كابتداء الالفاظ
المخصوصة بلفظ الحمد او بجعله مقدما على ذلك
الامر بحيث لم يكن قبله شيء آخر ان كانا من
جنسين كابتداء الاكل والركوب بالتسمية
او الحمد مثلا اذا عرفت هذا فنقول ان
اعتبر اول عن هذا الكتاب من التسمية لم
يتحقق الابتداء بالحمد وان لوحظ اوله من
الحمد لم يتحقق الا بالتسمية بل بين مقتضى الحديثين

الابتداء

تدافع

تدافع يقتضي عدم صحة احدهما قلت
هذا البحث مدفوع من وجوه الاول ان
الابتداء الوارد في الحديثين لا نسلم ان يكون
حقيقيا كما زعمت لجواز ان يراد منه معنى
اضافي وهو ذكر التسمية والحمد مقدما
على الامر المشروع فيه والابتداء بهذا المعنى
يتحقق بامور متكثرة فضلا من التسمية
والحمد والثاني ان المراد بالابتداء في الحديثين
يجوز ان يكون معناه العرفي وهو بهذا
المعنى يكون يسع فيه التسمية والحمد
وكل ما يتعلق به الابتداء وفيه ان امتداد
الابتداء العرفي يكون بحسب المبتدأ به
واذا كان التسمية والحمد مبتدأ بهما بابتداء
واحد يكون ابتداء هذا المبتدأ بحيث يسع
فيه التسمية والحمد باجزائهما جميعا واما اذا كان
كل منهما مبتدأ بابتداء على حدة كما نطق به
الحديثان يكون الابتداء بالتسمية بحيث يسع

الابتداء العرفي يطلق على الشيء الذي يقع قبل المقصود فيتناول الحمد بعد التسمية ط

بكماله

باجزائهما

فيه اجزاء التسمية فقط والابتداء بالحمد يكون
بحيث فيه اجزاء الحمد فقط لم يندفع الاشكال
بجعل الابتدائين المذكورين في الحديث
عرفيين ممتدين فان امتداد احدهما على
حسب اجزاء التسمية وامتداد الآخر بحسب
اجزاء الحمد والثالث ان الابتداء يجوز ان
يكون في احد الحديثين حقيقيا وفي الآخر
اضافيا او في احدهما حقيقيا وفي الآخر
عرفيا وفيه ما فيه والرابع ان الباء في
الحديثين في قوله باسم الله وقوله بحمد الله
يجوز ان يكون صلة الابتداء وان يكون للاستعانة
فيكون الابتداء ح بمعنى الشروع فمضمون
الحديثين ح ان الشروع في كل امر ذي
بال لابد ان يكون باستعانة التسمية والحمد
ولا يخفى صحة ذلك وامكانه ووقوعه والخامس
ان الباء في الموضعين يجوز ان يكون
للملابسة والابتداء في كل امر بالملابسة

التسمية

التسمية والحمد يمكن بجعل احدهما جزءا وذكر
الآخر قبله بدون فصل فيكون ان الابتداء
ان التلبس بهما والسادس ان الباء يجوز ان
يكون في احدهما صلة الابتداء وفي الآخر
للاستعانة او الملابسة او في احدهما
للاستعانة وفي الآخر للملابسة والسابع
ان المراد بالحمد في الحديث يجوز ان يكون
معناه العرفي وهو فعل ينبئ عن تعظيم
المنعم ولا يخفى جواز الابتداء الحقيقي ح
بالتسمية والحمد الفعلي لكن هذا الجواب يدفع
التدافع بين مقتضى الحديثين لا المنافاة
في الابتداء بالتسمية والحمد في هذا الكتاب
كما لا يخفى والثامن ان الابتداء الحقيقي
بالتسمية والحمد ممكن وان كان الحمد لغويا
من مقولة القول فان لفظا واحدا يجوز
ان يكون حمدا وتسمية معا كقولنا الله قدير
عالم في مقابلة النعمة بل قولنا بسم الله

الحمد العقلي وهو الاتيان بالاعمال البدنية ابتغاء لوجه الله تعالى سيد شريف

الحمد الحالي وهو الذي يكون بحسب الروح والقلب كالاتصاف بالكمالات العلمية والعملية والتخلق بالاخلاق الالهية سيد شريف

الحمد العرفي فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما اعم من ان يكون فعل اللسان او الاركان سيد شريف

الحمد القولي وهو حمد اللسان وثناؤه على الحق بما اثنى به نفسه على لسان انبيائه سيد شريف

الحمد اللغوي هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل باللسان وحده سيد شريف

ثم الحمد في اللغة هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري على قصد التعظيم واما في الاصطلاح فهو صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى عليه من السمع والبصر والاجل لما خلق له وغيرهما من الحواس الظاهرة

١٢

الرحمن الرحيم في مقابلة الانعام حمدا انيف
باعتبار انه ثناء على قصد التعظيم في مقابلة
الانعام وهذا انما يصح اذا كانت التسمية و
الحمد في الحديثين معبرين بقوله باسم الله
وبحمد الله كما نقلناه سابقا واما اذا وقع
في الحديث بسم الله وبالحمد لله كما نقل
بعضهم وامكان التعبير عنهما بعبارة واحد
محل نظر وايضا ورود الحديث في شان
كل واحد منهما على حدة وايضا هذا الجواب
على تقدير صحته يدفع التدافع بين الحديثين
لا المناقشة في الابتداء بالحمد والتسمية في
هذا الكتاب ثم الحمد في اللغة هو الثناء
باللسان على الجميل الاختياري على قصد
التعظيم وقال بعضهم هو الوصف بالجميل
على الجميل الاختياري على جهة التعظيم و
التبجيل وهذا التفسير احسن من الاول
فان الاول بظاهره لا يصدق على حمده

تعالى

بمقتضى ان المراد اتيان كل منهما بعينه على حدة صح

تعالى فانه منزه عن جارحة اللسان او كان
ذكر اللسان للتصريح بانه لا بد ان يكون قوليا او
لاعتبار حمد العباد الواقع في المحاورات
ثم انهم صرحوا في التفسيرين على ان يكون
الثناء والوصف بالجميل في مقابلة الفعل
الاختياري المحمود وذا يستلزم خروج
الحمد في مقابلة صفاته تعالى عن التعريف
الا ان يقال ان الحمد في مقابلة الصفات
انما هو بعد تنزيلها منزلة الاختيارات
اما لاجل ان الذات مستقل فيها كما في
الاختياريات واما بسبب ان تلك
الصفات مبادي افعاله الاختيارية
وفي الاصطلاحية فعل ينبئ عن تعظيم
المنعم لكونه منعما قال العلامة الرازي في شرح
المطالع وبين المعنى اللغوي والعرفي للحمد
عموم من وجه فان العرفي اعم باعتبار
مورده اذ يجوز ان يكون الفعل المنبئ

بمن تعظيم المنعم باللسان وان يكون بالجنان
وساير الاركان واللغوي اعم منه باعتبار
متعلقه اذ متعلقه يجوز ان يكون انعاماً
او غيره من الافعال الجميلة بخلاف العرفي
فانه لابد ان يكون في مقابلة الانعام ثم اعلم
انه يصح ارادة كل واحدة من المعنى اللغوي
والعرفي في امثال هذا المقام لكن الشارحين
لامثال هذه العبارات فسروه بمعنى اللغوي
كما هو اللائق في ارادة الالفاظ في المحاورات
ثم انه لابد لتحقيق الحمد بكل من معنييه في صح
من اربعة امور احدها الحامد والثاني
ربي المحمود والثالث المحمود عليه وهو الفعل الاختيا
الجميل الذي يحمد في مقابلته والرابع المحمود
وهو الامر الذي يدل على تعظيم المحمود قولاً
كان او فعلاً وهو اذا كان قولنا يكون
لانشاء الحمد وان كان بصورة الاخبار
كما في ما نحن فيه وفي كثير من مواقع الحمد ثم لا يلزم

ان

ان يكون جميع الامور الاربعة مذكورة عند
ذكر الحمد بل قد يكتفي باثنين منها كما في هذا الحمد
اعني قوله الحمد لوليه فان المذكور فيه المحمود
به وهو هذا الكلام والمحمود وهو الولي وقد
يذكر الجميع كما وقع في كلام بعض الشارحين
من قوله احمد الله على عظمة جلاله ثم كون
قوله الحمد لوليه وامثاله محموداً به ليس
باعتبار اشتماله على لفظ الحمد ومعناه بل
باعتبار انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون
ذكر الحمد كما في قولنا سبحانه ذي الملك و
الملكوت لكن تلفظ الحمد انسب باعتبارات
الحمد كانه وقع ملحوظاً مرتين ثم اللام في قوله
الحمد اما للجنس كما هو الملائم في اللام الداخلة
على المصادر الواقعة موقع الافعال وفي ما
نحن فيه كذلك اذ اصله احمد حمداً لوليه فحذف
الفعل وعدل الى الجملة الاسمية للدوام و
الثبات كما صرح بهذا المعنى صاحب الكشاف

ثم اللام في قوله الحمد لوليه
اما للجنس فمعناه ح جنس
الحامدية متعلق لوليه وامّا
للاستغراق فمعناه ح جميع افرادها
القائمة لفاعلها متعلق لوليه حاصله

فالولي بمعنى المالك وهو المشهور او الوكيل
ومنه كل من تولى امر احد فهو وليه
اي وكيله

الولي فعيل بمعنى الفاعل وهو من
توالت طاعته من غير ان يتخللها
عصيان او بمعنى المفعول فهو
من يتوالى عليه احسان الله
تعالى وافضاله شيخ
شريف

فى امثال هذه المواضع واما للاستغراق اذ
المصدر نكرة يصح ان يقصد منه جميع الافراد
والحمد مصدر سواء قصد منه المعنى اللغوى
كما هو الظاهر او العرفى واما ان يكون مصدرًا
مبنيًا للفاعل فمعناه هو جنس الحامدية
او جميع افرادها القائمة بفاعلها متعلق لوليه
او مصدرًا مبنيًا للمفعول فمعناه فمعنا
ح جنس المحمودية او جميع افرادها قائمة لوليه
وقد جوز ان يراد منه القدر المشترك
الشامل لنوعيه من المصدر المبنى للفاعل
والمبنى للمفعول بارادة ما يطلق عليه الحمد
استيفاءً بانواع الحمد الملائم بمقام الحمد و
بالاستغراق وجوز ايضا ان يراد منه
الحاصل بالمصدر وهو المعنى الحاصل بعد
صدور المصدر من الفاعل وتعلقه بالمفعول
وعبر عنه ههنا بسپاس وستايش قال
بعض المحققين معنى لطيفًا لله در قائله وهو
ان

قوله الحمد مصدر المعلوم واللام للجنس او الاستغراق اى كل حمد من الازل الى الابد من اى حامد كان ويحتمل ان يكون مصدر المجهول او القدر المشترك بين المصدرين فان مقام حمده سبحانه يلايم الاستيعاب كما يلايم الاستغراق ويحتمل ان يكون الحاصل بالمصدر يعنى سپاس وستايش
عبد الغفور

المراد ببعض المحققين مولانا عصام الدين

ان يكون الحمد مصدرًا مبنيًا للفاعل ثابتا له تعالى
بان يكون فاعله هو الله تعالى فيكون المعنى الحامدية
له مختصة به تعالى لا يتاتى من غيره فيكون
وصفا بالجميل باظهار العجز عن الحمد كانه قال
لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
كما وقع من خير الانام عليه السلام ولا شك
ان هذا الحمد من اعلى واجل افراد الحمد ثم اعلم
ان لام التعريف والجارة فى قوله الحمد لوليه
يدلان على اختصاص الحمد وقصره على الله سبحانه
اما دلالة لام الجارة ولام التعريف اذا كان
للاستغراق على هذا المعنى فظ واما اذا كان
للجنس فلما تقرر من ان المعرف بلام الجنس
اذا جعل مبتداء فهو مقصور على الخبر وهذا
القصر ليس بصحيح بظاهره اذ لا شك انه
قد يحمد بغيره تعالى كما يقال حمدت زيدًا
على سخاوته او شجاعته او غير ذلك الا ان
يقال ان هذه القصر ادعائى او باعتبار المعتد به

او باعتبار الحال فان جميع المحامد يرجع اليه
تعالى باعتبار ان المحمود عليه فى الحقيقة فى
امثال هذه المحامد فعل اختياري له تعالى
لكن تعلق الحمد على غيره تعالى بحسب الظاهر
باعتبار انه مظهر لهذه الامور الجميلة وقيل
ان الحمد لغيره تعالى بمعنى المدح تأمل قوله قال
قدس سره لوليه نقل عن الصحاح الولي ضد
العدو وكل من ولي امر احد وكل من المعنيين
محتمل فمعنى الكلام على الاول ان الحمد مختص
بمحب الحمد وهو الله تعالى وفيه ان محب
الحمد لا ينحصر فى الله تعالى فان اكثر الناس
يحبون الحمد الا ان يقال المراد محب الحمد
على نفسه فان قلت بعض الناس يحب
الحمد على نفسه فلم يختص بالله تعالى وحده
قلت المراد محب كل حمد لنفسه وغيره تعالى
لا يحب كل حمد لنفسه بل لله تعالى وعلى الثاني
ان الحمد مختص بمن تعهد امر الحمد وهو الله تعالى

قوله لوليه اى للحري بجنس الحمد لا
يخفى ما فى ترك التصريح باسمه
سبحانه من التعظيم والاجلال
وادعاء التعين وان الوهم
لا يذهب الى ان الحدين بالحمد
غيره تعالى وتعليق الحمد
صريحا يشعر بالعلية و
غرابة الاسلوب التى تجلب
الطبايع اليه لكونه الجديد
لذيذا عبد الغفور

قوله لوليه اى لصاحبه واهله
والضمير فى وليه راجع الى
الحمد والمراد من صاحب الحمد
واهله هو الله تعالى والضمير
فى نبيه راجع الى الولي منه

من خلق ما يحمد عليه وبه وخلق استعداد
الحمد واسبابه للحامد وجزاء الحمد بما يليق به
وقيل المراد بالولي ههنا من هو اولى بالحمد
وينبغي ان يحمد عليه لعل هذا القائل حمل الولي
على فعيل للمبالغة وقصد منه افعل التفضيل
لمناسبة بينهما ويجوز ان يكون بمعنى القريب
وهو قريب من هذا المعنى وقيل المراد منه
صاحب الحمد وهو مناسب بمقام تخصيص
الحمد وقصره فى الله تعالى كما لا يخفى وانما لم
يصرح فى مقام الحمد باسمه سبحانه اما
للتعظيم كما هو الشايع فى المحاورات لدلالته
على ان كمال العظمة يمنع من التعيين او لادعاء
التعيين فان الوهم لا يذهب الى الغير او
لغرابة الاسلوب التى يميل اليها الطبايع او لتجديد
الطريق الدال على الحمد لما فى كل جديد من اللذة
اى لينال المخاطب المقصود بعد التأمل و
التعب اذ النيل بعد التعب الذ وانما اختار

الاستعداد هو كون الشئ
بالقوة القريبة والبعيدة
الى الفعل تعريفا

خصوص لفظ الولي اما لتعليق الحكم بما يشعر
بالعلية على طريق التصريح او تعليق الحكم
بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق وهو
الولاية او لان هذا العنوان في التعبير عن المحمود
نظراً الى المقصود اعني الحصر المذكور اظهر من
ساير العنوانات او لتوافق فقرتي الصلوة
والحمد فانه يلاحظ الفقرات السابقة والآتية
في الانشاآت وانما قدم الحمد على لوليه مع ان
المراد من الولي ذات الله وهو اقدم من حيث
هو ذاته لكون الحمد مبتداء ولوليه خبره والاصل
في المبتداء التقديم او للدلالة في اول الامر على
انه مقام الحمد **قوله** قال قدس سره والصلوة
على نبيه لما كان الحامد في غاية السفل و
المحمود في نهاية العلو حتى لا يصل الفيض منه
اليه الا بواسطة جعل النبي عليه السلام
واسطة في ذلك وهكذا التصلية على الآل و
الاصحاب ويمكن ان يقال فانها واسطة بين المصلي

والنبي

قوله والصلوة الرحمة واظنه
الخير نازلة من علو جناب
الحق سبحانه على نبيه من
النبوة بمعنى الرفعة وهو في
الشرع عبارة عن انسان
بعث الله على عباده للتبليغ
ويظهر مما ذكر في الفقرة
السابقة وجه ترك التصريح
باسمه عليه السلام على ان
فيه حسن الموافقة محمد
الغفور

والنبي عليه السلام والصلوة ههنا بمعنى الرحمة
فان فاعلها هو الله تعالى بقرينة كلمة على فانها
متعلقة بنازلة المقدرة والصلوة من الله
الرحمة فيكون المعنى الرحمة نازلة من الله تعالى
على نبيه ويجوز ان يكون بمعنى الدعاء اذ المصلي
هو المصنف والصلوة من المؤمنين بمعنى الدعاء
كما هو المشهور فان قلت على هذا كلمة على تدل
على ان يكون هذا الدعاء دعاء عليه وهو باطل
قطعاً قلت دلالة كلمة على على هذا المعنى مخصوصة
بما اذا كانت صلة للفظ الدعاء واما اذا وقعت
صلة للفظ الصلوة فلا كما يظهر من موارد
استعمالها والنبي اما مأخوذ من النبوة او النباوة
وكلاهما بمعنى الرفعة او من النباء بمعنى الخبر
فيكون معناه اللغوي الرفيع او المخبر وفي العرف
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام
والرسول عند الجمهور اخص منه فانه انسان
كذلك ويكون له كتاب وشريعة واضحة

النبي الى الضمير والى عهدية كما هو الاصل في الاضافة
فيكون المراد منه نبينا عليه الصلوة والسلام
لكن ترك التصريح باسمه لبعض ما ذكرنا من
النكات في ترك التصريح باسم الله تعالى واختار
لفظ النبي على الرسول للاشعار بانه صلى الله
عليه وسلم يستحق الصلوة بمرتبة النبوة
ويعلم منه استحقاقه الصلوة بمرتبة الرسالة
بالطريق الاولى واولان بين النبي والولي كمال
مناسبة لفظا واستوى لالية بين الولي
والرسول وليوافق بالتصلية الواقعة عن
الله سبحانه في القرآن او ليوافق بالعنوان الذي
وقع في امرنا بالتصلية عليه في القرآن حيث
قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي
يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
ويجوز ان يكون الاضافة جنسية او استغراقية
فيكون المعنى والصلوة على جنس النبي او على
كل نبي ونكتة اعتباره على الرسول عليه
السلام

[illegible]

عليه السلام اما التعميم او رعاية المناسبة
بالولي قوله قدس سره وآله واصحابه المتأدبين
بآدابه منع الشيعة ادخال على على الآل عند
التصلية على النبي واله ونقلوا في ذلك حديثا
والتزم اهل السنة ذكرها ردا عليهم
فان جميع الاحاديث الصحيحة المذكورة
فيها الصلوة على النبي عليه السلام واله
دخل كلمة على على آله كما ظاهر انه نقلوه
موضوع والآل اصله اهل بدليل اهيل في
تصغيره كما هو المشهور وقيل اهيل تصغير
اهل وتصغير الآل اويل وهذا يدل على
ان اصله شيء آخر وآله عليه السلام اهل بيته
في المشهور ومن له قرابة به عليه السلام
من المؤمنين وفي الصحاح آل الرجل اهله
وعياله وآله ايضا اتباعه والاصحاب
جمع صاحب بمعنى الصحابة وهو في المشهور
مؤمن ادرك شرف صحبته عليه السلام

قوله وعلى آله واصحابه جمع صاحب كطاهر واطهار وجمع صحب بسكون الحاء كنهر و انهار او صحب بكسر الحاء كنمر وانما مخفف صاحب بناء على ما قيل من ان فاعلا لا يجمع على افعال عبد الغفور

قوله المتأدبين بآدابه الادب نگاه داشت حد هر چیزی اى الذي ثبت فيما بينهم التأدب بآدابه والانصباغ بصبغه لغانهم في ذاته صلى الله عليه والسلام عبد الغفور

وقيل ان فاعلا لايجمع على افعال بل هو جمع صحب
بسكون الحاء كنهر وانهار او جمع صحِب بكسر
الحاء كنمر وانمار مخفف صاحب فان اريد
من الآل اهله وعياله واقرباؤه فالنسبة بينه
وبين الآل والاصحاب عموم من وجه وان اريد اتباعه
فذكر الاصحاب تخصيص بعد التعميم والادب
نگاه داشتن حد هر چيز وقيل صرف الفعل
الى مواضع يستحسنه العقلاء والمتادبين
الذين ثبت في ماهيتهم فيما بينهم حسن التادب
بآدابه والانصباغ بصبغة لعنايتهم في ذاته ونقل
عن الصحاح الادب ادب النفس وآداب الدرس
ولاشك ان اصحابه صلى الله عليه وسلم
متادبون باداب درسه ايضا وهو تبليغ
الكتاب والاحكام ولايخفى ان في ذكر الادب
براعة الاستهلال لان النحو من علم الادب و
المتادبين يحتمل ان يكون نعتا لمجموع الآل
والاصحاب وان يكون للاصحاب فقط وعلى
كلا

براعة الاستهلال وهي كون ابتداء الكلام مناسبة للمقصود وهي تقع في ديباجة الكتب كثيرا
سيد شريف

ان يكون نعتا لمجموع الآل والاصحاب وان
يكون للاصحاب فقط وعلى كلا التقديرين
فهو اما للتخصيص او لمجرد المدح وعلى كل
تقدير في هذا التوصيف اشعار بان استحقاق
الصلوة فيهم باعتبار هذا الوصف فان
قلت الضمير في آله وما بعده من الضماير راجع
الى نبيه وضميره وضمير نبيه راجع الى وليه و
ضمير وليه راجع الى الحمد فيلزم في كلامه
انتشار الضماير قلت نعم لكن لانم ان جميع
الانتشارات غير مستحسنة بل الانتشار
واقع في كلام البلغاء عند ظهور المراد سيما
عند قرب مرجع الضماير المتاخرة خصوصا
اذا لوحظ في ذلك نكتة وهي ههنا ان يكون
بين تلك الفقرات الثلث وهي فقرة الحمد
وفقرة الصلوة على النبي وفقرة الصلوة
على الآل والاصحاب ارتباطا بالضمير ايضا
بان يكون الضمير الواقع في اخر الفقرة المتاخرة

راجعاً الى ما هو مذكور في اخر الفقرة المتقدمة
مضافاً الى ضمير آخر فان الضمير في نبيه راجع
الى الولي الواقع في اخر الفقرة الاولى مضافاً
الى ضمير والضمير في آله واصحابه راجع الى
النبي الواقع في الفقرة الثانية مضافاً الى
ضمير ولا يخفى ههنا حسن هذا الانشاء وما
قيل ان جميع الضماير راجع الى الحمد بان يراد من
نبي الحمد اسم نبينا عليه السلام ومن آل
الحمد اهل الحمد وهم آل نبينا ومن اصحاب الحمد
اصحاب نبينا لا يخلو عن بعد وتكلف كما لا يخفى
قوله قدس سره اما بعد كلمة بعد من الظروف
اللازمة الاضافة التي بعد قطعها عن الاضافة
وتقدير ما اضيف اليها تبنى على الضم وههنا كذلك
والعامل فيه اما لنيابتها عن الفعل اذ اصل اما بعد
مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلوة فحذف
مهما يكن من شيء واقيم اما مقامه كما يحذف
الجملة ويقام نعم مقامها في قولنا نعم لمن

اما صح

قال

هذه اشارة الى الفوائد التي كتبها اما اشارة حسية بناء على ان الديباجة هذه متأخرة عن كتبه كما هو الاكثر بين المصنفين او اشارة ذهنية بناء على تأخرها فتكون من باب تنزيل المعقول منزلة المحسوس لفائدتين اما الاشارة الى ان الالفاظ وان كانت غير محسوسة لكنها لكمال دلالتها على المعاني ووضوحها كمال الوضوح فكأنها محسوسة واما الاشارة الى فطانة السامع للتحريض على معنى انه يكون الامور المعقولة عنده قبل ورودها عليه كالمحسوس المشاهد كذا في بعض الشروح منه

قال اقام زيد وقيل حذف الفعل وغيره
مهما اما ان بقلبت الهاء همزة لقرب المخرج
وتقديم الهمزة على الميم لكونها من اقصى الحلق
او لاقتضائها الصدارة في بعض استعمالاتها
ثم ادغام الميم في الميم وزيف هذا القول
بان مهما اسم واما حرف ولم يعهد في
كلامهم تغيير الاسم وجعله حرفاً قوله
فهذه هي فاء جزاء شرط حذف واقيم
اما مقامه والتزم ذكرها ابقاء لاثر
الشرط في الجملة وهذه اشارة الى المعاني
الحاضرة في نفسه التي سيذكرها في كتابه
تجوزاً اذ اسماء الاشارة موضوعة للاشارة
الى الامور المبصرة الحاضرة في مرى المخاطب
فنكتة هذا التجوز اما الاشارة الى اتقانه
لهذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها
كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة
اليها او الاشارة الى كمال فطانة المخاطب

قوله فهذه اشارة الى المسائل في الكتاب الكافية بناء على تأخير الديباجة عن تدوينها او في الذهن بناء على تقدمها فاضل امير

قوله فهذه اي ما سيتلى عليك عبد الغفور

هذه اشارة الى المعاني الذهنية كما هو المتعارف في اوايل المصنفات او الى مكتوب بالفعل لتأخر ديباجة كما هو دأب المصنفين تحفة الملوك في الفقه

الطالب الى ان يبلغ مبلغا صار المغيبات
معه كالمبصرآت او سنحق ان نشار له الى
المعقولات بالاشارة الحسّية او الاشارة
الى الالفاظ والعبارآت التي سيتلو عليك
تجوّزاً بادّعاء انها في تعيّنها وتشخصها وتحقق
وقوعها كانها محسوسة تستحق الاشارة
الحسّية ويجوز ان يكون الخطبة الحاقيا
بعد تاليف الكتاب وكتبه او يكون هذه
اشارة الى ما بين الدفتين المحسوس وثانيها
للخبر او الى النقوش المحسوسة وفيه بُعد
لايخفى لان المقصود ليس ما بين دفتي
المصنف او النقوش في كتابه بخصوصها فلابدّ
ان يراد ما بين الدفتين او النقوش على
الوجه الكلّي ولا شكّ انها ليست بمحسوسة
فلابدّ من القول بالتجوّز ايضا **قوله** قدس سره
فوايد جمع فائدة وهي لغة ما استفدت
من علم او مال او جاه و قيل مشتق من الفيد

قوله فوائد جمع فائدة من الفيد يعني انچه كرفته و داده شود از دانش و مال عبد الغفور

وفي

وفي تاج المصادر الفيد زياده شدن ومنه
الفائدة قال الفاضل المحشي الفيد انچه كرفته
وداده شود از مال وقال ويجوز ان يكون
من فاد المال له بمعنى ثبت المال له فيكون
الفوائد بمعنى الثوابت فالمعنى هذه الامور
ثابتة بعيدة عن البطلان وعرفا ما يترتب
من المصلحة على فعل من حيث ترتبه عليه واما
اطلاق الفوائد على المعاني على تقدير الاشارة
اليها فبطريق التجوّز باعتبار ان معانيها
فوائد او بطريق الحقيقة باعتبار انها
فائدة تحصل بالتلفظ و مصلحته مترتبة
عليه **قوله** وافية اى كثيرة تامة من
وفى الشيء اذا كثر وتم وعلى هذا المعنى تعلق
قوله بحل على وافية باعتبار تضمنه معنى التعليق
اى كثيرة تامة متعلقة بحل مشكلات الكافية
ويجوز ان يكون من وفى بعهده اذا لم يغدر
وعمل به وحينئذ لااحتياج في تعلق بحل اليها الى

المراد منه مولانا عبد الغفور منه

على الحقيقة واما على الالفاظ على تقدير الاشارة اليها منه

التضمين تأمل قوله بحل مشكلات الكافية
المشكل مأخوذ من الاشكال بمعنى الاشتباه
سمى الحق الخفي مشكلا لانه يشبه الباطل و قيل
من اشكل على هذا اذا دخل في اشكاله وامثاله
بحيث لا يعرف الا بدليل يتميز به وفي التلويح
اذا خفي المراد بعارض سمى خفيا وان خفي
لنفسه فان ادرك عقلا فمشكل او لا بل
نقلا فمجمل او لا اصلا فمتشابه انتهى والتاء
في الكافية للتأنيث باعتبار ان الكتاب رسالة
او للمبالغة او للنقل من معنى الوصفية الى
الاسمية فان المعنى المنقول اليه فرع للمعنى
المنقول عنه كما ان التأنيث فرع ل[illegible]
للتذكير فجعل ما كان علامة للتأنيث
علامة للنقل قوله للعلامة هي ظرف مستقر
اعني متعلقه بمحذوف فان قدر متعلقه
نكرة كما هو القاعدة في تقدير متعلقات
الظروف المستقرة فيكون حالا من الكافية
تقديره

قوله بحل المشكلات المشكل من الاشكال بمعنى الاشتباه وانما سمى الحق الخفي مشكلا لانه يشبه الباطل والتاء في الكافية للمبالغة او النقل او التأنيث باعتبار ان الكتاب رسالة عبد الغفور

قوله للعلامة تاؤه للمبالغة ولم يطلق على الله سبحانه تعالى مع انه الجدير بذلك لتوهم التأنيث عبد الغفور

تقديره بحل مشكلات الكافية حال كون الكافية
كائنة للعلامة ويتجه ان الكافية ليست
بفاعل ولا مفعول بل مضاف اليه للمشكلات
التي هي مفعول الحل والجواب ان الحال عن
المضاف اليه للفاعل او المفعول يصح اذا
صح حذف احدهما والاكتفاء بالمضاف اليه كما
في واتبع ملة ابراهيم حنيفا وسيجيء تحقيق
ذلك في هذا الكتاب وفيما نحن فيه يجوز ان
يقال بحل الكافية كما يجوز ان يقال اتبع
ابراهيم حنيفا وان قدر متعلقه معرفة
رعاية لجانب المعنى كما وقع من المتأخرين
في امثال هذه التراكيب يكون صفة للكافية
اى مشكلات الكافية الكائنة للعلامة
والعلامة صيغة المبالغة والتاء فيها
للمبالغة باعتبار ان المبالغ بالغ في موصوفه
لكثرة علمه وكماله فيه بانه في حكم جماعة موصوفة
بالعلم فادخل التاء في الصفة باعتبار ان

وفي بعض النسخ المشتهر بالتذكير وقال بعض الناس ينبغي ان يكون بالتأنيث لانه مسند الى ضمير المؤنث اللفظي فيوجب تأنيث المسند اذ قد ثبت في قاعدتهم انه اذا اسند الفعل او شبهه الى ضمير المؤنث الغير الحقيقي فالتأنيث او ضمير الجمع واجب الا انه اعتبر جانب المعنى لانه اريد بالعلامة المذكر وانت مخير في رعاية التذكير والتأنيث اذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس

وهذا خطاء لانا لا نسلم ان تاءه للتأنيث بل للمبالغة ولئن سلم ان تاءه للتأنيث فلا يجوز تذكير الوصف المسند الى ضمير المؤنث الغير الحقيقي كما عرفت انفا كذا قرره في كتب النحو من بعض الرسالة

موصوفها جماعة فهي للتأنيث حقيقة ولهذا لا يجوز جعلها صفة لله تعالى مع انه اجدر باطلاق هذه الصيغة المبالغة عليه تعالى ثم ان توصيف ابن حاجب بوصف العلامة انما هو للمبالغة والتبجيل والا فالمشهور انها صفة من جمع جميع اقسام العلوم العقلية والنقلية كما هو حقه وليس ابن حاجب اي العلامة الا من العلماء في العلوم النقلية ولذا خص قطب الملة والدين الشيرازي بوصف العلامة حيث اسبق العلماء كلهم في جميع اقسام العلوم ويجوز ان يكون ذكر التوصيف بناء على عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية **قوله** المشتهر مشتهر بكسر الهاء وقد جوز بالفتح بناء على ان اشتهر جاء لازما ومتعديا وفي وصف ابن الحاجب بالاشتهار اظهار عدم احتياجه الى التوصيف بالفاضل تفصيلا واعتذارا عن ذلك **قوله** في المشارق والمغارب

قوله في المشارق والمغارب كناية عن جميع الارض كما في قوله تعالى رب المشارق والمغارب وتوجيه الجمع ان للشمس من اول السرطان الى اول الجدي في كل يوم مطلع وهي مائة واثنان وثمانون يوما ثم تعود على مطلعها كذلك وكذا حال المغارب وقد وقع تثنية المشرق والمغرب ايضا كناية عن جميع الارض كما في قوله سبحانه رب المشرقين ورب المغربين على ارادة مشرق الذهاب والعود المتناولين للكل وكذا حال المغربين عبد الغفور

المشارق

المشارق جمع مشرق وهو اسم مكان من الشرق بمعنى الشمس قال في الصراح الشرق والشارق افتاب والمراد من المشرق ح يكون محل طلوع الشرق او من الشرق بمعنى الاشراق قال في الصراح الاشراق روشن وتابان شدن فالمراد من المشرق ح محل الاشراق والمغارب جمع مغرب اسم مكان من الغروب قال في الصراح الغروب فرو نشستن آفتاب وماه وجمعهما باعتبار ان المراد منهما البلاد التي في جانب المشرق وفي جانب المغرب فكانه سمي كل بلد مشرقي مشرقا وكل مغربي مغربا او باعتبار ان للشمس من اول سرطان الى اخر القوس في كل يوم مشرق ومغرب آخر وذلك مائة واثنان وثمانون يوما ثم تعود من اول جدي الى اخر الجوزاء الى تلك المشارق والمغارب التي جاءت منها فجمعهما باعتبار

هذه المنازل وتثنيتها كما وقع في التنزيل
رب المشرقين ورب المغربين باعتبار مشرق
الذهاب والعود ومغرب الذهاب والعود
والمراد ح ايضا اشتهاره في جميع وجه الارض
وفي جميع اسامي الكتب ههنا من الفوائد
والوافية والكافية والمشارق بحيث لم
يخل بالمقصود لطافة لا يخفى فيه حسنه
قوله الشيخ نقل عن بعض كتب اللغة ان
الشيخ من ظهر فيه اثر كثرة السن وقال بعضهم
من خمسين او احدى وخمسين الى آخر العمر
او الى ثمانين وقد يطلق على من لم يبلغ هذا
السن للتبجيل قال في الصحاح شيخت الرجل
اذا وصفته بالشيخ للتبجيل وكان المراد ههنا
هذا المعنى اذ المشهور ان الشيخ ابن الحاجب
قتل شابا واعرابه اما بالجر بالبدلية عن العلامة
او بالرفع بتقدير هو او بالنصب بتقدير اعني
فالجر اولى لعدم التقدير فيه قوله ابن الحاجب

عطف

قوله الشيخ خواجه عبد الغفور

هو الفاضل المحقق والعالم المدقق علامة الورى جمال الدين ابو عمرو عثمان بن حاجب حافظ داشكندي سلمه

عطف بيان للشيخ وتابع له في الاعراب
الثلث وهو كنية صاحب الكافية واسمه
عثمان وجزئه قطعية اذ لا يراد منه المعنى
الاضافي قوله تغمده الله بغفرانه نقل عنه
قدس سره التغمد الستر انتهى وفي تاج
المصادر التغمد ستر الذنب وفي الصراح الغفران
پوشيدن گناه فعلى الاول معناه ستره الله
تعالى بستر الذنب الذي هو لايق بجنابه
ناش من محض لطفه وفضله ومن غير
سابقة عمل كما هو المناسب باضافة الغفران
اليه تعالى وعلى الثاني معناه ستره الله
تعالى ذنبه بستر الذنب الذي هو لايق
بجنابه الخ فلا تكرار على هذا المعنى ايضا
بعد ملاحظة معنى اضافة الغفران اليه
تعالى ويجوز ان يراد من الغفران الرحمة
ويراد من التغمد بالرحمة الغمر بها كما قال في
الصحاح تغمده الله برحمته اي غمره بها وقال

التغمد في الحقيقة جعل السيف في الغمد استعير للستر استعارة تصريحية واستعمل الفعل منه تغمد استعارة تبعية

قوله تغمده الله قال قدس سره في الحاشية التغمد الستر انتهى يعني ستر الله ما كان منه بغفرانه اللايق بجنابه الناشي من محض فضله من غير سابقة عمل ويجوز ان يجعل كناية عن الاحاطة اي احاطه الله بغفرانه وجعله شاملا له قال في المفتاح التغمد گناه پوشيدن فلا بد من التجريد اه لم نقصد باضافة الغفران اليه سبحانه ما ذكرناه كما في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا غفور

في الصراخ الغد بكسر الغين غلاف شمشير وكارد
والغد بالفتح مصدر بمعنى جعل السيف
في غلافه مثلا فعلى هذا في الجملة اشعار
بتشبيه الشيخ بالسيف في حدة الطبع وقطع
المشكلات قوله واسكنه بحبوحة جنانه
نقل عن التاج الاسكان درجاي دا وردن
والبحبوحة بضم البائين وسكون الحاء
الاول وفتح الثاني قال قدس سره
في الحاشية الدار وسطها وهي من كل شيء
وسطه وخياره انتهى يعني جعل الله تعالى (بحبوحة)
خيار رحمته سكنا له والجنان بكسر الجيم
جمع جنة قوله نظمتها نظمت اللؤلؤ اي
جمعتها في سلك وقال الفاضل المحشي النظم
در رشته كشيدن جواهر وهي صفة ثانية
للفوائد وضميرها للفوائد كانه شبه الفوائد
المنتشرة بالدرر والجواهر سواء كانت
المراد منها الالفاظ الدالة على المعاني او
المعاني

قوله واسكنه بحبوحة جنانه بكسر الجيم قال قدس سره في الحاشية بحبوحة الدار وسطها وهي من كل شيء وسطه وخياره يعني جعل الله خيار جنانه سكنى له عبيد عفور

قوله نظمتها النظم در رشته كشيدن جواهر استعير لتأليف بسائط كلام المرتبة المتنسقة الدلالات على ما يقتضيه سلامة الطبع وفي هذه الاستعارة اشارة الى ان بسائط كلامه كالدرر في الصفاء والغلاء وانما قال ذلك ترغيبا للطلبة عبيد عفور

فيكون استعارة مكنية من قبيل مخالب المنية نشبت بفلان واثبات النظم لها تخييلية تبعية

المعاني المدلول لها عن الالفاظ وشبه ترتيب
الالفاظ الدالة على المعاني او ترتيب نفس
المعاني على اللفظ قوله في سلك التقرير السلك
الخيط والتقرير معناه في اللغة قرار دادن
وفي العرف افادة المعاني بالالفاظ الدالة
عليها واضافة السلك الى التقرير من
قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء
ووجه الشبه انه كما يحفظ سلك اللآلي من التفرق
كذلك يحفظ التقرير المعاني او الالفاظ من
من التفرق ثم لما كان الجمع في السلك معتبرا
في مفهوم النظم فيحمل الكلام على التجريد او على
ان السلك التقرير بيان للسلك المفهوم
من النظم قوله وسمط التحرير السمط
الخيط الذي فيه الجواهر واللآلئ والخرائز
ونحو ذلك وما ليس فيه شيء فهو سلك
والتحرير التقويم ونقل عن تاج المصادر
التحرير نقش خط بر كوفتن واضافة

النظم

التقرير في اللغة ... الالفاظ والتحرير في الكتابة البيان

قوله في سلك التقرير السلك رشته والتقرير قرار دادن والاضافة من باب اضافة المشبه به الى المشبه عبيد عفور

التقويم بر لويرنج قلم

الماء الذي كاللجين الماد

قوله وسمط التحرير السمط بكسر السين مرواريد باشته وغير آن والتحرير نقش خط بر كوفتن والمراد الكتابة والاضافة كاضافة السلك عبيد العفور

السمط كاضافة السلك والمراد بنظم
الفوايد في سمط التحرير ضبطها في قيد الكتابة
ولما كان التحرير بعد النظم في سلك التقرير
شبه التحرير بالسمط الذي هو الخيط
المنتظم من اللالى او نحوها وفيه اشارة
ايضا الى ان التحرير ما لا يفارق الفوايد
التي كاللالى **قوله** للولد العزيز قال
الفاضل المحشي العزيز ارجمند وگرامى
وكمياب وقال بعض المحققين العزة
عند اهل اللغة الذكاء والفضل والوصف
بالذكاء والفضل فوصفه بالعزة في قوة
وصفه بالذكاء والفضل **قوله** ضياء
الدين يوسف يجوز فيه ايضا الاعراب
الثلث والجر اولى لسلامته عن الحذف
اما بالبدلية عن الولد او بعطف البيان
عنه وضياء الدين لقب ولده ويوسف
اسمه ادعى انه ضياء وسراج يهتدي به

قوله ضياء الدين كضياء البيت وسراجه كانها ضياء يهدي به الى الدين
عبد الغفور

الى الدين وما في الكتاب كضياء البيت
وسراجه يهتدي به الى البيت لما فيه ويوسف
اسم عبراني مشهور بضم السين وقراء
بفتح السين وكسرها ايضا وقيل انه
مضارع آسف مبني للفاعل او المفعول
او مغير باحدهما بمعنى التحزن مشتق من
الاسف بمعنى الحزن والمراد منه العبد
المغتم والمعتبر في القراءة المشهورة هو
القول الاول حيث لم يصرف فيها للعجمة
قوله عن موجبات التلهف والتأسف
كلاهما بمعنى الحزن وجمع الالفاظ المترادفة
في الخطب جايز بل قد تورث حسنا وقيل
التلهف الحزن بسبب اتيان فعل لابد
من تركه والتأسف ترك فعل لابد من
الاتيان به **قوله** وسميتها بالفوايد الضيائية
ذكر التسمية ههنا والنظم فيما سبق
بصيغة المضي اما لان اجراء الخطبة وقع

قوله عن موجبات التلهف والتأسف التلهف دريغ خوردن واندوهگين نشستن
التأسف دريغ ودرد خوردن
عبد الغفور

ملحقًا بعد تأليف الكتاب او التفأل او اظهار
حصول اسباب هذا التأليف على وجه يصح
ان يقال انه حصل وان سمي باسم قوله لانه
لهذا الجمع والتأليف كالعلة الغائية
هذا بيان وجه تسميتها بالضيائية ونسبتها
الى ضياء الدين وترك وجه تسميتها بالفوائد
اعتمادًا على ظهورها ولو اقتصر في هذا
الكلام بذكر واحد من الجمع والتأليف
لئلا يطول هذه الفقرة من الفقرة
الاولى لكان انسب وانما نسب الى اللقب
دون الاسم وهو يوسف اما لاجل انه
باللقب اشهر او لان في اللقب اشعارًا
بانه شخص حقيق بان ينسب اليه شيء
ويجعل كالعلة الغائية بمثل هذا التأليف
او لان في هذه النسبة اشعارًا الى معنى
آخر وهو انه يضيء القلوب ويزيل عنها
ظلمة الجهل وقريب من هذا ما قيل
انه

قوله لانه لهذا الجمع والتأليف كالعلة الغائية لانه في السببية والبعث لهذا التأليف كالعلة الغائية التي تكون باعثة فتكون نسبة الفوائد اليه من قبيل النسبة الى الباعث المحرك عبد الغفور

انه يجوز ان يكون النسبة الى الضياء باعتبار
انه واضح في نفسه موضح للكافية لا بالنسبة
الى العلة الغائية ثم النسبة الى المركب
يختار احد جزئيه لتعذر النسبة الواحدة
الى كلاهما واختار ههنا الجزء الاول مع
ان المشهور فيه النسبة الى الجزء الثاني
كما تقرر في محله من ان النسبة الى ابن زبير
زبيري وذلك لان المعتبر في هذه الاسم
الجزء المقصود والمقصود في ضياء الدين
الجزء الاول ليجعل الشخص ضياء الدين وفي
ابن الزبير الجزء الثاني ليرتفع قدر
الشخص بالنسبة الى الزبير وانما قال
كالعلة الغائية ولم يقل علة غائية لان
العلة الغائية للشيء يكون مقدما عليه
في التصور ومتأخرا عنه في الوجود وان
ضياء الدين يوسف ليس بمتأخر في
الوجود من هذا التأليف لكن لما كان

باعثا لاقدامه على هذا التأليف محركا له
شبّه بالعلّة الغائية والعلّة الغائية في الحقيقة
هي تعلّمه وانتفاعه بل انتفاع جميع اصحاب
التحصيل بهذا التأليف ولو قال لان تعلّمه
علّة غائيّة لصحّ وكفى في وجه التسمية وقيل
العلّة الغائية ههنا اجره وثوابه الاخروي
قوله نفعه الله تعالى لمّا لم يلزم في العلّة
الغائية الترتيب والحصول طلب حصولها
وترتبها بالدّعاء قوله وساير مشتق من
السور وهو بقيّة ما اكل فيكون بمعنى
الباقي واما الساير بمعنى الجميع فقد قال
صاحب الكشاف انه لم يثبت في العربي لكن
وقع كثيرا في كلام المصنفين بل وقع في كلامه
ايضا فان كان بمعنى الجميع ههنا يكون ولده
مدعوا مرّتين فهذا النفع له قوله وما
توفيقي الّا بالله لا يستلزم هذا النظم اللطيف
والتأليف الشريف الى قال وما توفيقي

قوله وما توفيقي الا بالله
التوفيق جعل الاسباب
موافقة للمطلوب
عبد الغفور

لا استند

الّا

الّا بالله دفعا لتوهّم ادّعاء الاستقلال
والتوفيق جعل الاسباب موافقة لمسبّباتها
والمراد ان يكون اسباب حصول هذا التأليف
موافقة له ليس الّا بالله تعالى قيل لابدّ من
تقييد مفهوم التوفيق بما يختص بالخير فانّ
جعل اسباب الشرّ موافقا له لا يسمّى توفيقا
ثم لا يخفى ان فاعل التوفيق هو الله سبحانه
ومن قاعدتهم انه لا ينسب الفعل الى فاعله
بالباء بل بمن ويدخل الباء على الالة فلا يقال
الضرب بزيد اذا كان الضارب زيدا بل من
زيد فالمناسب ان يقال وما توفيقي الا من
الله ويمكن ان يقال لمّا وقع في كلام الله
تعالى بهذا الوجه اخترنا ههنا تبرّكا بكلامه
فان قلت ينتقل الكلام الى كلام الله تعالى
قلت لابدّ من تطبيق القاعدة بكلام الفصحاء
لا العكس فوقوعه في الكلام الفصيح يدل
على عدم صحة ما ذكرتم قوله وهو حسبي

قوله وهو حسبي الحسب
بمعنى بعد دان وجمع سند
كردن عبد الغفور

الوكيل فيه

اى هو محسبى وكافي في التوفيق والسؤال
لا اسئال غيره قوله ونعم الوكيل من يفوض
اليه الامور وهو اما عطف على جملة حسبي
والمخصوص بالمدح فيه محذوف ~~[illegible]~~
اى وهو نعم الوكيل فيكون من عطف الانشائية
على الاخبارية وهو معيوب عندهم
الا ان يقال ان الجملة المعطوفة عليها
انشائية لانشاء الثناء والمدح اذ ليس
المقصود منها فائدة الخبر ولازمها
واما عطف على حسبي والمخصوص هو الضمير
السابق فيكون من عطف الجملة على المفرد
الا ان يؤول حسبي بحسبني ويكفيني فيكون ح
من عطف الجملة الانشائية على الخبرية
وقد جعل بعضهم الواو على الابتداء لا العطف
وجعل الجملة اعتراضية وجوز وقوعها
في اخر الكلام قوله اعلم ان الشيخ لما ترك
المص الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية

بالتسمية

قوله ونعم الوكيل الوكيل انكه
بوي كار كذاريد والجملة
عطف على جملة حسبي و
المخصوص محذوف او
عطف على حسبي لتضمنه
معنى الفعل والمخصوص
هو الضمير المتقدم
عبد الغفور

بالتسمية توجه عليه امران احدهما مخالفة جمهور
السلف في التصنيف لان المتعارف فيما
بينهم هو الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية في
مصنفاتهم والثاني عدم الامتثال بالامر
المدلول من الحديث المشهور الدائر على الالسنة
من قوله عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدا
بالحمد فهو اجزم اى اقطع فيكون كتابه من
هذا الوجه اقطع فاجاب الشارح قدس سره
عن الاول بقوله اعلم ان الشيخ الى قوله
ولا يلزم وحاصله ان المتعارف فيما بين
السلف الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية في
يعتنون بشانه فيجوز ان يكون ترك المص
التصريح بالحمد بعد التسمية لكسر النفس بتخييل
ان كتابه ليس مما يعتنى بشانه ككتب السلف
حتى يبدا بالحمد صريحا بعد التسمية على سننهم
فلم يلزم مخالفتهم وعن الثاني بقوله ولا يلزم
الخ وحاصله ان عدم امتثاله بالحديث ولزوم

لا شك ان تاليف مثل هذا الكتاب
مما يخشى على مؤلفه ان يقع بمكروه الاعجاب
والتحرز عنه بكسر النفس من تهذيب الاخلاق
واهم المهمات الذي يجلب به في الاخرة
اصناف الثواب ويزيد بركته رغبة
في تحصيل الطلاب منه

كونه كتابه اقطع ممنوع فان الحديث يقتضي
الاتيان بالحمد في اول هذا الكتاب لا الكتابة
بالحمد في اوله فيجوز وقوع الحمد من المص في اول
كتابه مع عدم جزئيته فيه بكتب النقوش الدالة
على الالفاظ كما فعل في ساير مقاصده وقيل
في الجواب عنه ان المأمور به في الحديث هو
الابتداء بالحمد في كل امر ذي بال وكتابه من
حيث انه كتابه ليس بذي بال حتى يجب عليه
الاتيان بالحمد ويكون بتركه اقطع وفيه انه
ذو بال في نفس الامر وعدم الاعتناء به
بكسر النفس لا ينفعه في ترك ما امر به بل هو
كترك الصلوة والصوم بتخييل انه ليس
في عداد العقلاء المكلفين ولم يفعل هذا الامر
احد من العقلاء ويمكن ان يقال في هذا المقام
لما اختار المص في هذا الكتاب طريق الاختصار
كما يرى حتى اكتفى عن كثير من مقاصده باشارات
دقيقة وعبارات موجزة اكتفى عن التحميد الذي

هو

هو في الحقيقة اظهار صفات الكمال للمحمود
بما وقع في ضمن التسمية فلا يتوجه شيء
من الامرين اما الاول فلانه لم يخالف السلف
بل تبعهم في الاتيان باللفظ الدال على الحمد
وهو التسمية لكن على سننهم رومًا للاختصار
وجعل الحمد جزءًا من كتابه ايضا وفيه
ان ورود الحديث في شان كل من الحمد
والتسمية على حدة يقتضي الاتيان بالحمد
على الاستقلال لا الاكتفاء بما وقع في ضمن
التسمية **قوله** لم يصدر رسالته هذه
بحمد الله سبحانه الباء في بحمد الله للتعدية
اي لم يجعل بحمد الله في صدر رسالته والباء
في بان جعله للملابسة اي تصديرًا ملابسًا
بان جعله جزءًا **قوله** هضمًا لنفسه الهضم
والهضم بالصاد المهملة والمعجمة كلاهما
بمعنى الكسر على ما صرح به في تاج المصادر
فيجوز القراءة بكل منهما واما على ما في بعض

واما الثاني فلانه مشتمل بمضمون الحديث حمـ

قوله هضما لنفسه يمكن ان يقال انه لما صدر رسالته بالتسمية فقد صدرها بالحمد له ايضا فان الحمد عند المحققين اظهار الصفات الكمالية الا انه لم يذكر لفظ الحمد هضما لنفسه امير فاضل

قوله هضما لنفسه بتخييل ان كتابه اي ترك هذا الحمد كسر لنفسه وذلك الكسر بتخييل ان كتابه من حيث انه كتابه لا من حيث اشتماله على المسائل ليس بمرتبة كتب السلف حتى يلزم التصدير على طريقها عبد الغفور

دون الانكسار صح

الحواشي وما يفهم من الصحاح ان الهضم بالمهملة
الكسر وبالمعجمة الانكسار دون الانكسار فهو
بالمهملة ههنا اذ المعنى على الكسر فانه المفعول
له بتقدير اللام فلا بد ان يكون فعلا لفاعل
الفعل المعلل به والكسر فعل له دون الانكسار
فان قلت هضما مفعول له لقوله لم يصدر
فيكون قيدا له ومن حكم النفي انه اذا دخل
على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد فيكون
معنى الكلام ح ان الشيخ لم يصدر رسالته
بحمد الله للهضم بل صدر به لامر آخر ولا
يخفى عدم ارادة هذا المعنى وعدم صحته
في نفس الامر ايضا قلت هو قيد لقوله لم يصدر
لا التصدير الذي دخل فيه النفي والحاصل
انه قيد للنفي اي عدم التصدير للهضم لا
المنفي حتى يكون المعنى ان التصدير الكائن
للهضم المنفي او هو قيد لفعل مثبت لازم
من هذا الفعل المنفي اي ترك التصدير هضما

لنفسه

قوله ولا يلزم بذلك الترك مخالفتهم فانهم انما يستحسنوا جعله جزءا مما يعتنون بشانه وما هو في مرتبة كتبهم لكن يبقى توهم ترك الامتثال بالحديث الدائر على الالسن وهو ان كل امر ذي بال لم يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم اي اقطع لا يتم فدفعه بقوله ولا يلزم اه حاصله ان المأمور به التلفظ سواء كان معه الكتابة اولا ولا يلزم من ترك الاول ترك الثاني عبد العفو

والقيد الذي يكون للنفي لا للمنفي مثل قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى منه

لنفسه قوله بتخييل ان كتابه اي بتخييل
نفسه او بتخييل مخاطبه ومن طالع كتابه
قوله وبداء بتعريف الكلمة عطف على لم
يصدر والابتداء اضافي بالنسبة الى
ساير ما هو المقصود بالبيان في هذا
الكتاب لا حقيقي لتأخر تعريف الكلمة
عن التسمية بل عن المعرف وتأخر تعريف
الكلام عن تعريف الكلمة وبيان اقسامها
والاشارة الى تعريف اقسامها فان قلت
المناسب ان يقال بداء بتعريف الكلمة
واقسامها وتعريف الكلام او يقال
وبداء بتعريف الكلمة والكلام واقسامهما
حيث اشار بعد تعريف كل منهما الى اقسامه
اما الاشارة الى اقسام الكلمة فظاهر واما
الاشارة الى اقسام الكلام فحيث قال
ولا يتأتى ذلك الخ قلت نعم لكنه جعل
تقسيمهما من تتمة التعريف بناء على

قوله ومن حيث انه كتابه والتقييد بالحيثية اشارة الى ان هذا الكتاب في نفسه ككتب السلف امير فاضل

قوله وبداء بتعريف الكلمة والكلام وبدأ بتقسيمهما ايضا لانه من تتمة تعريفهما او يحصل الاقسام المبحوث عنها عبد العفو

ح حيث اشار الى اقسام الكلمة قبل تعريف الكلام

ما قالوا من ان تقسيم الشيء قد يفيد زيادة
انكشافه فذكروا التعريف ههنا شامل للتقسيم
ايضا والا لا يصح الابتداء الاضافي بتعريف
الكلام اذ لم يقدم تعريف الكلام على ساير
المقاصد سوى تعريف الكلمة بل قدم عليه
تقسيم الكلمة ايضا كما ترى وان لم يجعل
التقسيم من تتمة التعريف وقيل في نكتة
الابتداء بتقسيمها ليحصل الاقسام المبحوثة
عنها كما قال بعض المحشين لم يصح الابتداء
الاضافي بتعريف الكلام كما لا يخفى قوله لانه
يبحث في هذا الكتاب اشارة الى ان موضوع
علم النحو الكلمة والكلام فيبحث فيه تارة
عن احوال الكلمة وتارة عن احوال الكلام
ورد على من قال وانما موضوعه الكلمة و
البحث عن الكلام راجع اليها او موضوعه
الكلام والبحث عن الكلمة راجع اليه واعلم
انه قال السيد قدس سره في شرح المفتاح

اعلم

قوله لانه يبحث في هذا الكتاب عن احوالهما اي عن احوال منسوبة اليهما من حيث انها منسوبة اليهما سواء ثبتت لانفسهما او لاقسامهما من حيث انها اقسامهما وفيه اشارة الى انهما موضوعة النحو ردا على من قال موضوع الكلمة والكلام لعدم اختصاص البحث بواحد منهما وجعل البحث عن احدهما راجعا الى الآخر تكلف عبد الغفور

موضوع كل علم ما يبحث فيه عن الاعراض الذاتية وفيه بحث لان الكلمة والكلام موضوعهما النحو و[لا] يبحث فيه عن الاعراض الذاتية وهو محال واجيب بانه يبحث عن احوالها وايضا فيه احوال الى ضميرها اضافة عهدية والاضافة العهدية اشارة الى الاعراض الذاتية

العلم

اعلم ان علم العربية يسمى بعلم الادب علم يحترز
به عن الخلل في كلام العرب لفظا او كتابة
وينقسم على ما صرحوا به الى اثني عشر قسما منها
الاصول هي العمدة في ذلك الاحتراز ومنها
فروع وعد من الاصول النحو وعرفه بما حاصله
انه علم يبحث فيه عن المركبات باعتبار
هيئاتها التركيبية وتاديتها لمعانيها الاصلية
ويفهم من هذا ان موضوعه الالفاظ المركبة
لا الكلمة والكلام كما يفهم من هذا الكتاب
وبعض من حواشيه الآن يقال المراد
من المركب هو المركب مع غيره فهو اما كلمة
حقيقة او حكما واما كلام فما يفهم من هذا
الكتاب موافق بحسب المآل بما ذكره السيد
قدس سره وفيه ان اعتبار الهيئة التركيبية
يابى من هذا التوجيه ويقتضي ان يكون
المركب مقابلا للمفرد ثم المراد بالبحث عن
احوال الكلمة والكلام اثبات الاحوال

لانفسهما ولا قسامهما من حيث انها اقسامهما
اما اثبات الاحوال لنفس الكلمة فكما يقال
الكلمة تدل على معنى فى نفسها او لا تدل او
يقال الكلمة اما معرفة واما نكرة (واما) اثبات
احوال اقسام الكلمة كما يقال الاسم معرب
والاسم مبنى او يقال المعرب لفظى او تقديرى
او يقال المعرب اللفظى مرفوع ومنصوب
ومجرور واما اثبات احوال الكلام على نفسه
فكما يقال الكلام اما مركب من اسمين او مركب
من اسم وفعل واما اثبات احوال اقسام
الكلام فكما يقال الجملة الخبرية التى وقعت
خبر مبتدأ لابد لها من عائد او يقال الجملة
الخبرية التى وقعت حالا اما اسمية واما
فعلية فالاسمية بالواو والضمير والفعلية
كذا وكذا الى غير ذلك من الاحوال ولا يخفى
ان هذا البيان مبنى على مرادفة الكلام والجملة
واعلم ان دأب المصنفين فى علم النحو ان يذكروا

قبيل الشروع فى المقصود امورا ثلثة الاول
تعريف الكلمة والكلام لكونهما موضوعى علم
النحو والثانى تعريف علم النحو ليكون
الطالب على بصيرة فى طلبه ويكون (بحيث)
يتميز عنده ما يرد عليه من مسائل
هذا العلم عما يرد عليه مما ليس من مسائله
فيأخذ المطلوب ويعرض عن غيره
والثالث بيان فائدة العلم والغرض
منه ليزداد رغبة الطالب فى تحصيله
ولا يتنفر عنه بما يعرضه عن مشقة
التحصيل والمصنف ترك الاخيرين
وقد قيل فى نكتة الترك لان الكتابة
(كتابه مجح) (وهو عصام الدين)
للصبى الذى لا يكون الا قسريا فلا ينفعه
(بتحصيله)
فى التحصيل البصيرة ولا ما يوجب الرغبة
ولا يخفى ضعف هذا **قوله** فمتى لم يعرفا
كيف يبحث عن احوالهما الفاء للتفريع
وقوله لم يعرفا اما بتشديد الراء من

قوله فمتى لم يعرفا اى لم يتصورا الحد بفتح
ايبحث عن احوال المنسوبة اليهما
من حيث انها منسوبة اليهما ولما
ثبت وجود تصورها عرفا لحصل
ما هو الواجب ان قيل الواجب
حاصل قبل التعريف لتوقف
تعريف كل شئ على تصوره اجيب
بان ذلك التعريف بالقياس الى
المعلم المتكلم لا بالقياس الى المتعلم
ان قيل المتعلم ايضا عالم بالمعرف
قبل تعريفه لان لام التعريف
تشير الى ما يعلمه المخاطب
قلنا لا يلزم من لزوم علم
المخاطب لزوم علم المتعلم
لجواز ان يكون المتعلم سامعا
غير مخاطب فاذن التعريف
بالقياس اليه يفيد اصل المعرفة
وبالقياس الى المخاطب زيادة
المعرفة **عبد الغفور**

اقتسا داكراه ايك

التعريف او بتخفيفها من المعرفة و على
كلا التقديرين مبنى هذا الكلام على معرفته (ذلك المبنى)
السابقة التى يستدعى بيان الاحوال
يتوقف على التعريف ان تم تم و الّا فلا اعلم
ان قوله فمتى لم يعرفا ليس نتيجة الدليل السابق
كما يتوهم من التفريع بل لازم النتيجة اذ
حاصل قوله لانه يبحث فى هذا الكتاب عن
احوالهما (لانه) بشكل اول كبراه مطوى تقديره الكلمة
والكلام ما يبحث فى هذا الكتاب من احواله
وكل ما يبحث فى هذا الكتاب عن احواله
لا بدّ من الابتداء بتعريفه فى هذا الكتاب
ولازم هذه النتيجة قوله متى لم يعرفا
كيف يبحث عن احوالهما ولا يخفى ان كبرى
هذا الدليل محلّ منع الا ان يقال ان معنى الكبرى
ان كلّ ما يبحث عنه لا بدّ من معرفته اوّلاً
وتعريفه لاستلزام ما هو الواجب فان
قلت المعرفة الواجبة قد حصلت قبل

التعريف

التعريف اذ لا يمكن تعريف الشئ بدون معرفته
بوجهٍ ما قبل التعريف قلت نعم تلك المعرفة
حاصلة للمفكّر لا للمتعلّم السامع والتعريف لاجله
على ان ارباب المعقول صرّحوا بان تصوّر
المحكوم عليه لا بدّ ان يكون على وجه يلائم
الحكم فكون تلك المعرفة حاصلة لاحد قبل
التعريف محلّ بحث وبالجملة يتيقن معلوميّة
المحكوم عليه هنا على وجه يصحّ الحكم عليه
ويحصل هذه المعلوميّة من التعريف (فاعرفه)
قوله وقدم الكلمة اى قدم الكلمة باعتبار التعريف
كما هو المناسب بالسابق اعنى قوله بداء
بتعريف الكلمة والكلام او قدّم الكلمة (ثا)
باعتبار التعريف والتقسيم كما هو المناسب
باللاحق اذ جعل قوله لكون افرادها جزءً من
افراده علّة لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام
وقوله ومفهومها جزءً من مفهومه علّة لتقديم
تعريفها على تعريفه بطريق اللّف والنشر

قوله وقدم الكلمة لكون افرادها جزءًا من افراده اى سواء نظر الى افرادها او الى مفهومها وجه جهة التقديم فى جانب الكلمة ولا يخفى ان المتقدم بحسب الوجود الخارجى اذا قدم فى الكتابة توافقت فى التقدم الوجودات الاربعة اعنى الكتابى واللفظى والذهنى والخارجى وان المتقدم بحسب الوجود الذهنى اذا قدم فى الكتابة توافقت فى التقدم الوجودات ما عدا الخارجى عبد الغفور

المشوش فان قلت كون افراد الكلمة جزء من افراد
الكلام لايكون باعثا لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم
الكلام اذ التقسيم يكون للمفهوم لا للافراد
قلت التقسيم وان كان للمفهوم لكن الافراد
ملحوظة متصورة فيه والغرض منه تميز
بعض الافراد عن بعض الآخر **قوله** لكون
افرادها جزء من افراد الكلام ومفهومها
جزء من مفهومه المراد من الكلمة والكلام
المضاف اليها الافراد هو المفهوم لان الافراد
يكون للمفهوم ومن الكلمة والكلام المضاف
اليها المفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكون
للفظ فلا بد من القول بالاستخدام في ارجاع
الضميرين المضاف اليها المفهوم والمراد من
جزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ان فرداً من
افراد الكلمة جزء كل فرد من افراد الكلام
ومن جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام ان
مفهوم الكلمة مأخوذ في مفهوم الكلام حيث

قوله لكون افرادها جزء من افراد
الكلام اما كون افراد الكلمة
جزء من افراد الكلام فمثل
زيد قائم فانه مركب من
كلمتين واما كون مفهومها
جزءاً من مفهومه فلما
يعرف الكلام بما تضمن كلمتين
والحق ان كون افرادها
جزءاً من افراده لا دخل له
في تقديم مفهومها على مفهومه
فليتامل [غ]ير الفاضل

قال

قال الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد فان قلت
مفهوم الكلمة اللفظ الموضوع للمعنى المفرد وما
هو جزء لمفهوم الكلام انما هو نفس الكلمة
لا تلك المفهوم التفصيلي قلت لمفهوم الكلمة
اعتباران اجمالي وتفصيلي وهو باعتبار الاجمال
مدلول بنفس الكلمة فهو بهذا الاعتبار جزء
لمفهوم الكلام حيث يراد من الكلمة المأخوذة
في تعريفه هذا المفهوم الاجمالي فان قلت لايجوز
ان يراد بالكلمة المذكورة في تعريف الكلام
مفهومها والا لما يصح تثنيتها لعدم تعدد المفهوم
قلت عدم التعدد في المفهوم اذا اخذ
المفهوم من حيث هو اما اذا اعتبر من حيث
تحققه في ضمن الافراد ففيه التعدد والمأ خوذ
في تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه
في ضمن الفردين فلهذا عبر عنه بلفظ التثنية
واعلم ان المقدمة الثانية بهذا الدليل
مطوية سواء جعل مجموع المعطوف والمعطوف

عليه دليلاً واحداً او جعل كلاً منهما دليلاً آخر
وهي ان الجزء مقدم طبعاً على الكل فينبغي ان
يقدم وضعاً لئلا يلزم مخالفة الوضع الطبع
فان قلت لو جعل المجموع دليلا واحدا لا حاجة
الى المعطوف عليه اعني كونه افرادها
جزءا من افراد الكلام على تقدير ان يكون
المدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام
اذ يكفي جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام
في وجه تقديم تعريفها على تعريفه قلت نعم
لكن ذكره ليظهر تقدمها بحسب الوجود
الخارجي ايضا فيكون اشارة الى ان تقدم
تعريف الكلمة بحسب الكتابة في هذا الكتاب
يوجب الموافقة في التقديم بين الوجودات
الاربعة الكتبي واللفظي والذهني والخارجي
وذكر في بعض الحواشي ان كل واحد من المعطوف
والمعطوف عليه اي كون مفهومها جزء من
مفهومه وكون افرادها جزء من افراده

وانها فوق الالفاظ
عند المحصلين صح

اشارة

اشارة الى وجه آخر لتقديم تعريف الكلمة على
تعريف الكلام وفيه نظر لان كون افراد الكلمة
جزءا من افراد الكلام لا يستدعي تقديم تعريف
الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد
الشيء جزء لافراد شيء آخر مقدما عليه وكان
الشيء الثاني بحسب المفهوم مقدما على الاول
كالمفرد والمركب المذكورين في كتب الميزان
فان افراد المفرد جزء من افراد المركب لكن
قدم مفهوم المركب على المفرد لكونه وجوديا
ومفهوم المفرد عدميا لتوقف معرفة
الاعدام على ملكاتها كما صرح بذلك المحقق
الرازي في شرح الرسالة الشمسية ثم
اعلم انه جعل بعض المحققين هذا الكلام اشارة
الى وجوه اربعة لتقديم الكلمة على الكلام
الاول توقف تحقق مفهوم الكلام على مفهوم
الكلمة من مفهومه والثاني توقف تحقق
معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة

وكلا الامرين لجزئية مفهوم الكلمة من مفهوم
الكلام والثالث توقف تحقق فرد الكلام على
فرد الكلمة والرابع توقف تحقق معرفة
فرد الكلام على معرفة مفهوم فرد الكلمة
وكلا الامرين لجزئية افراد الكلمة لافراد
الكلام ويرد على الوجهين الاخيرين اذا
كانا علة لتقدم تعريف الكلمة على الكلام
يرد النظر المذكور آنفا الا ان يقال ان
الوجهين الاخيرين علة لتقديم تقسيم
الكلمة واقسامها على تقسيم الكلام واقسامه
كما اشرنا اليه اولا **قوله** فقال الكلمة
الفاء للتعقيب ومدخولها اما معطوف
على ابداء فالمعنى لما اراد الابتداء بتعريف
الكلمة والكلام فقال الكلمة كذا والكلام كذا او
معطوف على قدم فمعناه لما اراد تقديم
تعريف الكلمة فقال الكلمة لفظ الخ وانما
قدرنا الارادة في نظم الكلام لان الابتداء

بالتعريف

بالتعريف او تقديم التعريف انما يحصل بان يقال
في اول الامر الكلمة فليس قوله الكلمة كذا عقيب
الابتداء او التقديم بل عقيب الارادة وقد جوز
بعضهم ان يكون الفاء للتفسير يعني ان الابتداء
بتعريف الكلمة او التقديم لتعريفه هو القول
في اول الامر الكلمة كذا **قوله** قيل هي والكلام
مشتقان من الكلم بتسكين اللام قال الامام
الرازي الاشتقاق على نوعين اصغر واكبر
فالاصغر كاشتقاق صيغ الماضي والمضارع
واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر
والاكبر هو تقلب اللفظ المركب من الحروف
الى انقلاباته المحتملة مثلا اللفظ المركب من
الحرفين كالميم والنون يقبل انقلابين كمن ونم
واللفظ المركب من ثلثة احرف يقبل ستة
انقلابات لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف
الثلثة اولا لهذا اللفظ وعلى كل من هذه الاحتمالات
الثلثة يمكن وقوع الحرفين الباقيين

قوله قيل هي والكلام مشتقان من الكلم
الاشتقاق ان تجد بين اللفظين
تناسبا في احد المدلولات الثلثة
واشتراكا في جميع الحروف الاصلية
مرتبا او غير مرتب او اشتراكا
في اكثر الحروف الاصلية مع
تقارب ما بقي في المخرج كنعق
ونهق وقد اشار الى بعد
هذا الاشتقاق بقوله قيل
وذلك لان التاثير المناسب
لانه شبه بالجرح تاثير
يصحبه الالم ولا يخفى ان
هذه مناسبة بعيدة
عن الفهم غير لازمة مع
ان المناسب ان يقال
ان تاثيرا نفسها يقرع
الاسماع ونفس الصور
في الاذهان وما يترتب عليها
من الافعال والانفعالات
على اي وجه كانت من
مشتقات القوة التي
هي مدلول الكاف واللام
والميم عبد الغفور

فالكلمة والكلام لا يخلو عن قوة وشدة
الا اقدام في ان تأثيرهما متساوية
للقوة المفهومة من جوهر
تلك الحروف
عبد الغفور

لات

على وجهين مثلا اللفظ المركب من الكاف
واللام والميم يقبل ستة انقلابات كَلَمَ
كَمَلَ مَلَكَ لَكَمَ لَمَكَ مَكَلَ واللفظ المركب
من اربعة احرف يقبل اربعة وعشرين
انقلابا وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من
الحروف الاربعة ابتداء تلك الكلمة وعلى
كل من هذه التقديرات الاربعة يمكن
وقوع الاحرف الثلثة الباقية على ستة
اوجه كما مر والحاصل من ضرب الستة
في الاربعة اربعة وعشرون وعلى هذا
القياس المركب من الحروف الخمسة فالمشتق
منه في هذا الاشتقاق هو اللفظ المركب
من الحروف المخصوصة من غير اعتبار
ترتيب مخصوص فيها والمشتق هو اللفظ
المركب من تلك الحروف باعتبار ترتيبها
المخصوصة ثم اعلم ان المراد من الاشتقاق
الواقع في قولهم هذا اللفظ مشتق من ذلك

اللفظ

اللفظ هو الاشتقاق الاصغر غالبا وعرفه
الفاضل المحشي بقوله الاشتقاق ان تجد بين
اللفظين تناسبا في احد المدلولات الثلثة
واشتركا في جميع الحروف الاصلية او في
الاكثر مع تقارب مابقي في المخرج ويرد على
هذا التعريف امران احدهما انه يصدق
على كل من الضارب والمضروب مثلا بالنسبة
الى الاخر مع انه ليس احدهما مشتقا من الاخر
والثاني ان هذا التعريف يقتضي ان المشتق
هو المناسبة بين اللفظين لا احد اللفظين
وقد يجاب عن الاول بان المراد من التناسب
التناسب الذي به يكون احدهما مردودا
الى الاخر ومأخوذا منه ولا شك ان بين
الضارب والمضروب ليس مثل ذلك التناسب
بل بين الضارب والضرب والمضروب والضرب
ولا يخفى عدم انضباط هذا وعن الثاني
بان في العبارة مسامحة والمراد وجدان

احد اللفظين مناسبا في اللفظ بالآخر فالمشتق
هو اللفظ قال العلامة التفتازاني في التلويح
الاشتقاق يصير تارة باعتبار العلم فيقال
هو ان تجد بين اللفظين تناسبا في اصل
المعنى والتركيب فيرد احدهما الى الاخر
فالمردود مشتق والمردود منه مشتق
منه وتارة باعتبار العمل فيقال هو ان
يأخذ من اللفظ ما يناسبه من حروفه
الاصول وترتيبها فتجعله دالا على ما يناسب
معناه فالمأخوذ مشتق منه فيما وقع
والمأخوذ منه مشتق
في عبارة بعض المحققين من ان الاشتقاق
هو ردّ الكلمة الى اخرى لمتناسبهما في
اللفظ والمعنى هو تفسير الاشتقاق باعتبار
العلم وانما قال قيل الكلمة والكلام مشتقان
من الكلم اشارة الى ضعف هذا القول
وذلك لان التناسب ههنا بين المشتق
والمشتق منه ليس الا باعتبار التأثير

المخصوص

المخصوص الذي هو لازم معنى الجرح اي التأثير الذي
بمعنى الالم وهو ليس مدلولا مطابقيا
للمشتق ولا تضمنيا وذلك ظ ولا التزاميا
حيث لا يفهم منه بل هو يحصل من بعض
افرادها فلا يخفى بُعد هذا الاشتقاق قوله
وهو الجرح بفتح الجيم مصدر جَرَحَه يَجْرَحه
بفتح العين فيهما واما الجرح بضم الجيم فهو اسم
بمعنى الجراحة قوله لتأثير معانيها في النفوس
كالجرح هذا التعليل لاثبات جزء المُدَّعَى
بتقدير الكلام اي بين الكلمة والكلام والكلم
مناسبةٌ في اللفظ والمعنى اما المناسبة في
اللفظ فظ واما في المعنى فلتأثير معانيها
في النفوس كالكلم الذي هو الجرح قال
بعض المحققين ان اكتفى بمطلق التأثير في
التشبيه بالجرح يكون جاريا في الالفاظ باعتبار
تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد
عبّر بعض الشعراء الخ يدل على انه اراد التأثير

وهو الجرح بفتح الجيم
نسخه کردند
عبد الغفور

باحداثنا الالم وفيه تأمل قوله وقد عبّر بعض
الشعراء نقل عن الشيخ الكازروني ان قائل
هذا الشعر امير المؤمنين علي بن ابي طالب
رضى الله عنه ولعلّ هذا لم يبلغ الشارح والّا
لم يرض بان يعبّر عنه ببعض الشعراء والمقصود
عن هذا الكلام ان في هذا التشبيه علاقة معتبرة
فيما بينهم قوله حيث يحتمل التعليل والمكان
قوله جراحات السنان لها التيام الجراحات
جمع جراحة بكسر الجيم بمعنى خستكى والسنان
سنان نيزه و تيزئ هر چيزي والالتيام
بهم آمدن و پيوسته شدن و فراهم آمدن
قوله ما جرح اللسان جاء بمعنى اللغة والجارحة
المخصوصة وكلاهما محتمل ههنا قوله والكلم بكسر
اللام جنس لا جمع قيل هذا البحث تقريب له
ادنى مناسبة بهذا المقام باعتبار كون الكلم
مقابلا للكلمة والاولى انه لتحقيق الكلمة لان
معرفة معنى التاء في الكلمة انما هي بتحقيق الكلم

اذ به

قوله وقد عبّر بعض الشعراء يعني ان ذلك التشبيه علاقة معتبرة عبد الغفور

قوله جراحات السنان جمع جراحة بكسر الجيم خستگى السنان سر نيزه و عصا و تيزي هر چيزي عبد الغفور

قوله جنس اليه ذهب الجمهور لكن لم يستعمل الا فيما فوق الاثنين عبد الغفور

اذ به يعرف ان التاء للفرق بين الواحد
والجمع او للفرق بين الواحد والجنس قوله
كتمر وتمرة فان قلت ما الفائدة في ذكر تمرة
في المشبه به وما معنى التشبيه قلت المعنى ان الكلم
جنس والتاء اذا زيدت عليه فهي للوحدة كما
ان تمرا جنس والتاء فيه للوحدة فكانه شبّه
الكلم بالتمر والكلمة بالتمرة فان قلت لا شك في
انهم لا يطلقون الكلم الا على الثلث فصاعدا و
يطلقون التمر على الواحد والاثنين ايضا فلا يكون
الكلمة جنسا كالتمر فكيف شبه به قلت ما وقع
من الفرق بينه وبين التمر من انه لا يستعمل الا
على الثلث فصاعدا بخلاف التمر انما نشأ من
الاستعمال حيث عرض الكلم هذا التخصيص بقي
التمر على وضعها الاصلي وما عرض بحسب الاستعمال
فلا يقدح في التشبيه الذي هو بحسب اصل الوضع
وقيل يحتمل ان يكون كتمر وتمرة مثالا للجمع المنفي
وواحده يعني ان الكلم ليس بجمع واحده الكلمة

قوله بدليل قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب فانه لو كان جمعاً لوجب التانيث وبدليل انه ليس من اوزان الجمع وقيل جمع واليه ذهب صاحب الصحاح وصاحب اللباب عبد الغفور

كما ان تمرا جمع تمرة وتمرة واحده كما ذهب اليه الشيخ جار الله فى بعض تصانيفه قوله بدليل قوله تعالى اليه يصعد الكلم اه وجه الاستدلال ان الطيب فى الاية وقع صفة للكلم فلو كان الكلم جمعاً لوجب تانيث صفته والتالي باطل وكذا المقدم قيل اعتبار التانيث فى الجمع بحسب التاويل فيجوز ان لا يعتبر التاويل فى بعض التراكيب ورد بان المفرد لا يقع صفة للجمع الا بهذا التاويل فلا بد من تانيث فان قيل هذا الدليل اما لاثبات الجنسية او لنفى الجمعية او لكليهما فعلى الاول لا يثبت المدعى وعلى الثانى يلزم بقاء اصل المدعى وهو الجنسية بلا دليل وعلى الثالث لا يتم التقريب قلنا الكل محتمل واتمام الدليل بانضمام مقدمة هى عدم القول بالفصل بين الجمع والجنس فى هذا المقام اعلم انه استدل ايضا بعدم جمعية الكلم بان هذا الوزن من اوزان تصغير المفرد وفيه منع قوله وقيل جمع واليه

ذهب

قوله والكلم الطيب باول بعض الكلم فان الصاعد الى محل العرض ليس الا بعض الكلم فتاويله كتاويل الرحمة بالاحسان فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين عبد الغفور

الدمه

ذهب الجوهري وصاحب اللباب وبعض من النحويين حيث قالوا وجمع الكلم كلمات وكلم وقيل فى التوفيق بين مذاهب الجمهور وبين هذا القول ان من قال ليس بجمع اراد انه الجمع المستعمل فى المعنى ليس بجمع بحسب اللفظ والوضع ومن قال انه جمع اراد انه مستعمل فى معنى الجمع حيث لا يطلق الا على ما فوق الاثنين قوله حيث لا يقع الا على الثلث فصاعداً كلمة حيث للتعليل وقوله فصاعداً حال عامله محذوف تقدير الكلام لانه لا يقع الا على الثلث فيزداد ما يقع هو عليه صاعداً لا يخفى ان المقصود من هذا الدليل اثبات الجمعية التى نفاها الجمهور اى الجمعية بحسب اللفظ ولا شك فى عدم اثباته لهذا الدعوي ولو كان مثبتاً يلزم ان يكون مثل القوم والرهط وغيرهما مما لا يطلق الا على الثلث فصاعداً جمعاً ولم يقل به احد قوله والكلم الطيب باول ببعض الكلم اما بتقدير

٨١

البعض او بارادته من لفظ الكلم وعلى هذا التقدير يكون الطيب صفة للبعض لا للكلم فلا حاجة الى تأنيثه ولا يخفى بعد هذا التأويل اذ حمل الصفة على الصفة الكاشفة للبعض لا المخصصة للكلم بعيد من دأب ارباب اللغة وقيل يمكن بأن يأول لكل واحد من الكلم الطيب بان يجعل الطيب صفة لكل واحد ويرد عليه ان الصفة ح لا يكون مطابقاً للموصوف في التذكير اذ الموصوف نكرة والصفة معرفة ويمكن ان يقال في رد شاهد الجنسية ان الطيب صفة للكلم المعرف باللام واللام ابطل جمعيته فلم يعتبر تأنيثها الذي باعتبار جمعيته فلم يؤنث صفته فكيف يكون معنى الجمعية معتبراً هنا اذ لو اعتبر لزم ان لا يصعد الكلم الطيبة الواحدة ما لم تصر جماعة من الكلم **قوله** واللام فيها للجنس سيجيء ان المختار عند المص مذهب سيبويه من ان اللام للتعريف والهمزة

القول بالتقدير ومنه

قوله واللام فيها للجنس هذا الوجه هو المختار لان المقام يقتضي تعريف المصطلح عليه لا تعريف المفرد النوعي للمعنى اللغوي كما في لام العهد الخارجي ولا بيان الطرد حتى يكون اللام للاستغراق والتعريف ليس الا للطبيعة من حيث هي فاللام للجنس والطبيعة
عبد الغفور

للا

لئلا يلزم الابتداء بالساكن فاختار الشارح قدس سره ههنا ما هو المختار عند المص ح فقال اللام فيها اى في لفظ الكلمة للجنس ولم يقل فيها للوحدة والتاء اكتفاء بذكره فيما قبله او لتعينها بخلاف اللام فانه يمكن ان يذهب الذهن الى اللام في الكلم واعلم ان اللام موضوعة للاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذي دخلت عليه فهي لام الجنس وح اما ان يقصد الى نفس ذلك المفهوم من حيث هي فهي لام الحقيقة من حيث هي هي كما في قولنا الانسان نوع وكثيرا ما يطلق لام الجنس على هذا القسم منه كما فيما نحن فيه واما ان يقصد الى هذا المفهوم من حيث تحققه في ضمن فرد ما فهي لام العهد الذهني كما في قولهم ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار تحققه في ضمن كل فرد له فهي لام الاستغراق كما في قوله تعالى

ان الانسان لفی خسر الا الذین امنوا وعملوا الصالحات

اوشیا راى قسم من مفهوم اللفظ معهود بین

المتکلم والمخاطب لسبق فهمه الیه عندسماع

اللفظ فهی لام العهد الخارجی نحو قوله تعالى

انا ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون

الرسول فرجح کون اللام للجنس لانه الملایم

بمقام التعریف وجوز کونها للعهد الخارجی

بارادة قسم من المعنى اللغوی للکلمة اومما یطلق

علیه هذا اللفظ وهو المذکور على السنة

النحاة ولم یجز کونها للاستغراق اوللعهد

الذهنی لان التعریف لایکون للافراد ولا الفرد

لا على التعیین **قوله** والتاء للوحدة اعلم ان

الوحدة قدیکون جنسیة ای صفة للجنس

فیقال هذا جنس واحد ای لیس جنسین وقد

یکون فردیة ای صفة لفرد الجنس فیراد

منه فرد واحد من مفهوم الجنس لا مجموع

فردیة اوثلثة مثلا فالسابق هو تشبیه الکلم

والکلمة

قوله والتاء للوحدة ولقائل ان یمنع ذلک فی المعنى العرفی خصوصا عند من عدل فی تعریف الکلمة عن اللفظة الى اللفظ وقال الوحدة غیر مرادة ولئن سلم فیجوز القول بتجریدها عن معنى الوحدة فی مقام التعریف اسماء الاجناس عن الوحدة على تقدیر وضعها للفرد المنتشر ولیس التاء نصا فی الوحدة حتى یمتنع التجرید بدلیل کلمتین وتمرتین عبد الغفور

والکلمة بالتمر والتمرة على الحمل الاول یستدعی

ان یکون التاء للوحدة الفردیة کما ان فی التمرة

للوحدة الفردیة فیکون افراد هذا الجنس

مشروطة بالوحدة فی کونها افرادا له حتى

لا یصح جعل کلمتین معا فردهذا المفهوم ع

اللاحق وهو قوله ولامنافات بینهما لجواز

اتصاف الجنس بالوحدة الخ یقتضی ان

یکون التاء للوحدة الجنسیة والظاهر انه

التاء لیست تلک الوحدة مقصودة منها فان

التعریف للجنس والماهیة من حیث هی لا

الموصوف بالوحدة وان کانت متصفة بها

بل لا یقصد الوحدة الفردیة ایضا ویحمل

الکلام على التجرید عن الوحدة ویؤید ذلک

ماسیقول وانما قال لفظ ولم یقل لفظة لانه لم

یقصد الوحدة **قوله** ولامنافاة بینهما ای

بین التاء واللام او بین الجنس والوحدة

هذا اشارة الجواب سؤال مقدر تقدیره

ولامنافات بینهما هذا جواب على تقدیر القول وتسلیم ما منعناه عبد الغفور

قوله ولامنافاة بینهما جواب سؤال مقدر وهو ان الجنس یقع على الکثیر والوحدة ینافیه فکیف یجتمعان حاصل الجواب ان المراد الوحدة الجنسیة لا الوحدة الشخصیة حتى یکون منافیا امیر الفاضل

ان بين الكثرة التي هي مدلول الجنس ولازمه
وبين الوحدة التي هي مدلول التاء ولازمها
منافاة فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء
للوحدة المنافية له فاجاب بقوله ولا منافاة
بينهما لكن هذا جواب جدلي الزامي مذكور على
سبيل التنزل يعني على تقدير تسليم ان يكون
التاء للوحدة الجنسية لا نسلم المنافاة بينهما
واما على تقدير ان يكون للوحدة الفردية
كما يمكن تصحيحها فعدم المنافاة ظ قدنيا قش ههنا
بانه يمكن تقريرا لسؤال المقدر بطريق المنع
بان يقال لا نم صحة جعل التاء في الكلمة للوحدة
بعد جعل اللام للجنس لثبوت منافاة بينهما فعلى هذا يكون
جواب الشارح منعا في مقابلة المنع وهو غير
موجه قوله لجواز اتصاف الجنس بالوحدة فيه
ان المنافاة بين الامرين هي بان لا يتصادقا معا
على ثالث ولا يصح فيها اتصاف احدهما بالآخر
فجواز اتصاف احدهما بالآخر لا ينفي المنافاة المتوهمة

ههنا

قوله لجواز اتصاف الجنس بالوحدة
طبيعة كانت او صناعية
او غير ذلك فيه نظر لان
هذا الوحدة مغايرة للوحدة
التي هي مدلول التاء فانها فردية
لا جنسية ويمكن ان يجاب بان
الكلمة اللغوية اذا خصصت بما
هو مصطلح النحاة صارت الوحدة
التي في الكلمة اللغوية وحدة
جنسية ويلزم من ذلك ان لا يكون
نسبة الكلمة الاصطلاحية الى
الكلم كنسبة تمرة الى التمر قوله
والوحدة بالجنسية يعني
ان بين الجنسية والوحدة
تصادقا فيجوز ان يجعل الجنس
اصلاً والواحد وصفاً له وان
يعكس عبد الغفور

ههنا وهي اتصاف الكلمة بالجنس والوحدة قوله
ويمكن حملها على العهد الخارجي وان كان خروجاً
من جادة التعريف ومحوجاً الى تكلف جعلها قسماً
مما يطلق عليه لفظ الكلمة او من الكلمة اللغوية
قوله اللفظ في اللغة الرمي اعلم انه يفهم من
اطلاقاتهم في كتب اللغة ان يكون اللفظ في اللغة
ثلث معاني احدها الرمي المطلق سواء كان
من الفم او غيره وكان الشارح قدس سره اختار
هنا حيث اطلق الرمي اولاً وفسر قولهم لفظت
النواة برميتها المطلق ثانيا وذلك لما عرف من
اطلاقاتهم ان يقال لفظت النواة اذا رمي النواة
لا من الفم بل اخرجت من التمر قبل ادخالها في الفم
والثاني الرمي من الفم والثالث النطق قال في
الصراح لفظ بيرون افكندن از دهان وسخن
گفتن ولا يخفى ان اعتبار واحد من المعنى الثاني
والثالث اصلاً للمعنى العرفي انسب واقرب
من اعتبار المعنى الاول لكن لم يعتبر الشارح

ويمكن حملها على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة
النحاة اث ربا يراد الامكان الى ضعفه من وجهين اما اولا
فلان اللام الداخلة في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف
واما ثانيا فلانه لم العهد تكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة
الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم
بل عين مفهوم الكلمة وجعل الكلمة بتأويل
ما يطلق عليه الكلمة حتى تصير الكلمة
النحوية بعضا منه تكلف لا يرتكب الا
بعد تكلف نقل عصام

فيه بحث ان هذا البحث مشترك الورود
فان اللفظ الكلي لا يصدق عليه ايضا
كما لا يصدق عليه النطق مسامحة

المعنى الثاني كما هو الظاهر من عباراته لما ذكرنا
من انه عرف من اطلاقاتهم اللفظ بمعنى الرمي
المطلق ولا المعنى الثالث وهو ظ وانما لم يعتبر
لان اللفظ بمعنى النطق لابد ان يتعدى بالباء
وقال في القاموس لفظ به اى نطق فاللفظ
بمعنى النطق المناسب بالمعنى الاصطلاحي هو اللفظ
بالشئ لا اللفظ المطلق بدون الصلة فانه باعتبار
هذا المعنى صفة المتكلم دون الكلمة فان قلت
يكفي في النقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم
وهو اللفظ بمعنى النطق الى ما ينطق به ثم منه
الى المعنى العرفي ولا يخفى قربه بالمعنى العرفي
بسبب اختصاصه باللفظ بخلاف الرمي المطلق
قلت نعم لكن المعنى العرفي النحوي يكون اعم
مما ينطق به لشموله اللفظ الحكمي ايضا ولم يعهد
بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص
الى المعنى الاعم وهذا على خلاف ما قال الشيخ الرضي
في هذا المقام من ان اللفظ في الاصل مصدر بمعنى

التكلم

التكلم ثم استعمل في عرف اللغة فيما يتكلم به وهو
المراد هنا فعلى هذا لا يكون فيه نقل في عرف
النحاة الا ان يقال ارتكاب النقل باعتبار
ان اللفظ في عرف اللغة بمعنى الملفوظ به حقيقة
والنحاة يريدون به الشامل للملفوظ به حقيقة
او حكما وح يلزم خلاف ما عهد بين ارباب
الاصطلاح **قوله** ثم نقل في عرف النحاة هذا
الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب
العربية يريدون هذا المعنى **قوله** ابتداء او
بعد جعله بمعنى الملفوظ فعلى الاول لا يحتاج
الى مؤنة تعدد النقل وهو من قبيل تسمية
المسبب باسم السبب او تسمية المتعلق بالفتح
باسم المتعلق بالكسر وعلى الثاني تكون العلاقة
بين المنقول اليه والمنقول عنه اقوى اذ يكون
من قبيل تسمية الخاص باسم العام وفيه ان
الظاهر ان يكون الملفوظ بمعنى المرمي حقيقة
والمعنى المنقول اليه هو ما يتلفظ به حقيقة

قوله ثم نقل في عرف النحاة اه الرضي ان
المفهوم من كلام الشيخ
اللفظ في الاصل مصدر بمعنى التكلم
ثم استعمل لغة في الملفوظ به وهو
المراد هنا فعلى هذا لا يكون فيه
نقل لا يلزم على هذا التقدير خروج
المنوي عن تقدير الكلمة لانا نقول
باللفظ حقيقة او حكما ولعل ارتكاب
النقل فيه مبني على ان النحاة لم
يريدوا باللفظ الا المعنى الشامل
للملفوظ به حقيقة او حكما عبد
الغفور

قوله ابتداء فيكون من قبيل تسمية
المسبب باسم السبب او من
قبيل تسمية المتعلق بفتح اللام
باسم المتعلق وليس فيه مؤنة
تعدد النقل عبد الغفور

قوله او بعد جعله بمعنى الملفوظ فيكون
من قبيل تسمية الخاص باسم العام
وهذا اقرب ويجوز ان يجعل
منقولا من اللفظ بمعنى الرمي
او بمعنى التكلم ابتداء
او بواسطة
عبد الغفور

اوحكماً فيكون النسبة بين المعنى المنقول عنه
والمنقول اليه من العموم من وجه فلم يكن
من قبيل تسمية الخاص باسم العام قال الفاضل
المحشي ويجوز ان يجعل منقولاً من اللفظ بمعنى
الرمي من الفم او بمعنى التكلم ابتداء او بواسطة
وقد عرفت الكلام فيه قوله الى ما يتلفظ به
الانسان الباء للتعدية والتلفظ بمعنى التكلم
اى قيد به لتصوير اللفظ من الفم عبد الغفور
والنطق فلا يرد ما يقال من ان في هذا التعريف
دوراً اذ معرفة يتلفظ المأخوذ من هذا
التعريف يتوقف على معرفة اللفظ المعرف
لكونه مأخذ اشتقاقه لان مأخذ الاشتقاق
هو اللفظ اللغوي والمعرف هو اللفظ الاصطلاحي
فان قلت الحركات والحروف الاعرابية
اما كلمات اولا فان كان الاول يلزم تركيب
زيد في جاء زيد من كلمتين فلم يكن كلمة لكونه
موضوعا لمعنى مركب فلم يكن اسما معربا لكونه
قسماً من الكلمة وان كان الثاني يلزم ان لا يكون

تعريف

قوله الى ما يتلفظ به التلفظ كفتى والباء للتعدية وليس فيه دور لان التلفظ مشتقة اللفظ اللغوي الذي هو الكلام والحرف والمعرف هو اللفظ الاصطلاحي اعلم انهم اختلفوا في ان الحركة الاعرابية كلمة اولا فمن ذهب الى الثاني اشكل عليه صدق تعريفها وقد اجيب عنه بما ذكرناه في تحقيق معنى التلفظ وفيه بحث اذ الظاهر قوله او حكما يدخلها عبد الغفور

تعريف الكلمة مانعاً لصدقه عليها اذ يصدق
تعريف اللفظ عليها وصدق باقي قيود تعريف
الكلمة ظ قلت قد اختلفوا فيها فذهب بعضهم
الى انها كلمات لمجموع المركب من الاسم والحركة
الاعرابية لفظ مركب عندهم والمعرب هو
الاسم المعروض لذلك الحركة وذهب بعضهم
الى انها ليست بكلمات واخرجها عن تعريف
اللفظ بارادة ما يتلفظ به اصالة ولا يخفى
انها يخرج الحركات الاعرابية دون الحروف
الاعرابية لكونها تتلفظ بالاصالة وما قيل انها
تخرجه بقيد الوضع عن تعريف الكلمة مردود
بما ذكره الشارح في بحث الفاعل من ان الاعراب
دال بالوضع حقيقة او حكماً قوله مهملاً كان او
موضوعاً مفرداً كان او مركباً تعميم الاول لدفع
توهم عدم مجامعته تعريف الكلمة بسبب
خروج المهملات عن اللفظ والثالث لدفع
توهم عدم الاحتياج الى قيد الافراد في تعريف

قوله مهملا كان او موضوعا قال قدس سره في الحاشية انه قال موضوعا ولم يقل مستعملا كما في عباراتهم المشهورة تنبيها على ان مرادهم بالمستعمل هو الموضوع والا يلزم الواسطة بين المهمل والمستعمل وهو لفظ وضع لمعنى قبل ان يستعمل انتهى قوله ان يستعمل اي ان يطلق ويراد منه معنى فالمستعمل في عباراتهم بمعنى ما يصح استعماله او من قبيل تسمية العام باسم الخاص عبد الغفور

قوله حكما اي تلفظا حكما كالضمير المستتر وذلك فيما شابه الملفوظ به في الاحوال عبد الغفور

بسبب خروج الضمائر المستترة عن اللفظ والثاني لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد الوضع في تعريف الكلمة بسبب

قوله او مركبا قيل انما يصح اطلاق اللفظ على المركب من الحروف لانه في الاصل مصدر عبد الغفور

الكلمة بسبب خروج المركب عن اللفظ وانما قدم
المهمل على الموضوع مع شرف الموضوع واعتبار
الوضع في الكلمة لان المقصود من التعميم ههنا
ادخال المهملات في اللفظ اذ لا تردد في دخول
الموضوع فذكرها اهم ولتقدم مرتبة الاهمال
على الوضع في الواقع اذ اللفظ يبنى اولا غير
موضوع ثم يوضع لمعنى نقل عنه قدس سره
في الحاشية وانما قال موضوعا ولم يقل مستعملا
لما في عباراتهم المشهورة تنبيها على ان مرادهم
بالمستعمل هو الموضوع والا يلزم الواسطة
بين المهمل والمستعمل وهو لفظ وضع لمعنى
قبل ان يستعمل واعلم ان الظاهر ان يكون تلك
التعميمات الثلثة لما الموصولة في ما يتلفظ
ولا يبعد ان يجعل التعميم الثاني اعني
قوله مهملا او موضوعا لما يتلفظ به الانسان
حقيقة اذ الملفوظ الحكمي لا يكون مهملا و
يجعل التعميم الثالث بالنسبة الى اللفظ ه

الموضوع

قوله واللفظ الحقيقي
اي الملفوظ به الحقيقي
عبد الغفور

الموضوع اذ المهمل لا يتصف بالافراد والتركيب
تأمل قوله واللفظ الحقيقي اه لم يرد بالحقيقي
ما هو في مقابلة المجازي حتى يرد عليه ان
المنوي ايضا لفظ حقيقي اذ اللفظ موضوع
عرفا لكل ما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما
بل اراد بالحقيقي ما يقابل الحكمي وذلك حيث
قال في مقابلته والحكمي كالمنوي في زيد ضرب
والحاصل انه لما قسم اللفظ الى الحقيقي والحكمي
حيث قال في تعريفه حقيقة او حكما وهو
اشارة الى تقسيمه كما حقق في موضعه فاراد
ان يمثل عن قسميه فقال اللفظ الحقيقي كزيد
وضرب والحكمي كالمنوي في زيد ضرب فان قلت
لو قال وما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب
وما يتلفظ به حكما كالمنوي في زيد ضرب لكان
ابعد عن المناقشة قلت المقسم هو اللفظ
لا ما يتلفظ به فتامل قوله كزيد وضرب
قيل ترك مثال الحرف اكتفاء بالكاف او الواو

فى كونه زيد وضرب لكن لا يخفى بعده ويمكن ان
يقال ليس مقصوده ذكر جميع اقسام الكلمة
حتى يجب عليه ان يذكر مثال الحرف ايضا
بل المراد ان يذكر مثال اللفظ الحقيقي و
اللفظ الحكمي وان يبين ان الفاظ التى فى زيد
ضرب بعضها حقيقي و بعضها حكمي فقال انّ
زيد وضرب فى زيد ضرب لفظ حقيقي والمستتر
فى تحت ضرب لفظ حكمي فعلى هذا قوله
فى زيد ضرب ظرف لمجموع قوله واللفظ
الحقيقي والحكمي لا للثانى فقط كما هو الظ
قوله اذ ليس من مقولة الحرف والصوت
هذا دليل على ان المنوي ليس بلفظ حقيقي
صغراه مطوية تقديره بطريق الشكل
الثانى ان كل لفظ حقيقي فهو من مقولة الحرف
والصوت ولا شئ من المنوي من مقولة
الحرف والصوت فلا شئ من اللفظ الحقيقي
بمنوي وينعكس الى لا شئ من المنوي بلفظ

هذا يستقيم اذا لم يكن فى عبارته و اضرب واما عند وجوده فالمناسب على هذا التوجيه ان يقول فى تمثيل اللفظ الحقيقي كزيد وضرب و اضرب لانه معطوف على كزيد ضرب والمعطوف فى حكم المعطوف عليه فيلزم ان يكون اضرب ظرفا لمجموعه وليس كذلك فلا يستقيم قوله فعلى هذا قوله فى زيد ضرب ظرف الخ تدبر

قوله اذ ليس من مقولة الحرف اه هذا تعليل لعدم كون المنوي لفظاً حقيقة يعني ان اللفظ الحقيقي من مقولة الصوت والحرف والمنوي ليس كذلك فلا يكون لفظاً حقيقة واما قوله ولم يوضع اللفظ فلا دخل له في هذا التعليل فليتأمل امير الفاضل

قوله اذ ليس من مقولة الحرف والصوت الذي هو اعم من الحرف ولا ادرانه من اي مقولة فلو قال المص فى الايضاح ان المستتر هو المحذوف لكن عبر عن المحذوف الذي هو الفاعل بالمستتر صوناً للّسان عن حذف الفاعل عبد الغفور

حصى

حقيقي والصوت عندنا يحدث خلق الله
تعالى من تاثير تموّج الهوي او القرع او القلع
كساير الحوادث وعند الفلاسفة كيفية يحدث
بالهواء بسبب تموّجه المعلول القرع الذي
هو المنوي بلفظ الحقيقي **قوله** ولم يوضع له لفظ
هذه العبارة مع انه مما لا حاجة اليه يوهم
انه لا بدّ فى اللفظ الحقيقي من ان يوضع بازا
لفظ مع انه ليس كذلك و قيل ايضاً يجوز ارجاع
الضمير الى المنوي فهذا الضمير الراجع الى المنوي بازائه
لكنه بوضع عام فلا بد ان يحمل العبارة على
انه لم يوضع له لفظ بوضع مختص به ويمكن
ان يقال هذه العبارة يجوز ان يكون
بياناً وتوضيحاً لقوله ليس من مقولة الحرف
والصوت فالمعنى انه لم يبيّن من الحروف
والاصوات لفظ تتحقق ذلك المنوي كما
فى لفظ الحقيقي فعلى هذا لا يرد شئ مما نقلنا
وذكر بعض المحققين انه لم يوضع لفظ بازاء

قوله ولم يوضع له لفظ حتى يكون احكام اللفظ على ذلك اللفظ الموضوع اجرائهم الاحكام فهذه الكلام لا حكام على المنوي امير الفاضل

قوله ولم يوضع له لفظ خاص حكماً لا يكون مذكوراً بنفسه لا يكون مذكوراً بعبارة خاصة دالة عليه لكن جعلوا مثل هو وانت كناية عنه فهو عارية عبد الغفور

قوله واجروا عليه احكام اللفظ عطف على قوله ليس والمراد باحكامه الاسناد اليه والعطف عليه وتأكيده والابدال عنه وكونه ذا حال الى غير ذلك عبد الغفور

فمني

المنوي فليس في اضرب الا الفاعل المعقول
من غير ان يكون فاعل ملفوظ واكتفى بفهمه من
غير لفظ عن اعتبار اللفظ فاقيم مقام اللفظ
في اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا كجعل
جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة
معينة بل تارة يكون واجبا وتارة ممكنا
جسما او عرضا وتارة من مقولة الصوت
اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس
من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس
على ما ينبغي فاحفظه فانه مما خفي علي
غيري حتى قال بعض العقلاء لا ادري
من اي مقولة هو ليست قولي بلغه انتهى
كلامه ولا يخفى انه يرد على حمل هذا المحقق
العبارة ما نقلناه وايضا يرد عليه ان
الفاعل المعقول وان اعتبر جزء من
الكلام الملفوظ في نحو اضرب من غير تلفظ
لكن وضع بازائه لفظ في غير هذا التركيب

يؤيده

يؤيده قوله يكون تارة واجبا وتارة ممكنا
اذ لا شك ان ضمير ضرب اذا كان راجعا الى
زيد يكون الفاعل المعقول هو زيد وهو
وان لم يعتبر في هذا الكلام بلفظه لكنه وضع
بازائه لفظ زيد فالاولى ان يحمل الكلام على ما
قلناه ويقال ان المنوي في تحت ضرب غير
الفاعل المعقول بل امر دال عليه ليس من
مقولة الحرف والصوت لفظ لتحقق ولا
(لم يبين من الحروف والاصوات)
يدري انه من اي مقولة كما ذكره الفاضل
المحشي قوله وانما عبروا عنه اه لما توهم
من ان مثل لفظ هو وانت بني لتحقق ذلك
المنوي فكيف يقال لم يوضع له لفظ فدفع
بان لفظ المنفصل بني لتحقق ضمير المنفصل
لكنه قد يستعار ذلك المنفصل له وقد
يقال ان هذا القول لتأييد انه لم يبن له
لفظ والمعنى انه لو وضع له لفظ لكان التعبير
عنه بهذا اللفظ لكنه يعبر عنه باستعارة

لفظا المنفصل له فلم يوضع له لفظ قوله واجروا
عليه عطف على قوله ليس من مقولة الحرف
والصوت لا على قوله عبّروا عنه اذ المقصود
منه اثبات حكمية المنوي لا دفع التوهم المذكور
وكبرآه مطوية تقديره بطريق الشكل الاول
ان المنوي امر اجري عليه احكام اللفظ وكلما
اجري عليه احكام اللفظ فهو اللفظ حكماً فالمنوي
لفظ حكماً قوله فكان لفظاً حكماً لا حقيقة تفريع
على الدليلين والمناسب ان يقال فلم يكن لفظاً
حقيقة بل حكماً ليكون الاول تفريعاً على الدليل
الاول والثاني على الثاني بطريق اللف والنشر
المرتب لكنه اختار هذا الطريق اشارة الى
ان المقصود الاصلي اثبات كون المنوي لفظاً حكماً
ونفي حقيقته طبيعي (طفيلي) لاثبات ذلك فتأمل او
يجعل التفريع عقيب المتفرع عليه ويليه
بقدر الامكان قوله والمحذوف لفظ حقيقة
لما اشار الى ان اللفظ حقيقي وحكمي اراد ان

قوله واجروا عليه احكام اللفظ عطف على قوله ليس و المراد باحكامه الاسناد اليه والعطف عليه و تأكيده والابدال عنه وكونه ذا حال الى غير ذلك عبد الغفور

قوله والمحذوف لفظ حقيقة 2 اذ على تقدير وجوده الخارج يتلفظ به الانسان عبد الغفور

يبتني

يبتني ان المحذوف من القسم الاول دون
القسم الثاني ويمكن ان يكون هذه العبارة
مع ما سبق من قوله واللفظ الحكمي كالمنوي
اشارة الى رد ما نقل عن المص انه قال في ايضاح
المفصل ان المستتر هو المحذوف لكن عبّر عن
المحذوف الذي هو الفاعل بالمستتر صوناً
للبيان عن حذف الفاعل انتهى وجه الرد
ان الحق ان المستتر لفظ حكمي فلو كان محذوفاً
لكان لفظاً حقيقة ولم يتحقق اللفظ الحكمي
فيرد فلا يحتاج الى تعميم ما يتلفظ به الانسان
عن الحقيقي والحكمي قوله اذ قد يتلفظ به الانسان
في بعض الاحيان فان قلت لفظة قد يفيد (القلة) ... ما بعده قوله صح
قوله في بعض الاحيان فاحدهما مستدرك
قلت لا نم ان لفظة قد ههنا للتقليل لجواز ان
يكون للتحقيق كما في قوله تعالى قد يعلم الله ولو
سلم فيجوز ان يكون لتقليل المفعول اي يتلفظ
الانسان ببعض المحذوف في بعض الاحيان

اولتعليل الفاعل اى ثابتلفظ به بعض الانسان
فى بعض الاحيان او باعتبار ان اللفظ اذا
لم يكن محذوفا كان يتلفظ فى بعض الاحيان فاذا حذف
فقد يتلفظ فى بعض الاحيان قيل ان اريد
انه قد يتلفظ بكل محذوف مم وان اريد انه
قد يتلفظ ببعض المحذوفات كما نطق به بعض
الاحتمالات الجواب السابق فالدليل لا يثبت
المدعي وهو ان كل محذوف لفظ حقيقة
اجيب بان المراد هو الاول ومعنى قوله
كل لفظ محذوف قد يتلفظ به الانسان
انه قد يمكن ان يتلفظ به الانسان وفيه ان
امكان تلفظ كل محذوف مم كما سيجى مثل
هذا البحث فى كلمات الله تعالى ولو سلم فيلزم
استدراك لفظة قد الا اذا كان للتحقيق
قوله وكلمات الله تعالى داخلة فيه اى فى
اللفظ والمقصود من هذا الكلام دفع اعتراض
توجه فى هذا المقام من ان اعتبار تلفظ

قوله وكلمات الله داخلة فيه اى
فى اللفظ بمقتضى هذا التعريف
لانه مما يتلفظ به الانسان فى بعض
الاحيان وان كانت بالقياس
اليه سبحانه لا يصدق عليه
او لان من شانها ان يتلفظ به
الانسان او لانها مما يتلفظ بها
حكما كالمنويات وعلى هذا القياس
كلمات الملائكة والجن لا يقال
على الوجهين الاولين ان ما
يتلفظ به الانسان يتغاير بالشخص
لما يتكلم به الحق سبحانه فكيف
يصح صدق ما ذكرنا لانا نقول
هذا تدقيق فلسفي غير ملتفت
عند الادباء فان اختلاف
المحل عندهم كاختلاف المكان
ثم لا يخفى ان هذا الاعتذار انما
يحتاج اليه اذا ثبت ان الكلام
الله تعالى قيامه به وهو يخالف
ما عليه المحققون او بعض
بما فى علمه من الكلمات
او بما يظهر فى غير الانسان
عبد الغفور

الانسان

الانسان فى تعريف اللفظ يخرج عنه كلمات
الله تعالى وكلمات الملائكة والجن من حيث
انها يتكلمها الله تعالى والملك والجن مع انها
الفاظ فدفع بانها داخلة فى اللفظ بسبب انها
مما يتلفظ بها الانسان فى الجملة والمراد انها
مما من شانه ان يتلفظ به حكما كالمنويات
فان قلت اذا كانت كلمات الله تعالى وكلمات
الملائكة والجن كلها الفاظ فما الفائدة
فى ذكر الانسان فى تعريف اللفظ الموهم لاخراجها
قلت ذكر الانسان اشارة الى ما اصطلحوا
من ان لفظية جميع الكلمات انما هو باعتبار
تلفظ الانسان حتى ان اهل اللسان لم يطلقوا
اللفظ على تكلم الله تعالى ولم يتحقق من
الشارع اذن فى ذلك ولهذا يقال كلمات
الله تعالى ولم يقل الفاظ الله تعالى فان
قلت ان ما يتلفظ به مغاير بالشخص لما يتكلم
به الله سبحانه ولما يتكلم به الملائكة والجن

الانسان حقيقة
او مما يتلفظ به
الانسان مح

فلايمكن ان يكون ماتيكلم به الله والملك
والجن بعينه مايتلفظ الانسان فكيف
يصح صدق التعريف عليها قلت هذا
تدقيق فلسفي غير ملتفت عند الادباء بل
المعروف عندهم ان اللفظ لايتعدد ولايتغير
بتعدد المحل وتغيره وان الحال بالنسبة
الى اللفظ كالامكنة بالنسبة الى الشخص المتمكن
وان كان بحسب التحقيق اللفظ الصادر
عن شخص مغاير للصادر عن شخص اخر بل الصادر
عن شخص واحد في وقت مغاير لما صدر في وقت
اخر عنه قوله اذ هي ما يتلفظ به الانسان
اى اذ هي ما يتلفظ به الانسان اما بالفعل او
من شانه ان يتلفظ به وكل ما هو كذلك فهو
لفظ يرد عليه ان كون جميع كلمات الله تعالى كذلك
مم وان اريد البعض لايتم التقريب فان
قلت ان جميع كلمات الله تعالى من جنس واحد
فامكان تلفظ الانسان في بعضها يستلزم
امكان

امكان تلفظ الباقي قلت الاتحاد في الجنس
ممنوع ولو سلم فاستلزام امكان تلفظ
البعض امكان تلفظ الباقي ممنوع الاترى
ان الوثوب مثلا من المسافة القصيرة ممكن
ومن البعيدة لا مع اتحاد الجنس لايقال
المراد بما يتلفظ به الانسان ما يتلفظ بنوعه
وجميع كلمات الله كذلك اذ التلفظ بنوع
الشيء لايقتضي التلفظ بكل فرد من افراده
بل يكفي التلفظ بفرد ما لانا نقول اتحاد النوع
في جميع كلمات الله تعالى مم ولو سلم باعتبار
نوع اللفظ في تعريف اللفظ يستلزم الدور
اذ نوعه يعرف بهذا التعريف فالاولى ان
يقال في الجواب ان كلمات الله تعالى بما
يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون بالفعل
او من شانه ان يتلفظ حقيقة او حكما
كالمنوي لكن فيه بعد لايخفى اذ اللفظ الحكمي
في المشهور هو المنوي لاغير قوله والدوال

الاربع اه وكذا امثالها مثل ضرب النقارة
الدالة على ركوب السلطان والنصب جمع
نصبة وهي ما وضع لتعيين المسافة او
الطريق كذا قال الفاضل المحشي فلم يتناول
للعلم الدال على التعبير المشترك فهو ايضا
من امثالها قوله غير داخلة في اللفظ قيل
هذا الكلام اشارة الى رد كلام بعض الشارحين
حيث جعلوا اللفظ للاحتراز عن الدوال
الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين القيود
الباقية العموم من وجه والجنس والفصل
اذا كان بينهما عموم من وجه صار الاحتراز بالجنس
لجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا
ووجه الرد ان الاحتراز عن الشيء فرع
دخوله في التعريف فلما لم يصدق عليه
الجزء الاول للتعريف فكيف يحترز عنه
وفيه نظر وهو ان الرد انما يصح اذا كان مراد
بعض الشارحين من الاحتراز الاخراج بعد

الدخول

قوله والنصب جمع نصبة وهي علامة ما ينصب لتعيين مسافة او طريق عبد الغفور

قوله غير داخلة في اللفظ الذي هو اول اجزاء التعريف ولما لم يدخل فيه لم يحتج في تصحيح التعريف الى اعتبار اخراجه بقيد حتى يلزم علينا ارتكاب تعسف كما تعسفوا حيث قالوا ان الجنس والفصل اذا كان بينهما عموم من وجه جاز الاحتراز بالجنس لجواز ان يعتبر الفصل جنسا و الجنس فصلا عبد الغفور

بعد الدخول واما اذا كان مراده الاحتراز
عن الدخول فلا يرد شيء وفيه ان الجنس انما
يذكر للشمول فذكرها للاحتراز عن الدخول
لا يلائم ما هو منصبه فتامل قوله لانه لم
يقصد الوحدة التي قصدها من قال لفظة
وهو صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة
على ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان
فعبد الله علما عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ
به مرتين باعتبار المعنى الاضافي وعند
المص كلمة واما الوحدة التي قصدت من
الكلمة فمناطها عند المص ان لا يقصد بجزء
منه الدلالة على جزء المعنى فيصح قصدها
من اللفظ ايضا كما لا يخفى وان اريد بقوله
لانه لم يقصد الوحدة الوحدة بهذا المعنى فمعنى
قوله لانه لم يقصد الوحدة لانه لا يحتاج الى قصد
الوحدة بايراد التاء حيث يصدق اللفظ
بدون التاء ايضا على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم

قوله لانه لم يقصد الوحدة اما لان مثل عبد الله علما داخل في الكلمة عنده خارج عنه عند من قال لفظة واما لا سيأتي عبد الغفور

كما سبق تحقيقه وكيف يقول المص لفظ مع انّه
اعترض على صاحب المفصّل عند ذكره في تعريف
الكلمة لفظة حيث قال ان اريد بها اقلّ ما يطلق
عليه اللفظة ففاسد لانه اقلّ حرف واحد
وان اراد عددا مخصّصا ينتهى اليه فليس
مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ
اولى للاختصار انتهى قوله والمطابقة غير
لازمة دفع دخل مقدر وهو ان يراد التاء
وقصد الوحدة صحيح كما قصد من الكلمة فلا
بدّ من ذكر التاء ليكون الخبر مطابقا للمبتداء
فدفع بان المطابقة غير لازمة مع كون اللفظ
اخصر قال بعض المحققين بل غير جائزة لان
المصدر لا يحمل التانيث والتثنى والجمع وان
اريد به معنى الصفة صرح بذلك صاحب الكشاف
في تفسير قوله تعالى حتى يكون حرضا او يكون
من الهالكين وانما قال غير لازمة اكتفاء بادنى
ما يكتفى قوله لعدم الاشتقاق توهم ان المطابقة

لازمة

قوله لعدم الاشتقاق مطابقة الخبر للمبتدأ مشروطة بثلثة شروط الاشتقاق وما في حكمه والاسناد الى الضمير الراجع الى المبتداء وعدم التساوي التذكير والتانيث كجريح وقد انتفت ههنا الثلثة باسرها عبد الغفور

لازمة لو كان الخبر مشتقا مع انه ليس كذلك
اذ في لزوم المطابقة لا بدّ من ثلثة شروط
احدها الاشتقاق والثانى الاشتمال على ضمير
المبتداء والثالث عدم تساوي التذكير
والتانيث فيه كجريح وصبور والكل باسرها
منتف ههنا فبقي الاشتقاق فقط لكونه
كافيا في المقص قوله مع كون اللفظ اخصر لا يخفى
ما فيه من اللطافة وايضا على ما يستنتج اللفظ
اخصر فانه على تقدير لفظة لا بدّ ان يقال وضعت
لمعنى وايضا على تقدير لفظة لا يصح في مفرد احتمال
الرفع بان يكون صفة لفظة بخلاف لفظ بدون
التاء وايضا على تقدير ذكر التاء وارادة
الوحدة التى مناطها عند المص على ما وضع
لمعنى مفرد يلزم ان يكون قوله لمعنى مفرد مما
لا حاجة اليه في تعريف الكلمة فلا بدّ من تجريدها
عن معنى الوحدة فعدم ذكر التاء الدال
عليها اولى تامل قوله الوضع تخصيص شيء بشيء

قوله تخصيص شيء بشيء ملحوظ بخصوصه او بعمومه كهيئة المفردات والمركبات سواء كان ملحوظا بخصوصه او بعمومه ولا يدخل في الموضوع الحرف لان المحرف الاول لم يقصد جعله بل قصد المعنى به بتوهم انه بجهالة ان قلت ان كانت الباء داخلة على المقصور خرج عنه الوضع المرادف لعدم اختصاصها معناه في واحد من المترادفين بوجوده في كليهما وان كانت داخلة على المقصور عليه خرج وضع المشترك لعدم انحصاره في شيء من المعنيين بوجوده في كليهما والحاصل ان الجزء السلبي الذي يفيده التخصيص لا يوجد في كل وضع قلنا يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص عن جزئه السلبى وبان التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم ولما كانت الاوضاع في المشترك والالفاظ المترادفة مترتبة لم يمن [illegible]

قوله فيخرج الوضع في اللغة جعل الشيء فكان الواضع بتعيينه يجعل اللفظ عبد الغفور [illegible]

قوله بحيث اى حال كون ذلك
الشيء المخصوص ملابساً لتلك
الحيثية التي هي مضمون الشرطية
وبه يخرج تخصيص حروف
الهجاء لغرض التركيب
قوله متى اطلق او احس بغير
السمع وفيه تنبيه على قسمي
الموضوع من اللفظ وغيره
كالدوال الاربع والا فيكفي ان
يقال متى احس ان قلت
ان الكلية غير صادقة الا
بعد انضمام العلم بالتخصيص
الى الشرط قلت لا يبعد كل البعد
ان يقال هذا الانضمام مراد و
مفهوم من العبارة اذ العبارة
ظاهرة في ان التخصيص علاقة
بها تثبت الدلالة ومن المعلوم
ان لا بد في الدلالة من العلم بالعلاقة
فكانه قال متى اطلق او احس علم
ذلك التخصيص عبد الغفور

اعلم ان كل واحد من الشيئين الموضوع و
الموضوع له اعم من ان يكون ملحوظاً بخصوصه
او في ضمن امر عام فعلى هذا يكون الاقسام
اربعة عقلاً الاول ان يكون الموضوع و
الموضوع له كلاهما ملحوظين بخصوصهما كوضع لفظ
زيد للذات المشخص وهذا القسم هو المسمى
بالوضع الخاص والثاني ان يكون كلاهما
ملحوظين بعمومهما في ضمن امر عام كوضع كل ما
هو على صيغة الفاعل مثلاً من المشتقات
للذات القائم به الحدث الذي اشتق منه
تلك الصفة فيكون ضارب مثلا بهذا الوضع
موضوعاً للذات القائم به الضرب ويسمى
بالوضع النوعي والثالث ان يكون الموضوع
ملحوظاً بخصوصه والموضوع له في ضمن
امر عام كوضع لفظ هذا الكل مشار اليه مفرد
مذكر ويسمى بالوضع العام والموضوع له
الخاص والرابع ان يكون الموضوع ملحوظاً

في ضمن

في ضمن امر عام والموضوع له ملحوظاً بخصوصه
ولم يتحقق له فرد في الخارج وان امكن ان
يوضع كل لفظ على هيئة الفاعل مثلاً للشخص
المعين ثم اعلم ان ههنا اعتراضاً مشهوراً بينه
مع جوابه موقوف على سبق من مقدمة وهي
ان تخصيص شيء بشيء مشتمل على حكمين ايجابي
وهو ان هذا الشيء لذلك الشيء وسلبي وهو انه
ليس لغيره فاذا عرفت هذا فالمراد اما
تخصيص المعنى بالموضوع فيخرج وضع اللفظ
المرادف عن التعريف فان المعنى في صورة
الترادف ليس مخصوصاً بالموضوع الواحد
واما تخصيص الموضوع بالمعنى فيخرج وضع
اللفظ المشترك عن التعريف فان اللفظ في
صورة الاشتراك ليس مختصاً بالمعنى الواحد
بل موضوع لمعنى آخر ايضاً ولهذا قال
بعض المحققين الاولى ان يقال الوضع

نشيء صح

تفسير صح

تعيين الشئ انتهى كلامه واما تغيير التخصيص
في كلامه فلئلا يرد هذا الاعتراض واما تغيير
الباء الى اللام في بشئ فيظهر تعلق لمعنى بقوله
وضع وقال الفاضل المحشى يمكن ان يجاب
عنه بتجريد تخصيص عن الجزء السلبى وبان
التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم ولما كان
الاوضاع في المشتركة والالفاظ المترادفة
مترتبة لم يتحقق في الازمنة المترتبة للاوضاع
الا للمجعول الواحد والمجعول له الواحد
وبان التخصيص اضافى لا حقيقى وبان معنى
كل من المترادفين من حيث انه من اثار
جعل ذلك المرادف لم لا يوجد في المرادف
الآخر وان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد
في المرادف الآخر وان المشترك بحسب
كل جعل لا يوجد الا في معنى واحد قوله بحيث
قال الفاضل المحشى اى حال كون ذلك

وهو عبد الغفور

المخصص

المخصص ملابسا بتلك الحيثية التي هي مضمون
الشرطية وبه يخرج تخصيص حروف الهجاء
لغرض التركيب انتهى وهذا ليس بمرضى للشارح
قدس سره لانه يخرج حروف الهجاء بقوله
لمعنى ويفهم من كلام المحشى ايضا بتعيينه كما
سيجيء قوله متى اطلق او احس الاطلاق الذكر
والاحساس في اصل اللغة الادراك بالحاسة
وفي عرف اللغة العلم والابصار قال في
القاموس يقال احسست اذا ابصرته او
علمته والمراد باحس ههنا ابصر لتحسن مقابلته
باطلق والمقصود من الترديد الاشارة
الى قسمي الموضوع من اللفظ وغير اللفظ
ولو كان المراد منه علم لا يحصل هنا الاشارة
ولم يبق لقوله اطلق فائدة والاولى ان يقال
متى سمع بدل اطلق ليزيد حسن مقابلته
مع احس اذ الاحساس فعل المستفيد فالمناسب
معه السماع الذي هو فعله ايضا لان الاطلاق

تبعيته صح

الذي هو فعل المفيد الا ان يقال لمّا كان
الاطلاق قابلاً للتصرف وارادة المعنى العرفي
منه لئلا يشكل لتعريف بوضع الحرف وليست
هذه القابلية في السماع اختار الاطلاق
قوله فهم منه الشئ الثانى قال المحشّى اى
ان لم يكن مفهوماً او فهم منه فهم قصد
والتفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل
انتهى حاصله ان متى اطلق بمعنى كلّما اطلق و
الكلية غير صحيحة فان عند الاطلاق ثانيا و
ثالثاً لا يفهم الشئ الثانى والا يلزم تحصيل
الحاصل فلا بدّ ان يحمل على احد هذين المعنيين
فان قلت على تقدير حمل الفهم بمعنى التفات
يلزم عند الاطلاق ثانيا التفات الملتفت
وهو ايضا يوجب تحصيل الحاصل قلت
عند الاطلاق ثانيا وثالثا يلتفت بالتفات
جديد لا بالاول حتّى يلزم تحصيل الحاصل
والتفات الملتفت بالتفات جديد جائز

فان

قوله فهم منه ان لم يكن مفهوماً او فهم منه قصد و التفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل عبد الغفور

الالتفات هو العدول عن الغيبة الى الخطاب او في التكلم او على العكس سيد شريف

فان قلت لم لا يجوز الفهم فى المرة الثانية او الثالثة
بعلم جديد غير الاول فلا يلزم تحصيل الحاصل
على تقدير كون الفهم بمعنى العلم ايضا فلا حاجة
الى جعل الفهم بمعنى الالتفات قلت حصول
فهم جديد هو صورة حاصلة عن الشئ مع
بقاء الفهم السابق غير ظاهر واما الالتفات
مع بقاء الالتفات السابق فظ فلهذا جعل
الفهم بمعنى الالتفات واعلم انه قيل ان تعريف
الوضع غير جامع وغير مانع اما الاول فلعدم
صدقه على وضع لفظ لم يعلم المتكلم ولا
السامع بوضعه فانه عند الاطلاق لا يفهم منه
المعنى والجواب ان اطلاق مثل هذا اللفظ
من هذا المتكلم غير صحيح والمراد من الاطلاق
هو الاطلاق الصحيح كما سيجئ والمتكلم العالم
بالوضع اذا اطلق ففهمه كاف فى صحة كليته متى
اطلق فهم وان لم يفهم المخاطب الغير العالم
بذلك التخصيص واجيب ايضا بان المراد متى اطلق

العلم نوع وهو العلم القصدي او غلب وهو العلم
الالتفاتي الذي يصير علماً لا بنوع واحد
بل بكثرة الاستعمال مع الاضافة او اللازم
نبّه بعضهم على ... رده ولم
يتعرض له التوضيح ...

اواحش وعلم ذلك التخصيص فهم منه الشيء
الثاني اذ ذلك التخصيص علاقة بها يثبت
الدلالة ومن المعلوم ان لابد فى الدلالة من
العلم بالعلاقة لكن فى كونه هذا القيد متبادرا
عن عبارة التعريف نظر فان قلت لاشك
ان العلم بذلك التخصيص لا يتحقق الا بعد
فهم المعنى فلو كان فهم المعنى بعد العلم بذلك
التخصيص يلزم الدور قلت العلم بالتخصيص
موقوف على فهم المعنى ابتداء لا من هذا اللفظ
الموضوع وفهم المعنى او الالتفات اليه
من هذا اللفظ الموضوع موقوف على العلم
بذلك التخصيص فلا دور واما الثاني
فلصدقه على تخصيص المحرفات بازاء ما
يفهم منها كالشمع مثلا للجسم المخصوص فانه

كالشمع صح

متى اطلق فهم ذلك الجسم مع انه عد المحرفات
من المهملات والجواب ان التخصيص وقع من الواضع
فى المحرف عنه وهو الشمع وفيما نحن فيه لكن

المحرف

الشمع صح

المحرف اطلق الشمع يتوهم انه الشمع موضوع لهذا الجسم او يتوهم
انه يتلفظ الشمع الموضوع لهذا المعنى فالتخصيص وقع فى المحرف
عنه لا غير قوله يخرج عنه وضع الحرف وكذا وضع الفعل
فان النسبة الى الفاعل جزء فى معناه ولهذا لا يدل على معناه

من صح

المطابق دلالة فى نفسه كما سيجيء فى تعريف الفعل فليس بحيث
متى اطلق فهم منه معناه الموضوع له كذا وضع بعض الاسماء

و صح

المتضمنة معناه معنى الحرف كمتى والاسماء الموضوعة بالوضع
العام والموضوع له الخاص وقد اعتذر عن عدم ذكر الفعل

اعتذر صح

ههنا بان معناه عند بعضهم يفهم كلما اطلق فلا يخرج عن تعريف

كلما صح

الوضع بالاتفاق فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحدث
والنسبة الى فاعل ما والزمان فمعنى ضرب الضرب الواقع من
فاعل ما فى الزمان الماضى فيفهم من هذا المعنى سواء اطلق ضرب
مع الفاعل او بدونه وهذا ضعيف اذ الشارح وساير المحققين
ذهبوا الى ان النسبة الى فاعل مخصوص جزء معنى الفعل ولا
يفهم معناه المطابقي بدون ذكر الفاعل المخصوص واعلم ان
حاصل هذا الاعتراض ان تعريف الوضع غير جامع لخروج وضع
الحرف عنه ويلزم منه عدم جامعية تعريف الكلمة ايضا

لخروج الحرف عنه بتقييد الوضع وعدم صحة تقسيم الكلمة ايضا صح

الى الاقسام الثلثة اذ الحرف ليس قسما منه بل هو مباين له
بسبب عدم تحقق الوضع بهذا المعنى فيها قوله حيث

فيه صح

لا يفهم معناه متى اطلق لا يقال حق العبارة ان يقال متى اطلق
او احس اذ قيد احس ايضا معتبر فيه لانا نقول قيد احس
ليتناول الموضوعات الغير اللفظية كما سبق كما الحروف من الموضوعات
اللفظية التي قيد اطلق ليتناولها فلا حاجة الى قيد احس كما لا
يخفى **قوله** بل اذا اطلق مع ضم ضميمة قال بعض المحققين
الاولى ان يقال بل متى اطلق مع ضميمة انتهى اذ معنى الضميمة هي في
العرف عبارة عن مطلق الحرف يفهم معناه كلما اطلق ويمكن متعلق صح
ان يقال مراده قدس سره بل اذا اطلق وهذا الاطلاق الجزئي يعني
اطلاقه مع ضميمة **قوله** واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا
صحيحا فان قلت اذا قلنا من حرف جر او مركب من حرفين
ولا شك ان هذا الاطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفي
فالاشكال باق قلت المراد الاطلاق الذي كان لاجل ارادة الصحيح صح
الشيء الثاني والاطلاق المذكور ليس لارادة الشيء الثاني
الذي هو الموضوع له القصدي بل لارادة اللفظ وان كان نفس
اللفظ ايضا مما وضع الالفاظ لها ضمنا عند بعضهم وقد اجيب عن
هذا الاعتراض بان المراد يفهم عند اطلاق الحرف وسماعه
ولو بلا ضميمة يفهم المعنى اجمالا كما يفهم عند وضع الحرف له بالوضع
العام فان قلت فعلى هذا يكون الحرف دالا على معنى في نفسه قلت
الدلالة على معنى في نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى تفصيلا

الموضوع او احساسه اعم من فهمه اجمالا او تفصيلا وعند اطلاق صح

من غير

من غير ضميمة وفيه ما فيه واجيب ايضا بان المراد متى اطلق فهم الشيء
الثاني عند من علم بعلاقة التخصيص كما سبق ولا شك ان بعد
العلم بتخصيص الحروف المعنى جزئي نسبي بخصوصه متى اطلق
الحرف يفهم هذا المعنى لكن العلم بذلك ممتنع في بعض اطلاقاتهم تأمل
قوله فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد وفيه انه يفهم من
هذا ان الاطلاق الصحيح في الجواب الاول قيد زائد يعتبر من
خارج مع انه يجوز ان يراد من الاطلاق الاطلاق الصحيح كما يراد اطلق صح
في الجواب الثاني من اطلاق استعمال اهل اللسان في محاوراتهم اطلق صح
وبيان مقاصدهم واجاب بعضهم عن هذه المناقشة بان
المتبادر من لفظ اطلق هو استعمال اهل اللسان في محاوراتهم
فحمل العبارة على المتبادر لا يحتاج الى اعتبار قيد زائد اما
الاطلاق الصحيح وان كان فردا للاطلاق فهو ليس بمتبادر من
الاطلاق بل المتبادر هو الاعم فارادة الاطلاق الصحيح يحتاج
الى اعتبار قيد زائد فتأمل واعترض بعض المحققين بانه
على هذين الجوابين يختل تعيين المجاز في تعريف الوضع اذ متى مقتضى صح
اطلق اطلاقا صحيحا وهو اطلاقه مع قرينة او استعمل اهل
اللسان في محاوراتهم وهو ليس الا مع القرينة يفهم منه المعنى المجازي
مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو
المعنى الاخص للوضع وخرج بان قيد متى اطلق اخرج المجاز

وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ
للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او معتبرا مع القرينة ويمكن ان يقال
ان اطلاق لفظ المجازي في معناه الحقيقي بلا قرينة ارادة المعنى المجازي
من الاطلاقات الصحيحة التي يستعمل اهل اللسان في محاوراتهم ولا فانهم
شك فيه انه لا يفهم منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى
اطلق فهم منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى اطلق
فهم منه المعنى المجازي فيخرج من التعريف فان قلت اللفظ
المشترك اذا استعمل في بعض معانيه مع القرينة لم يفهم منه
المعنى الاخر فلا يصدق على وضعه لهذا المعنى الاخر انه متى اطلق
فهم فيخرج وضعه بهذا المعنى عن تعريف الوضع كتعيين المجاز
فلم يكن التعريف جامعا قلت جميع معاني المشترك يفهم عند الاطلاق
عند من علم بعلاقة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد البعض
ويترك الباقي فلا اشكال قوله المعنى ما يقصد بشيء هذا هو
المفهوم الاصطلاحي للمعنى والقصد اعم من ان يكون صريحا
او ضمنا او تبعا واعم من ان يكون بحسب الوضع اولا فدخل فيه المعنى
المطابقي والتضمني والالتزامي والمدلول بالدلالة الطبيعية
او العقلية كما اذا استعملت واردت حضورك وقد يقال
هذا التعريف ليس بجامع لعدم صدقه على الشيء الذي وضع
اللفظ له ولم يستعمل فيه اصلا ولم يقصد به كوضع لفظ هذا المفهوم

الكلي

الكلي كما ذهب اليه البعض مع انه من افراد المعنى واجيب بان
المراد ما يصح ان يقصد بشيء ومن شانه ان يقصد به فيتناول
المادة المذكورة وفيه ان هذا الجواب مع كونه مستلزما بحمل
عبارة التعريف على خلاف ما هو المتبادر منها يستلزم ان لا
يكون التعريف مانعا لصدقه على الجدار مثلا بالنسبة الى نحوه
لفظ لم يوضع له لفظ زيد مثلا لانه يصدق عليه ما من شانه
ان يقصد بلفظ زيد مع انه ليس بمعنى بالنسبة الى لفظ زيد
فان قلت المراد بالامكان امكان الاستعداد اي ما يستعد
ان يقصد بشيء والشيء لا يستعد لان يقصد بشيء الا بعد وضع ذلك
الشيء له فانه في مادة الجدار وامثالها قلت ح يخرج معاني
التضمنية والالتزامية والمدلولات بدلالة الطبيعية والعقلية
ايضا فحينئذ ينافي التعميم الذي ذكرتم انفا وقيل المراد بالقصد
الا القصد بالوضع بعد العلم بالوضع فينبغي ان يرتكب ح تجوز كما
ارتكب في توصيف المعنى بالافراد كما سيجيء اذ القصد بشيء سابق بعامه
على الوضع فلم يصدق التعريف ح على المعنى الذي لم يقصد قبل
الوضع بشيء الا ان يقال يصدق عليه ما يصح ان يقصد بشيء
فالمراد هذا المعنى وفيه ما فيه قوله فهو اما مفعل اسم مكان
بمعنى المقصد اشارة الى المعنى اللغوي واسم المكان يجوز ان يكون
من المصدر المبني للفاعل بمعنى محل القاصد به او المبني للمفعول

بمعنى المقصود به فان قلت محل الشيء مباين مفعول له واطلاق المعنى
الذي في اصل اللغة بمعنى محل القصد على ما يقصد به الشيء لم
يكن من قبيل اطلاق اسم العام على الخاص كما هو الشائع في المنقولات
قلت نعم لكنه غير واجب بل الواجب وجود المناسبة بين المعنى
المنقول عنه والمنقول اليه ولا شك في وجود المناسبة بين الظرف
والمفعول بحيث يصح نقل اسم احدهما الى الاخر وعلى هذا لا
يخفى انه يصح اعتبار المفعل اسم زمان ايضا ولا يظهر فائدة
تخصيص اسم المكان ويمكن ان يقال لما تعلق القصد الى المفعول
يصح ان يقال انه محل تعلق القصد فيكون اسم المفعول تحت
اسم المكان واخص منه ويظهر ح فائدة تخصيص اسم المكان
قوله او مصدر ميمي بمعنى المفعول عطف على قوله اسم مكان
لا على قوله اما مفعل لانه على وزن مفعل على تقدير المصدرية ايضا
وانما اعتبر كون المصدر المذكور بمعنى المفعول ليكون المعنى
الاصطلاحي اخص من المعنى اللغوي وذلك لان المصدر المذكور
يكون بمعنى المقصود سواء كان قصد بشيء او لا وما يقصد به شيء
اخص منه فلهذا ارتكب مؤنة تعدد نقل ولك ان تجعل المصدر
منقولا الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير الجعل المذكور كما
في اللفظ فيكون من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية الملزوم
باسم اللازم او تسمية المتعلَّق بفتح اللام باسم المتعلِّق بكسر اللام

وكون

وكون المعنى المنقول اليه اخص من المنقول عنه وفي نحته غير
واجب كما ذكرنا قوله او مخفف معنى عطف على قوله
اما مفعل لا على قوله اسم مكان او قوله او مصدر ميمي لانه
ح لا يتحقق لقوله اما مفعل عديل وكلمة اما لا يستعمل بدونه
لكن يكون ح انتشار في المعطوفات فان قلت على تقدير كون
المعنى مخفف معنى يكون على وزن مفعل فكيف يكون عديلا لقوله
اما مفعل قلت المراد بقوله اما مفعل انه اما على وزن مفعل
بحسب اصله ولا شك انه اذا كان مخفف معنى يكون بحسب اصله
على وزن مفعل وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن مفعل
وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن مفعل لاحتمال كون
الياء الثانية محذوفة منه فح يكون على وزن مفعي هذا الذي
ذكرنا اذا اعتبر انه في الاصل على وزن مفعل واما اذا
اعتبر كونه بالفعل على وزن مفعل واعتبر حذف الياء الاولى
يكون مخفف معنى ايضا على وزن مفعل فلم يكن عديلا لقوله اما
مفعل فالتوجيه في العطف ح ان يقال ان قوله مخفف معنى
عطف على قوله اسم مكان او على قوله او مصدر ميمي وقع في
المعطوفين كلمة مفعل موصوفة لها وتقدير الكلام المعنى اما
مفعل صيغته انه اسم مكان او مفعل صيغته انه مصدر ميمي
او صيغته انه مخفف معنى ولا خفاء في صحة هذا العطف واستقامته

في صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام قوله اسم
مفعول كمرمي يجوز فيه الرفع بان يكون صفة مخفف او خبر
مبتداء محذوف والجر بان يكون صفة معنى وهذا انسب بتشبيه
مرمي واصله معنوي كمرموي اجتمعت الواو والياء وسبقت
احديهما الاخرى بالسكون فقلبت الواو ياء وكسر ماقبل
الياء وادغمت فصار معني كمرمي ثم خفف بحذف احدى
اليائين وقلبت الفا بعد فتح ماقبلها وآخر هذا الاحتمال لبعده
لفظا مع نظيره في كلام العرب وان كان اقرب معنى كما لا يخفى فقد منه
قوله ولما كان المعنى مأخوذا في الوضع اي في مفهوم الاصطلاحي
المذكور بقوله تخصيص شيء بشيء بحيث الخ وذلك لان الشيء
الثاني فيه هو المعنى لكنه لم يعتبر في ضمن الوضع بهذا عنه منه
العنوان فان قلت المعنى اعم من الموضوع له كما مر والشيء
الثاني المعتبر في الوضع هو الموضوع له فتغايرا قلت المعنى
في نفسه عام بعد تعلق الوضع به بعينه هو الشيء الثاني لكن منه
المعتبر في الوضع قوله فذكر المعنى بعده مبني
على تجريده لان ارتباط المعنى بوضع مما لا يتصور لاشتمال
الوضع عليه ثم اذا جرد الوضع عن الشيء الثاني الذي
هو المعنى لا يلاحظ الشرطية التي عبر عنه بقوله بحيث
متى اطلق الخ لانه قيد مقيس الى الشيء المتروك فبعد تركها

لا يرتبط

لا يرتبط ثم بعد ارتباط المعنى بالوضع يلاحظ تلك الشرطية
لزوال مانع الملاحظة ثم اعلم انه لما ذكر اللفظ لا بد من
تجريد الوضع عن الشيء الاول المأخوذ في تعريفه ايضا ليصح
اسناد وضع الى ضمير اللفظ فبعد تجريد الوضع عن
الشيئين والشرطية المذكورة بقي من مفهومه التخصيص البحت
واني لم يتعرض الشارح قدس سره الى تجريد الوضع عن
الشيء الاول بل اقتصر على التجريد عن الشيء الثاني لانه بيا منه
لم يقصد الى تجريد لذاته اذ هو مما يعرف كل ناظر بل قصد
اليه للاشارة الى امر تفرد به بعد اجماع الناظرين
على خلافه وهو جعل المعنى قيدا تجوزا لا بيانا للواقع
كما ذهب اليه غيره والتجريد عن الشيء الاول لا مدخل له
في ذلك قيل اي فائدة في تجريد الوضع عن المعنى واستعماله
في جزء معناه مجازا وذكر المعنى بعده مع انه لا يناسب مقام
التعريف ومنصب الاختصار اجيب بان الباعث في ذلك
الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد فلا بد من التصريح به
ولا يخفى ان هذا الجواب لا يصح على تقدير رفع مفرد وجعله
صفة للفظ ويمكن ان يقال ان قيد المعنى اذا ذكر بهذا
العنوان صريحا يخرج حروف الهجاء لا المعتبر في ضمن
الوضع بعنوان الشيء فلهذا جرد الوضع عن الشيء

فان قيل الشيء الاول لما كان
اعم من اللفظ وغيره فاسناد
وضع الى ضمير اللفظ لتخصيص
الاول فلا حاجة الى التجريد من
الاول قلنا بعد اسناد الوضع
الى ضمير اللفظ لا يرتبط الوضع
بالشيء الاول فلا بد من تركه
في نظم الكلام وهذا هو
التجريد منه منه

وفيه انه اذا لم يصرح بالمعنى
يخرج حروف الهجاء بالشرطية
المذكورة فى ضمن الوضع كما
نقلناه سابقا من الفاضل
المحشى وان لم يخرج بالشئ
الثانى فتأمل منه

الثانى وصرح بالمعنى **قوله** فيخرج به المهملات اى بقيد الوضع
وانما آخر بيان فائدته عن ذكر المعنى لان ما هو المراد منه فى هذا
المقام انما يظهر بعد تجريده عن المعنى وهذا التجريد انما يعلم
بعد ذكر المعنى وتحقيق معناه ولانه لو قدم لو تما توهم بعد ذكر
التجريد انه لا يخرج تلك الامور المذكورة **قوله** والالفاظ الدالة
بالطبع اعلم ان الدال على الشئ ان دل بعلاقة الوضع فهو الدال بالوضع
والا فان كان الدال امرا اقتضى طبيعة شخص احداثه بوجود المعنى
فهو الدال بالطبع كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فهو الدال
بالعقل وههنا بحث وهو ان المناسب ان يذكر الالفاظ الدالة بالعقل
ايضا كما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع اذ هي ايضا يخرج بقيد الوضع كالمهملات
والالفاظ الدالة بالطبع والجواب انه اكتفى بذكر المهملات عن الالفاظ
الدالة بالعقل اذ الظاهر ان المهملة فى مقابلة الموضوع كما مرت الاشارة
منه قدس سره فى بحث اللفظ الى هذا فيتناولها المهملات فان قلت
على هذا لا بد من ترك الالفاظ الدالة بالطبع ايضا اذ المهمل بهذا
المعنى يتناولهما قلت نعم لكن صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان
خروجها لان فيها مزيد الالتباس بالكلمة فتأمل قال بعض المحققين
المراد بقوله خرجت المهملات لا الكلية بقرينة قوله وبقيت حروف
الهجاء لانه حروف الهجاء ايضا من المهملات انتهى وفيه ان المهمل
فى مقابلة الموضوع كما ذكرنا وحروف الهجاء موضوعة لكن لا بازاء

المعنى

المعنى بل لغرض التركيب كما صرح به ولهذا بقيت فى وضع وخرجت
بقوله لمعنى فلم يتناولها المهملات ويجوز اعتبار قوله فخرج
به المهملات كلية **قوله** اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا
الظاهر ان الضمير المجرور راجع الى المهملات والالفاظ الدالة
بالطبع جميعا ويجوز رجاعها الى الثانى فقط للاهتمام بشانها
بسبب مزيد التباسها بالكلمة وبظهور عدم تعلق الوضع
بالمهملات وهذا هو الباعث فى افرادها بالذكر مع تناول
المهملات بها كما ذكرنا انفا ثم فى هذا الدليل اذا اخذ كلية
منع ظاهر لجواز تعلق الوضع ببعض منها واذا اخذ جزئية
مقيدة لا يتم التقريب اذ لا يثبت المدعى كلية الا ان يقال المدعى
جزئية مقيدة بما لم يتعلق بها وضع اصلا واما الدوال بالطبع
الذي تعلق بها وضع فلا يخرج بقيد الوضع بل بقيد الحيثية
كما صرح به بعض المحققين فى الدوال بالعقل التى وضعت
لمعنى **قوله** وبقيت حروف الهجاء الهجاء تقطيع اللفظ بحروفها
الهجاء حروف يقطع بها فيكون تركيب اللفظ منها وهى التى تعد
باساميها كالف با تا جيم ويسمى حروف المبانى ايضا لبناء
الالفاظ منها **قوله** الموضوعة لغرض التركيب اللام للاجل
واضافة غرض الى التركيب بيانية بمعنى موضوعة لاجل ان
يتركب الالفاظ منها فيه ان الظاهر ان الوضع فيها بمعنى الاحداث

فالمراد بضمير التثنية منه

الهجاء وتكسيره تقطيع
اللفظ بحروفه اسمى

اللفظ منه

لو صح

والايجاد لا بمعنى تخصيص شئ بشئ ولو سلم فهى مخرجة عن الوضع

بالشرطية المعتبرة فيه وهى قوله بحيث متى اطلق او احس الشئ

الاول فهم منه الشئ الثانى كما صرح بذلك الفاضل المحشى و

نقلنا عنه فيما مر فبقاء حروف الهجاء فى قيد الوضع محل بحث

والجواب ان التخصيص بمعنى التعيين ولا شك فى وجود التعيين

فى حروف الهجاء ثم بعد تجريد الوضع عن الشئ الثانى وملاحظة

لمعنى فى موضوعه يكون قوله لمعنى مقدما على الشرطية فيكون

هو مخرجا لحروف الهجاء قبل الشرطية فتأمل واعترض ايضا

بان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجارة

وواو القسم والعاطفة الى غير ذلك من حروف الهجاء فلا

يخرج بقوله لمعنى ولا يصح اخراجها ايضا لكونها من افراد الكلمة

فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد واجيب

بان قوله الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقييد حروف

الهجاء وليست صفة مساوية لها فلم يحكم الا بخروج بعض

حروف الهجاء فان قلت حروف الهجاء من حيث انها حروف

الهجاء لم يوضع لمعنى فينبغى ان يخرج من التعريف كلها لا بعضها

قلت نعم لكنه لا يخرج الموضوع منها بقوله لمعنى كما لا يخرج

الدوال بالعقل من الالفاظ الموضوعة لمعنى من حيث انها

دوال بالعقل بقيد وضع بل خروج جميع هذه الامور بقيد

الحيثية

قوله فان قلت قد وضع بعض الكلمات المفردة صح تافتش فيه بعض من قرأ على هذا الكتاب الذى جودة عقله ولطف طبعه ساقنى الى تحشية اللهم احفظه عن الافات وارفعه على ارفع الدرجات ... رة بان مورد هذا السؤال قوله مفرد فلم قدمه عليه اجيب عنه بان يكون انما قدم لكون منشائه جواب السوال الاول وهو كون المعنى اعم من ان يكون لفظا او غيره فاضل امير

الحيثية التى اعتبر من الخارج هكذا حقق بعض المحققين قوله

بقوله صح وخرجت لمعنى اه فان قيل هى موضوعة للاعداد عند اهل

فلا يخرج صح الحساب وهى معان يقصد منها بقوله لمعنى قلت المراد بالمعنى

عند صح المعنى المعتبر عند اهل العربية تأمل قوله فان قلت قد وضع اه

حاصله ان التعريف غير جامع لعدم صدقه على الكلمات الموضوعة

بازاء الالفاظ كلفظ الاسم والحرف والفعل وخروجها بقوله

لمعنى فعلى هذا كان الاولى ان يقول قد وضع بعض الكلمات

بازاء بعض الالفاظ ليتضح فساد التعريف اذ اللفظ الموضوع

بازاء لفظ يجوز ان لا يكون كلمة فلا ينتقض به جمع التعريف

فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد بشئ كيف يصح هذا

السؤال اذ ظاهر ان ما يقصد بشئ يتناول اللفظ ايضا

اذا قصد بشئ قلت لما كثر استعمال اللفظ فى مقابلة المعنى

حصلت عند السائل مقدمة وهمية وهى ان المعنى لا يكون

لفظا فصرف كلمة ما فى تعريف المعنى بما سوى اللفظ

قوله قلنا المعنى ما يتعلق به القصد اعترض عليه

بان المراد من المعنى على ما صرح به هو ما يقصد بشئ وهو

ليس بعينه ما يتعلق به القصد بل اخص منه وذلك ظاهر

وان اراد ان المعنى يصدق عليه ما يتعلق به القصد صدق

الاعم على الاخص فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم

من اللفظ كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان يصدق على
الانسان والفرس ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون
الانسان اعم من الفرس واجيب بان اللام في القصد في قوله
ما يتعلق به القصد للعهد الخارجي والمراد منه القصد بشئ
فيكون مآله ما يقصد بشئ فكانه قال المعنى الذي هو ما يقصد
بشئ اعم من ان يكون لفظا او غير لفظ ومع هذا لو قال
المعنى ما يقصد بشئ وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره لكان
اوضح واخصر واعلم ان حاصل هذا الجواب ان الكلمات الموضوعة
بازاء الالفاظ لا يخرج بقوله لمعنى لان المعنى اعم من اللفظ وغيره
وذلك لان المعنى ما يتعلق به القصد وهو اعم من اللفظ وغيره
فالمعنى اعم من اللفظ وغيره وفيه ان قوله وهو اعم من اللفظ
وغيره طبيعية والطبيعية لا ينتج في كبرى الشكل الاول
واجيب بان الطبيعية لا ينتج كما في قولنا الانسان حيوان
ناطق والحيوان الناطق كلي فالانسان في قولنا الانسان
حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي فالانسان كلي وههنا كذلك
قوله بعض الكلمات المفردة لا فائدة في توصيف الكلمات
بكونها مفردة الا رعاية التقابل بالالفاظ المركبة او دفع
توهم استلزام التركيب الموضوع له تركيب الموضوع قوله
فكيف يكون موضوعا لمفرد ترك ذكر المعنى ولم يقل موضوعا لمعنى

بالاسلوب الكلي [illegible] بعض المواد فقد ينتج بالاسلوب [illegible]

وفيه ان صدق هذه القضية ليس من حيث انها نتيجة هذا القياس بل هي في نفسها قضية صادقة فانه لو كان الحكم متعديا من الاوسط الى الاصغر لا ينتج بعد تبديل الانسان بزيد مع انه لم ينتج ايضا [illegible]

لمعنى مفرد

لمعنى مفرد وترك ذكر المعنى ولم يقل موضوعا لمعنى مفرد للاشارة
الى ان منشاء اصل السؤال الثاني هو قيد المفرد سواء كان الموضوع
له لفظا او معنى كما ان منشاء اصل السؤال الاول هو ذكر المعنى
سواء كان مفردا او مركبا وان كان مفردا او مركبا وان كان سبب
ايراد السؤال الثاني ههنا تعميم المعنى وتناوله الالفاظ المركبة
ولا يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى
واما على تقدير كونه صفة للفظ فلا فان قلت كان المناسب تاخير
السؤال الثاني عن شرح المفرد قلت نعم لكنه لما كان ناشيا
عن السؤال الاول وكان كالاعتراض على جوابه وكان مشاركا
للسؤال الاول في الجواب الثاني اورده في ذيل السؤال الاول
وقدمه على شرح المفرد قوله قلنا هذه الالفاظ الخ حاصله
ان هذه الالفاظ معان مفردة والفاظ مركبة ولا محذور في ذلك
فمعنى الكلمة لا بد ان يكون مفردا من حيث انه معنى الكلمة وان كان
مركبا من وجه آخر فللتنبيه على هذا صرح بالمعنى ووصفه بالافراد
تأمل قوله بانه ليس ههنا اى في مقام النقض على تعريف
الكلمة او فيما بين الالفاظ المستعملة في افادة الالفاظ ولا يخفى
ان هذا الجواب منع لتحقق الكلمة الموضوعة بازاء اللفظ والجواب الاول
تسليم لذلك فالاولى تقديم هذا الجواب على الاول ويمكن ان يقال اختار
هذا الطريق للاشارة الى ضعف الجواب الثاني بسبب ورود النقض

عليه او لطلب الاختصار اذ لو قدم لابد ان يذكر هذا الجواب في
ذلك بل في كل من الاشكالين على حدة اذ الاشكال الثاني انما نشأ من
الجواب الاول فبدون ذكر الجواب الاول كيف يذكر الاشكال
الثاني ويجاب عنه بهذا الجواب فتأمل قوله بل بازاء مفهوم كلي
اي مفهوم كلي مفرد وانما قلنا ذلك ليندفع الاشكال الثاني باصلها
فان قلت لا شك ان مفهوم لفظ الاسم مثلا وهو مفهوم كلمة دلت
على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة مفهوم مركب
من حيث دلالة هذا الكلام عليه ومفرد باعتبار وضع لفظ الاسم
فمدار هذا الجواب على اعتبار افراده فيكون هذا الجواب راجعا
الى الجواب الاول عن الاشكال الثاني كما لا يخفى قلت مفهوم الاسم
ليس مفهوم هذا المركب بعينه حتى يكون باعتبار مفردا وباعتبار
آخر مركبا بل امر اجمالي مفهوم هذا المركب حد له والة لملاحظته وليس فيه
اعتبار سوى الافراد وفيه انه على هذا التقدير يلزم ان لا يكون
لمفهوم الانسان الاجمالي الذي هو المحدود جزء مع انهم صرحوا على
ان الانسان يدل على جزء معناه تضمنا الا ان يقال ان لهذا
المفهوم جزء وليس بمركب اصطلاحا لعدم دلالة جزء اللفظ
عليه وفيه ما فيه قوله ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض
لا يخفى عليك ان هذا الجواب المذكور عن الاشكالين منع وحاصله
بان ههنا لفظا موضوعا بازاء مفهوم كلي افراده الفاظ
انا لا نسلم وجود مادة نقض التعريف في شيء من الاشكالين

لكنه

لكنه بالغ في ورود هذا المنع ذكره بصورة الدعوى والحكم فقال
ليس ههنا لفظ وضع بازاء لفظ وقال في سنده ايضا بطريق
الدعوى والحكم بل كل لفظ توهم انه موضوع بازاء لفظ هو موضوع
بازاء مفهوم كلي افراده تلك الالفاظ فقوله ولا يخفى عليك ان
هذا الحكم منقوض اشارة الى الحكم المذكور في سند المنع فيكون
هذا البحث ابطالا للسند ولو تكلف وجعل اثباتا للمقدمة الممنوعة
لكان اوجه قوله بامثال الضماير كالموصول الذي اريد به لفظ
مفرد او مركب كما اذا قلت زيد فقيل لك الذي قلت له اسم مفرد
او قلت زيد قائم وقيل لك الذي قلت له مركب جزئي وكاسماء حروف
التهجي كالالف والباء والتاء وكاسماء السور والكتب واعترض
على النقض على بعض الضماير بان الضماير الراجعة الى الالفاظ وان
كانت موضوعة لالفاظ مخصوصة لكن لا شك انها موضوعة لمعان
ايضا يجوز ارجاعها الى المعاني ايضا وكونها موضوعة لمعنى كاف في صدق
التعريف عليها فلا ينتقض التعريف بمجرد كونها موضوعة للالفاظ
وقد يجاب عنه بان تلك الضماير من حيث انها موضوعة للالفاظ
مخصوصة كلمات ولا يصدق التعريف عليها من هذه الحيثية
ورد بان المساوات المعتبرة بين المعرِّف والمعرَّف انما تقتضي
صدقهما على شيء واحد في الجملة لا صدقهما عليه باعتبار واحد
حيثية واحدة كمساواة النائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف

قوله لكن الموضوع هذا الكلام يستدعى الكلام على وجه يزيل الابهام يحصل المرام د فاعلم ان الوضع
ان الوضع باعتبار الموضوع له على ثلثة اقسام وضع عام الموضوع له ايضا عام وهو الوضع لفظ بازاء مفهوم
كلي كوضع لفظ الانسان بازاء حيوان الناطق ووضع عام والموضوع له خاص وهو ان يوضع لفظ بسبب ملاحظة
مفهوم كلي بازاء كل فرد مما يقصد عليه هذا المفهوم كوضع لفظ هذا بازاء كل شئ يصدق عليه هذا المفهوم كوضع لفظ
هذا بازاء كل شئ يصدق عليه هذا المفهوم كوضع لفظ هذا بازاء كل شئ يصدق عليه انه مشار اليه قريب ومن هذا القبيل اسماء الاشارة والضمائر والحروف كلها ووضع خاص والموضوع ايضا خاص وهو ان يوضع لفظ بازاء شخص معين كوضع زيد بازاء الذات المشخصة اذا تمهد هذا فنقول ان الضمير العائد الى اللفظ موضوع بازاء مفهوم يقصد عليه وكذا اسم الاشارة موضوع بازاء المشير به اليه لا بازاء مفهوم يصدق منه امير

عليها من حيث انها موضوعة بازاء الالفاظ لا يستلزم عدم صدق
التعريف عليها مطلقا وفيه انه على هذا يلزم ان يكون مثل عبد الله
باعتبار معناه الاضافي كلمة تصدق تعريف الكلمة عليه باعتبار
معناه العلمي فانه قوله او مركبة صرح به لكن ليتحقق مادة الاشكال
الثاني ايضا فالعطف بالواو انسب بهذا الغرض الا ان يقال له
ذكرا و بملاحظة ارجاع الضمير لا باعتبار اصل التحقيق قوله
فان الوضع فيها وان كان عاما الضمير المجرور اعني فيها ان كان
راجعا الى الضماير فقوله وان كان عاما ح بيان للواقع واشارة
الى ان الوضع فيها لو فرض انه ليس بعام فهو اولى بان لم يكن هناك
مفهوم كلي وان كان راجعا الى امثال الضماير فقوله وان كان عاما
اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم مثل اسماء
حروف التهجي والسور والكتب قوله فليس هناك مفهوم كلي اى في
او المركبة مثل هو متى يرجع الى زيد
مقام رجع الضماير الى الالفاظ المخصوصة او في مقام امثال الضماير
وضع مه
بازاء الالفاظ المخصوصة قوله هو الموضوع له في الحقيقة هذا
القيد اشارة الى تحقق مفهوم كلي هو الموضوع له مجازا في الضماير
فانه يقال ضمير الغايب موضوع لما تقدم ذكره فيجعل مفهوم ما تقدم
ذكره موضوعا له مجازا والمراد انه موضوع بجزئيات هذا المفهوم
تأمل قوله وهو اما مجرور اى كلمة مفردة مع قطع النظر عن اعراب
حين ارجاع ضمير هو اليه فلا بد ان يقال انه عند ارجاع ضمير هو عليه

الى زيد او هما او فيه وضع فالعين عام والموضوع له خاص منه امير

معرب

معرب بواحد من الاعراب الثلاثة فلا يصح الحكم عليه بانه معرب
بغير هذا الاعراب قوله على انه صفة لمعنى اللام في لمعنى يجوز ان
يكون من الشارح فح يقرأ قوله صفة منونا ويجوز ان يكون
بطريق الحكاية منقولا عن عبارة التعريف فح يضاف قوله
صفة اليه لكن لا دخل لذكر اللام في الموصوف ح اذ الموصوف
مدخوله فذكرها لايصالها بالمعنى او للاشعار بمجرورية المعنى
فان قلت على تقدير كون المفرد صفة للمعنى الاولى الاقتصار
على مفرد وترك المعنى فان قلت على تقدير كون المفرد صفة
للمعنى لخروج حروف الهجاء بهذا القيد ايضا او بالشرطية
المعنى
الملحوظة في ضمن الوضع كما ذكرناه قلت ذكر المعنى للتنبيه
على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفردا وان
كان لا من حيث انه معنى مركبا كما مر قوله ومعناه ح وفي
معناه احتمالات الاول معنى المفرد المذكور ها الثاني
معنى الموصوف بالمفرد والثالث ان يكون المراد من المعنى ما
هو المذكور في المتن والضمير للمفرد فتأمل قوله ما لا يدل
جزء لفظه على جزئه هذا يقتضي ان لا يكون الافراد صفة
المدلولات بالدوال الاربع والظاهر انه كذلك بل الظاهر ان
الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم
يوصف اللفظ الدال بالطبع والعقل بشئ منهما ح لا بد من

فتنبه لطائفه لا تخف

المعنى مه

ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه

هذا ما ذكره بعض المحققين وفيه ان الظاهر ان التعريف يصدق على مدلولات الدوال الاربع كما يصدق على المدلولات بالدلالات العقلية او الطبعية فانه يصدق عليها انها ما لا يدل جزء لفظها على جزئه فانه هذا المفهوم السلبي يصدق على المعاني التي لم يكن لها لفظ كما يصدق على المعاني التي لم يكن لالفاظها جزء فكيف يقتضي عبارة التعريف ان لا يصدق على مدلولات الدوال الاربع بالافراد منه

تقييد اللفظ بالموضوع في تعريف المفرد لتصحيح وتقدير الكلام
ح ما لا يدل جزء لفظه الموضوع بازائه على جزئه ليخرج المدلولات
بالدلالة الطبعية او العقلية عن تعريف المعنى المفرد ويمكن
ان يقال لا حاجة الى اعتبار هذا القيد من الخارج كما اعترف به
بعض المحققين ليصح التعريف بل يجوز ان يعتبر اضافة اللفظ
الى ضمير المعنى عهدية اى ~~موضوع~~ لفظه الموضوع بازائه فلا اشكال
فان قلت تعريف المعنى المفرد غير جامع لخروج الشخص الانساني
الموضوع بازائه لفظ الحيوان الناطق فانه معنى مفرد كما حقق في موضعه
مع دلالة جزء لفظه على جزئه قلت المراد ما لا يدل جزء لفظه
من حيث انه جزء لفظه على جزئه والمراد بالدلالات المنفية الدلالة
المقصودة اى ما لا يدل جزء لفظه بالدلالة المقصودة على جزئه
قوله يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد وذلك لان
الوضع تعلق بالمعنى المقيد بصفة الافراد والفعل او شبهه
اذا تعلق بشئ مقيد بصفة يستفاد منه في عرف اللغة ان تقييد
هذا الشئ بصفة مقدم على تعلق الفعل ولا يستفاد خلاف
ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمى هذا المعنى توهما مع انه
معنى حقيقي ولا يصرف عنه الا بالتجوز كما صرح به للاشارة الى
ضعفه او الى ظهور ارادة التجوز بحسب المقام وقال بعض
المحققين ان هذا الايهام لازم في هذا المقام من تعلق الوضع بالمعنى

لان

وزيف الفاضل المحشي ما قاله
الشارح الرضي بان المشهور
ان الافراد في عرف النحاة صفة
للفظ بالذات وبالعرض للمعنى
منه

لان المعنى هو المتصف بالمقصودية بشئ فيكون الوضع متعلقا
بالمتصف بالمقصودية بشئ مع ان هذا الوصف بعد الوضع بل
بعد الاستعمال وكانه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف جعل المفرد
صفة للمعنى ليتأتى له ان يعطفه من المعنى ويجعله صفة للفظ
مع انه غير ظاهر من العبارة سيما اذا ثبت ما قاله الشيخ الرضي
ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وانما هو صفة للفظ عند
المنطقيين ولا مدخل لتوجه ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في
ذلك الغرض قوله بالافراد والتركيب ذكر التركيب بتبعية الافراد
او لتعميم الفائدة او لدفع توهم الاختصاص قوله انما
هو بعد الوضع اى رتبته وان كانا معا بحسب الزمان قوله
فينبغي ان يرتكب فيه ان الواجب عليه ان يقول فيجب ان يرتكب
لعدم صحة المعنى المتوهم اصلا فذكر ينبغي الموهم للجواز
المعنى المتوهم لا ينبغي ويمكن ان يقال ذكر ينبغي باعتبار
هذا التوجيه المخصوص فانه يجوز صرف العبارة بوجه
اخر بان يقال مثلا وضع لمعنى مفرد باعتبار هذا الوضع
قوله كما يرتكب في مثل من قتل قتيلا في قوله صلى الله عليه وسلم
من قتل قتيلا فله سلبه اى من قتل شخصا من اهل
الحرب فله سلاحه وثوبه فعبر عن الشخص المقتول
في الاتى بالقتيل مجازا بسبب المشارفة قوله على انه

فينبغي صح

صفة للفظ او على انه خبر مبتدأ محذوف وتقديره الكلام وهو
مفرد بارجاع الضمير الى المعنى او الى اللفظ لكنه لم يلتفت
الى هذا الاحتمال لاستلزامه الحذف في التعريف ثم
قوله للفظ مرفوع بطريق الحكاية وجرّه بسبب اللام
يقتضي لام التعريف ايضا قوله ما لا يدل جزؤه على
جزء معناه اى ما لا يدل جزءه بالدلالة المقصودة
على جزء معناه الموضوع له لئلا ينتقض جمعه بنحو الحيوان
الناطق العلم للشخص الانساني ومنعه بالالفاظ
الدالة على المعنى بالدلالة العقلية او الطبعية قوله
ولا بد من بيان نكتة في ايراد احد الوصفين جملة
فعلية وفي تقديم تلك الجملة ايضا لكنه لم يتعرض له لان
التنبيه المذكور نكتة مشتركة كما لا يخفى قوله والاخر
مفردا لا يخفى ما فيه من اللطافة قوله التنبيه على تقدم
الوضع على الافراد حيث اتى به بصيغة المضي الخ فيه
ان هذا الاتيان لا يدل الا على التقدم الزماني لا على
التقدم الرتبي الذي هو المقصود الا ان يقال لما لم
يصح قصد التقدم الزماني ههنا استفيد ما يدل على التقدم
الزماني للدلالة على التقدم الرتبي وايضا يرد عليه
ان هذا التنبيه يحصل في ايراد كلا الوصفين جملة فعلية

الاولى ماضوية

وفيه ان تقييد المعنى بالموضوع له لا يفيد في دفع المناقشة لعدم مانعية التعريف او سلب دلالة جزء اللفظ على جزء الموضوع له لا يقتضي ان يكون اللفظ موضوعا كما لا يقتضي ان يكون له جزء فتأمل [illegible]

الاولى ماضوية والثانية مضارعية بان يقال لفظ وضع
لمعنى يفرد او ايراد كليهما مفردا مع تقييد الاول بقوله في
الزمان الماضي بان يقال الكلمة لفظ موضوع في الزمان الماضي
لمعنى مفرد ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال في نكتة
ايراد الوصف الاول جملة فعلية والثاني مفردا ان الاصل
في العمل الفعل فلما كان للوصف الاول الذي هو الوضع معمول
متعدد الاول الضمير المستتر في تحته الراجع الى اللفظ
والاخر قوله لمعنى اختار فيه صيغة الفعل والوصف
الثاني ليس بهذه المثابة مع ان الاصل في الصفة الافراد
فافرده لكن هذه النكتة لا تدل على تقديم الوصف الاول
على الثاني فالنكتة فيه التنبيه على التقدم الرتبي وانه لو
اخر لتوهم تقدم الافراد على الوضع كما يوهم جعله صفة للمعنى
وانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى
وان يكون صفة للفظ ليذهب الناظر في هذا التعريف كل
مذهب ممكن وانه لو قدم المفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع
لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس قوله وان رسم على
رسم الخط لان الرسم في الخط ان يكتب الالفاظ بصورة
يقرأ في حال الوقف ولهذا يكتب همزة الوصل وتكتب التاء التأنيث
في الاسماء بصورة الهاء والتنوين الذي قبله فتحة تقلب الفا

فى حال الوقف فيكون فى آخر مفرد الفا فى حالة النصب قوله
فعلى انه حال او على تقدير اعنى ولم يتعرض له لاستلزام الحذف
قوله من المستكن فى وضع ولم يذكر فى يليه كما فى ضربت قائماً
زيداً لانه داعى ما قال بعضهم من ان مرتبة الحال متأخرة عن رتبة
الفاعل والمفعول به قوله او عن المعنى ولم يتقدم عليه مع
انه نكرة لانه لا يتقدم الحال على ذى الحال المجرور على الاصح كما
سيأتى فى بحث الحال لكن وقوع صاحب الحال نكرة مشروط
باحد الامور الخمسة كما سيجئ ولم يتحقق شئ منها ههنا فتأمل
قوله فانه مفعول بواسطة اللام صرح به ليقع الحال عن المفعول
وليتحد عامل الحال وصاحبها فلا يرد ما قيل ان عامل الحال وضع
وعامل معنى حرف الجر فلم تتحد عامل الحال وصاحبها مع انه
شرط فى وقوع الحال الا عنه قوله وصحته اى وجه صحة وقوع
المفرد حالا سواء كان من الضمير المستكن فى وضع او من المعنى
قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية قال بعض المحققين
لا دخل للمعية الذاتية فى الحالية ولا يتفاوت بها الحال كما
يوهمه قوله وهذا القدر كاف انتهى كلامه ولا يخفى عليك
انك اذا رجعت وجدانك تجد الحالية فى المعية الذاتية
مع ان الزمانية اليق تأمل قوله وقيد الافراد سواء كان
صفة لمعنى او للفظ او حالا عن احدهما لاخراج المركبات

اى الالفاظ

قوله فانه مفعول جواب عن سؤال مقدر وهو ان الحال مبينة لهيئة الفاعل او المفعول به والمعنى ليس بفاعل ولا مفعول به فكيف يصح ان يجوز ذا الحال فاجاب بانه مفعول بواسطة اللام فهذا ايد

اى الالفاظ المركبة اذ هى موضوعة لمعنى على المذهب الاصح
اما باعتبار ان مجموع اوضاع اجزائها بعينه وضعها كما حققه
السيد قدس سره او باعتبار انها موضوعة بالوضع النوعى
كما ذكره الفاضل المحشى وفيه ان الموضوع النوعى هو الهيئة التركيبية
للمركب كما حقق فى موضعه وهى ليست بلفظ والمركب منها ومن اللفظ
ايضا ليس بلفظ فلا حاجة فى اخراجها الى قيد الافراد ولو سلم
فليس لهذا المجموع وضع سوى وضع الاجزاء فلا بد من القول
الا التوجيه الاول ومن القول بتعميم الوضع من وضع عينى
اللفظ لعين المعنى ومن وضع جزئه لاجزاء المعنى تأمل ويمكن
ان يقال لا نسلم ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة بل
مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع قوله فيخرج به عن حد الكلمة
مثل الرجل قال الفاضل المحشى وكذا رجل ايضا فان لام التعريف
والتنوين من حروف المعانى اتفاقا انتهى كلامه فلا شك فى
صحة هذا القول وفى ان رجل مثل الرجل فى شدة امتزاج
جزئه وفى اجزاء اعراب واحد فى احد جزئيه وان كان فى الرجل
يظهر الاعراب فى آخره وفى رجل يظهر قبل التنوين فما ذكرها
بعض المحققين من انه فوقية بلا مرية ليس على ما ينبغى لكن
فيما بين الالفاظ التى عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة
واعراب المجموع باعراب واحد غير مناسب قوله وقائمة

بالوضع صح

ويمكن ان يقال ان هذا الجواب ان يكون مبنيا على قول من قال ان الهيئة لفظ مجمع

وبصرية في كونها من الالفاظ المركبة خلاف فانّ تاء
التأنيث المتحركة والتاء التأنيث وياء النسبة وعلامتي التأنيث
والجمع كمسلمين ومسلمات ذهب الشيخ الرضي وجماعة من النحويين
الى انها من الحروف المعاني فيكون قائمة وبصرية وامثالهما
عندهم مركبة وذهب جماعة اخرى من النحويين الى انها من الحروف
المباني وجعلوا لمجموع الصيغة دالا على المعنى المقصود فيكون
مفردة الا ان تلك الدلالة لما كانت بزيادة تلك الحروف نسب
الدلالة اليها كما نسب الطلب الى سين استفعل والمطاوعة
الى نون انفعل قوله واعرب اعراب واحد الظاهر ان قوله
باعراب منون وواحد صفته بقرينة قوله باعرابين فيما يقابله
ويتوهم من هذا ان يكون المناسب ان يعرب كل من الجزئين
باعراب على حدة مع ان احدى الجزئين مبني الاصل ولا يقبل
الاعراب اصلا الا ان يراد من اعراب كيف بكيفية واحدة
مع ان كونهما كلمتين يستدعي كونهما مكيفين بكيفيتين وفيه
ان هذا انما يصح في مثل قائمة وبصرية وحبلى وحمراء دون الرجل
والمثنى والمجموع فان في الرجل اللام مكيفة بكيفية اقتضاها
بناؤها والمعرب هو الجزء الثاني وفي المثنى والمجموع المعرب
هو الجزء الاول باعراب هو جزء علامتي التثنية والجمع
وعلامة التثنية والجمع مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها

قال

قال بعض المحققين الانسب ان يكون قوله باعراب واحد بالاضافة
دون الصفة فيكون المعنى انه اعرب مجموع اللفظين باعراب
لفظ واحد وذا لا يقتضي ان يكون اللفظ الاخر ايضا مقتضيا للاعراب
حتى يحتاج الى التكلف المذكور قوله ويبقى مثل عبد الله علما وكذا
مثل الحيوان الناطق علما ومثل بعلبك علما ومثل تأبط شرا علما ومثل
خمسة عشر اسما لمرتبة مخصوصة من العدد لكونها مفردا باعتبار هذا
الوضع والافراد المعتبر في حد الكلمة ما هو باعتبار الوضع الذي
نظروا اليه قوله مع انه معرب باعرابين وفيه ان تعدد الاعراب ليس
الا لتعدد المعنى المقتضي له ولا تعدد للمقتضي في كلمة واحدة في
اطلاق واحد واجيب بانه قد يعتبر في الاعلام الاحوال التي يقتضيها
الوضع السابق وهو باعتبار الوضع السابق كلمتان وقال بعضهم
ليس فيه الا اعراب واحد فان آخره يحكى على حاله كما في تأبط شرا
ولما كان الآخر مشغولا والاول فارغا اظهر اعرابه في الجزء الفارغ
كما اظهر اعراب المستثنى بالغير لعدم فراغ المستثنى في الغير قوله ولا يخفى ... على الفطن صح
العارف بالغرض قال بعض المحققين نقلا عن القاموس عرفه
اي علمه وعرف به اي اقر به انتهى يعني ان المناسب ههنا العلم
لا الاقرار فترك الباء او تبديل العارف بالعالم اولى واعلم
ان الغرض من علم النحو معرفة احوال اللفظ وتصحيح آخره من
حيث الاعراب والبناء فاهما لجانب اللفظ والميل الى جانب

المعنى لا يلائم بهذا الغرض ولا يخفى ان هذا الاحتمال واقع في مثل قائمة
وبصرى لا في مثل الرجل فان الجزء الاول فيه مبني على حاله والجزء الثاني
معرب كما هو المناسب فالحكم بانعكاس الامرين في جميع ما ذكر ليس على
ما ينبغي قوله وما اورده صاحب المفصل لما ذكر بقوله ولا يخفى
على الفطن الخ ان في تعريف المص خللا من وجهين احدهما بسبب خروج
مثل قائمة وبصرى عنه والثاني بسبب دخول مثل عبد الله علما
فيه اراد ان يذكر ان تعريف صاحب المفصل مختل من وجه واحد
وهو خروج مثل قائمة وبصرى بقيد الافراد قوله فمثل عبد الله
خرج عنه كما هو المناسب بالغرض من علم النحو لكونه معربا باعرابين
وفيه انه خرج عنه مثل بعلبك ومعدي كرب علمين ايضا مع انه
معرب باعراب واحد ولا يناسب بالغرض اخراجه ففيه خلل من
هذا الوجه ايضا لكن كل واحد من الخللين في تعريف المفصل
باعتبار خروج امر فيجوز عدهما خللا واحدا قوله فانه لا يقال له
لفظة واحدة يعني ان التاء في لفظة للوحدة ولا يقال لمثل
عبد الله لفظة واحدة قيل عليه ان اريد بالوحدة الحقيقية التي
لا ينقسم موصوفها اصلا كهمزة الاستفهام وباء الجارة مثلا فيخرج
اكثر الكلمات عن الكلمة وان اريد وحدة ما لم يخرج عنه مثل
عبد الله علما فان فيه نوع وحدة باعتبار انه يدل على الشيء على الشيء
واحد ولا يدل جزءه على جزءه وان اريد وحدة مخصوصة بحيث

يدخل فيه

بحيث يدخل فيه مثل زيد وضرب ومن وعن وقائمة وبصرى و
يخرج مثل عبد الله علما فلا دلالة للفظة عليها واجيب بان المراد الوحدة
العرفية عند ارباب اللسان فانه لا يقال في العرف بمثل عبد الله
لفظة واحدة ويقال بمثل زيد وضرب وقائمة وبصرى لفظة واحدة
والمتبادر من العبارة التعريفية هو المعنى العرفي فيصح ارادته
من عبارة التعريف وقيل لا يقال بمثل عبد الله لفظة لان اللفظة
فعلة وهي للمرة فالمراد منها ما يتلفظ مرة اي دفعة بحيث لا يصح
ان يتلفظ به مرتين باعتبار ما بان يتجزى ويتلفظ بكل واحد من اجزائه
فيخرج عنه مثل عبد الله لانه يتلفظ لكل واحد من جزئيه على حدة
باعتبار وضعه الاضافي بخلاف مثل قائمة وبصرى فانه لا يصح ان
يتلفظ لكل واحد من جزئيه على حدة وان صح التلفظ بجزئه الاول
واعلم انه يفهم من كلام بعض المحققين ان الاولى ان لا يحمل كلام المفصل
على وجه خروج عنه مثل عبد الله علما لان صاحب المفصل جعل
الاسم مطلقا من الكلمة وجعل مثل عبد الله علما من الاسماء
الاعلام المركبة فالمراد من اللفظة في تعريفه ما هو المراد من اللفظ
في هذا التعريف الا انه زاد التاء للمطابقة وفيه تامل قوله
وبقي مثل قائمة وبصرى يعني قبل ملاحظة قيد الافراد والمراد
انه بقي في قيد اخراج ذلك القيد مثل عبد الله قوله ولو لم يخرج
بتركه لكان انسب وفيه انه لو ترك يلزم دخول مثل ضربت وضربا

لان صح

مد صح

علم الشيء صح

وفوو ومثل علية ومعد كرب
فبركي الا افراد من الخلال المذكوران
في تعريف المفصل العام صح

وضربوا في حد الكلمة لصدق اللفظة بالتفسير المذكور عليه
قال بعض المحققين ولك ان تقول المراد بالمفرد اعم من المفرد
حقيقة او حكما انتهى وفيه انه لا فائدة في قيد الافراد وتعميمه
من الحقيقي والحكمي الا ان يقال بعض المركبات المقصودة بالاخراج
تينا ولها اللفظ ويخرجها قيد الافراد مثل ضربا وضربوا وضربت
كما مر انفا وقيل يجوز ان يراد بالمفرد ما يقابل الجملة فيخرج عن
التعريف مثل ضربا وضربوا وضربت ويدخل فيه مثل قائمة و
بصرى الا ان يقال ان هذا غير متبادر من العبارة ولا بد من حمل
عبارة التعريف على المتبادر قوله واعلم ان الوضع يستلزم
الدلالة الظاهر ان المقصود المقصود من هذا الكلام
دفع ما يمكن ان يقال لم ترك المصنف قيد الدلالة المعتبرة
في ماهية الكلمة المذكورة في تعريف المفصل فدفع بان الوضع
المذكور في تعريف المصنف يستلزم الدلالة فلم يكن الدلالة
متروكة عن تعريفه وفيه ان الوضع يستلزم الدلالة في الخارج
لا في الذهن حتى يفهم من قيد الوضع قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة
الالتزامية مهجورة في التعريفات فالمناسب التصريح بقيد الدلالة
لا الاكتفاء بكونها مفهومة التزاما الا ان يقال المقصود من
هذا الكلام انه لا احتياج الى اعتبار قيد الدلالة في تعريف المص
فان الوضع المذكور فيه لاستلزامه الدلالة في الخارج يكفي من اعتبار

قيد الدلالة فتأمل قوله كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر وتلك
الحيثية ان كانت بسبب جعل الجاعل للشيء الاول بازاء الشيء الثاني
فالدلالة وضعية وان كانت بسبب كون الشيء الاول مقتضى للطبع
عند عروض المعنى فهو الطبعية وان كانت بغير ذلك فهي العقلية
قوله فمتى تحقق الوضع تحقق الدلالة وفيه ان الوضع متحقق
في حروف الهجاء على ما ذكره الشارح فيما مر من ان حروف الهجاء
باقية في قيد الوضع خارجة بقيد المعنى مع ان الدلالة منتفية
فيها بالاتفاق فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة الا ان يقال المراد
بالوضع المستلزم للدلالة هو الوضع لمعنى وهو لم يتحقق في حروف
الهجاء حتى يستلزم الدلالة لا يقال لو اطلق اللفظ الموضوع المسموع
من لا يعلم بوضعه وسمعه مثلا فلا شك انه لا يفهم منه شيء آخر فلم
يتحقق فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة
لانا نقول الدلالة التي هي كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر لازم
الوضع ولكونه بهذه الحيثية لا يقتضي فهم المعنى في جميع الاوقات
بل فهم المعنى من اثار العلم بالوضع لعدم الاطلاق الصحيح في المادة
المذكورة تحققت الدلالة كما تحقق الوضع فقوله كدلالة
لفظ ديز المسموع من وراء الجدار اختار لفظ المهمل ليتمحض الدلالة
العقلية ولم يختلط بالدلالة الوضعية وقيده بكونه مسموعا من
وراء الجدار ليظهر تلك الدلالة كمال ظهور فانه لو كان اللافظ

بعد الاطلاق صح

قوله صح

موثيا يكون وجوده معلوما بالمشاهدة ولم يظهر كون اللفظ

دالا على وجوده قوله فبعد ذكر الدلالة لا بد من ذكر الوضع فيه

ان عدم استلزام الدلالة الوضع لا يستلزم ان لا يكون شيء اخر

من قيود التعريف مستلزما له حتى يكون ذكره مما لا بد منه مع

ان الافراد يستلزم الوضع لما سبق من ان اتصاف المعنى بالافراد

والتركيب انما هو بعد الوضع قوله وهي اي الكلمة لا يقال الضمير

اما ان يرجع الى لفظ الكلمة او الى مفهومها وعلى التقديرين لا يصح

الحكم عليها بانها اسم وفعل وحرف لانا نقول المراد مفهومها والمعنى

ان هذا المفهوم منقسم الى هذه الاقسام ولهذا قال قدس سره

اي منقسمة الى هذه الاقسام ومعنى انقسامه الى هذه الاقسام

انه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى في نفسها غير مقترن باحد

الازمنة الثلاثة فيكون مفهوم الاسم وينضم اليه قيد الدلالة

على معنى في نفسها مع الاقتران باحد الازمنة الثلاثة ويكون

مفهوم الفعل وينضم اليه قيد عدم الدلالة على معنى في نفسها

ويكون مفهوم الحرف ولهذا قال بعض المحققين لم يقصد به بيان

حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصويرها ثانيا بضم

قيود اليها يحصل اقساما لها انتهى ولا يخفى ان مبنى ما ذكره على

انه يكون ذكر كل واحد من الاسم والفعل والحرف في قوة ذكر معانيها

التفصيلية ويمكن ان يحمل على الحكم ويؤيده بالانقسام ويجعل قوله

لانها

لان لفظها اسم بدخول لام التعريف لا غير ومفهومها ليس شيئا منها ...

لانها دليلا على هذا الحكم ويؤيده انه لو كان المراد التقسيم ليقال وهي

اما اسم او فعل وحرف لانه شايع في التقسيمات وقيل لا يبعد ان يقال

ان المراد الحكم بان ما يصدق عليه مفهوم الكلمة من الافراد هو هذه

المفهومات بمعنى انه يصدق عليه هذه المفهومات الثلاثة على سبيل

التوزيع بمعنى ان افراد الكلمة يصدق على بعضها الاسم وعلى بعضها

الفعل وعلى بعضها الحرف وما قيل من انه يجوز ان يكون من قبيل

تقسيم الكل الى الاجزاء قريب من هذا المعنى فان قيل مورد القسمة

هو الكلمة وكل كلمة اما اسم او فعل او حرف فمورد القسمة

اما اسم او فعل او حرف فان كان اسما لم يكن فعلا او حرفا

وان كان فعلا لم يكن اسما او حرفا وان كان حرفا لم يكن غيره

فلم يصح التقسيم الى هذه الاقسام فالجواب بان يقال ان الحد الاوسط

لم يتكرر في هذا الشكل او يقال ان الصغرى طبيعية وهي غير

منتجة فتامل قوله منحصرة فيها لما كان الغالب في التقسيم قصد

الحصر فيما يذكر من الاقسام وقد يتخلف عنه ايضا صرح بان

المراد ههنا الحصر وارادة الحصر اما مفهوم من قوله لانها اما ان تدل

الخ او من السكوت في معرض بيان الاقسام قوله لانها متعلق

بما يفهم من الجملة السابقة من معنى الانقسام او الانحصار ويكفي

هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير اعتبار لفظ في نظم

الكلام على ما قالوا ان الظرف يكفيه رائحة الفعل وبعضهم يقدرون

يخلو

بلغ

بان يكون قوله منحصرة
اشارة الى متعلق الظرف
او الى دعوى الحصر المقصود
كما ذكر منه

عامل الظرف فى نظم الكلام وعبارة الشارح يحتملها قوله
لما كانت موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة كلمة لما ظرف
بمعنى حين او متضمن بمعنى الشرط فلا بد لها دخول الفاء فى الجواب
فمن لم يجوز دخول الفاء على جوابها يقدر جوابها تقديره لما كانت
الكلمة موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة اعتبر الدلالة
فى تقسيم الكلمة ومن جوز ذلك فجوابها عنده فهى اما ان تدل الخ
فان قلت ما فائدة اعتبار هذه الشرطية ههنا قلت فائدتها
التنبيه على ان الدلالة معتبرة فى القسم حتى لا يرد ان قوله
فى التقسيم او لا يدل على معنى فى نفسها يصدق على امرين احدهما
ما لا يدل على معنى اصلا والثانى ما يدل على معنى لكن لا يدل
على معنى فى نفسها والقسم الاول ليس بحرف فلا يصح قوله
الثانى وهو ما لا يدل على معنى فى نفسها الحرف فلما اشار اولا
ان الدلالة على معنى معتبرة فى القسم لم يتناول قوله او لا يدل
على معنى فى نفسها القسم الاول فيصح قوله الثانى الحرف فتأمل
قوله فهى اما من صفتها ان تدل انما قدر فى نظم الكلام قوله من صفتها
لان قوله ان تدل بمعنى الدلالة لا يحمل على الكلمة اذ الكلمة ليست
بنفسها الدلالة بل من صفتها الدلالة وانما لم يقدر لهذا الغرض
المضاف فى قوله لانها حتى يكون تقديرا لكلام لان حالها اما ان
او صفتها ان تدل مع انه اخصر لانه يحتاج الى صرف قوله الثانى

الحرف

الحرف واخويه عن ظاهره لانه بحسب الظاهر يستدعي ان يكون
الحرف واخويه حال عدم الدلالة وحال الدلالة وهو ظاهر
الفساد وقد يقدر فى امثال هذه المواضع ذات بدل من قوله
من صفتها او يجعل الدلالة المفهومة من قوله ان يدل بمعنى اسم
الفاعل حتى يكون تقديرا لكلام على الاول لان الكلمة اما ذات
دلالة على معنى الخ وعلى الثانى لان الكلمة اما دالة على معنى الخ
ولم يختره مع اختصارهما لكونهما مستفيضين مشهورين
فاختار طريقا آخر للتنبيه على قصور بيان غيره وانما زاد من
المستدعية لتقدير المتعلق فى قوله من صفتها مع ان صفتها
بدون من يتم فى المقصود فللتنبيه على كثرة اوصاف الكلمة واعلم
انه نقل عن سيد المحققين قدس سره انه لا حاجة الى تقدير
شيء فى هذا المقام فانه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع
المصدر بان او ان فان هذا فى تأويل المصدر باعتبار بعض
الاحكام اللفظى من صحة دخول حرف الجر عليه والاضافة اليه
او عطفه على مفرد وامثال ذلك لا ان معناه بعينه هو معنى
المصدر بل معناه معنى الفعل ولا شك ان معنى الفعل مربوط
باسم ان بلا تقدير امر فى هذا المقام فتأمل قوله والمراد بكون
المعنى فى نفسها ان تدل عليه فى نفسها فان قلت لا شك ان كون المعنى
فى نفسها صفة للمعنى والدلالة بنفسها صفة للمتكلم فكيف يصح

تفسير احدهما بالآخر وحمله عليه مع مباينتهما قلت كون
المعنى وان كان صفة للكلمة باعتبار التوصيف بحال المتعلق
وهو المقصود ههنا او المراد بدلالة الكلمة على المعنى بنفسها
كون المعنى مدلولا عليه بنفس الكلمة وهو صفة المعنى فلا
اشكال قوله الى انضمام كلمة اخرى لو قال امر اخر لكان اشمل
فان همزة الاستفهام مثلا يحتاج الى انضمام كلمة او بعض الحروف
يحتاج الى كلمتين فيما قبله وما بعده الا ان يقال اكتفى بالاقل
المتيقن قوله بل على معنى يحتاج الخ ان قلت عدم الدلالة على معنى
في نفسها لا يستلزم ان يدل على معنى يحتاج في الدلالة عليه
الى انضمام كلمة اخرى اليها فمن اين عرف اعتبار هذا المعنى
قلت لما اعتبر في المقسم الدلالة على معنى فاذا لم يدل بنفسها
فلابد ان يدل عليه بانضمام امر اخر قوله الثاني الخ جملة
مستانفة فانه لما قال اما ان تدل على معنى في نفسها او لا تدل كان
قائلا يقول ما الاول وما الثاني فقال في جواب هذا السؤال
المقدر الثاني كذا والاول كذا ثم ان المناسب بالسوق تانيث لفظ
الثاني وكذا الاول بان يقال الثانية الحروف والاولى اما
ان يقترن الخ فتذكيرهما اما لارجاع ضميرهما الى ما يدل او الى
المذكور او الى القسم كما يفهم من تصريح الشارح قدس سره
او لتذكير الخبر وانما قدم الثاني لبساطته بالنسبة الى الاول

في نفسها وان كان صفة المعنى لكن يجوز حمل كون المعنى في نفس الكلمة صح

كلام صح

اما كذا وكذا صح

فانه

فانه ينقسم الى قسمين واخره في ذكر الاقسام لكونه عدميا او
لكونه محتاجا الى قسميه في الدلالة على معناه قوله وهو ما لا يدل
على معنى في نفسها اى لا يدل اصلا لا على معناه المطابقي ولا على معناه
التضمني وانما قلنا ذلك لان الفعل ايضا لا يدل اصلا على معناه
المطابقي بنفسه بل على معناه التضمني كما سيجيء تحقيقه فلو حمل
المعنى على ظاهره الذي هو المعنى المطابقي يدخل في مفهوم الحرف
الفعل وفيه بحث وهو ان الفعل اذا لم يكن دالا على معناه
المطابقي بنفسه لم يكن دالا على مفهوم التضمني ايضا بنفسه لان
الدلالة التضمنية تابعة للمطابقة وفي ضمنها كما حقق في موضعه
فانتفاءها مستلزم انتفاء التضمنية الا ان يقال المراد ان
معنى التضمني للفعل معنى مستقل بالمفهومية باعتبار دلالة اللفظ المسموع
الموضوع بازائه وان كان باعتبار دلالة تضمن الفعل عليه غير مستقل
بالمفهومية وسيجيء التفصيل في ذلك انشاء الله تعالى قوله اعني
الابتداء والانتهاء فيه ان تفسير معنى من والى بالابتداء والانتهاء
غير صحيح فان معنى هذين اللفظين معنى مستقل بالمفهومية
فلا يكون معنى من والى لانه لو كان معنى الابتداء والانتهاء معنى
من والى و الانتهاء حرفين ولانه مخالف لما سيأتي من انهما موضوعان
لجزئيات معنى الابتداء والانتهاء والجواب ان المراد من الابتداء
والانتهاء هو جزئياتهما بتقدير المضاف فتامل قوله الى كلمة اخرى

الابتداء صح

يكون معناهما معنى و فيما يلزم ان يكون لفظ الابتداء صح

كالبصرة والكوفة يفهم من ظاهر العبارة ان احتياج كلمة من
والى في الدلالة على معناهما الى مدخولهما فقط مع ان الواقع
ليس كذلك فان معناهما نسبتان مخصوصتان بين متعلقهما
ومدخولهما فلابد من ذكر متعلقهما ايضا الا ان يقال المقصود
التنبيه على احتياج الحرف في الدلالة على معناه الى ضميمة فاكتفى
بذكر الضميمات ويمكن جعل قوله كالبصرة اشارة الى ذلك بعض
ايضا قوله حيث يقعان عمدة في الكلام الخ اولان مفهوم مدفى
طرف مقابل لمفهومهما وهو كونه ما لا يدل على معنى في نفسه
قوله وهو لا يقع عمدة مستقلا وان وقع جزء منها في بعض المواد اى الا تقع
كما في قولنا زيد لا حجر واللاحي جماد قوله وان يقترن ذلك
المعنى ارجع الضمير المستتر في ان يقترن الى المعنى لانه المقترن
حقيقة باحد الازمنة لكن وصف الكلمة بالاقتران ح من قبيل
الوصف بحال المتعلق ويجوز ارجاعها الى الكلمة بان يقرا تقترن
بالتاء ويراد بالاقتران اقتران الدال بالمدلول لكن التعبير عن
الحال الواقعة بين الدال والمدلول بالاقتران غير شايع قوله
المدلول عليه بنفسها فيه انه ان اريد بالمعنى المدلول عليه بنفسها
المدلول عليه بالدلالة المطابقية حتى يكون اقترانه باحد الازمنة
من قبيل اقتران الكل بالجزء يلزم ان يكون هذا مخالفا لما سبق في
في تحقيق معنى الاسم من ان المعنى المدلول عليه المقترن باحد الازمنة

الثلثة

الثلثة في الفعل هو معناه التضمني مع ان المعنى المدلول عليه بنفسها
في الفعل ليس معناه المطابقي وان اريد المدلول عليه بالدلالة التضمنية
يلزم ان يكون تعريفا الاسم الحاصل من دليل الحصر هو كلمة قوله دلت على معنى
في نفسها ومن صفتها ان يكون ذلك المعنى المدلول عليه بالدلالة التضمنية
ان لا يقترن باحد الازمنة الثلثة وح كون هذا المعنى صادقا على
الاسماء التي معانيها بسائط تامل وايضا لا شك ان هذا الحد للاسم ليس بمعقود
في قوله وقد علم بذلك حد كل واحد منها ويمكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه
معتبر ههنا مطلقا من غير نظر الى كونه تضمنيا ومطابقيا فانه كان
محققه في ضمن التضمني يصرف اليه كما في الفعل وان كان في ضمن المطابقي
كما في الاسم يصرف اليه قوله في الفهم عنها متعلق بيقترن فلما اعتبر الاقتران
في الفهم عن الكلمة خرج ما اقترن معناه باحد الازمنة الثلثة في الواقع لا في
الفهم كالمصادر وما اقترن بحسب الفهم لكن فهم المعنى والزمان من كلمتين
على الترتيب ومعا كيف ما اتفق كضارب امس قوله مأخوذ من السمو
اى سمي اسما حال كونه مأخوذا من السمو وهو العلو ويحتمل ان يكون السمو بضم
السين والميم وتشديد الواو وكذا العلو بضم العين واللام وتشديد
الواو ويراد منه ح في تعريف المعنى المصدري يعني بالابو دنا ويحتمل
ان يكون السمو بالحركات الثلث في السين وسكون الميم والواو
وكذا العلو في معناه ويراد منه في العرف معنى الاسم الجامد يعني بالا
وهذا اقرب باشتقاق الاسم وانسب بالوسم الذي ليس بمصدر

يعني بالحركات الثلث في
العين وتخفيف الواو مجهه

قال الفاضل المحشي في اشتقاق الاسم من السمو حذفت الواو ثم نقلت
حركة السين الى ما بعدها ليصح الوقف عليه ثم اتي بهمزة الوصل
لئلا يلزم الابتداء بالساكن وقال بعض المحققين ان ظاهر الكلام
يدل على ان النحويين اخذوا الاسم بهذا القسم من الكلمة من السمو
او الوسم ابتداء والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوي الى
المعنى المصطلح فانه في اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشيء كما في
قوله تع وعلم ادم الاسماء كلها وفي القاموس اسم الشيء
بالضم والكسر وسمته وسماه مثلثتين علامته وهي اللفظ
الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز نعم لو كان الاختلاف
في ماخذ الاسم اللغوي لم يكن بعيدا انتهى لكن في هذا المقام
بيان ماخذ الاسم اللغوي غير مناسب قوله حيث يتركب منه
وحده الكلام وتركب الكلام امر معتد به عندهما اذ بناء العلم
لتركيب الكلام وافادة للمقاصد ويمكن بيان استعلائه
بان يقال ان الاسم يصلح ان يكون مسندا ومسندا اليه
دون اخويه او يقال انه يدل على معناه المطابقي بالاستقلال
دون اخويه او يقال ان اخويه يتوقف عليه اما الفعل فمن جهة
الاشتقاق والدلالة على معناه المطابقي واما الحرف
فمن جهة الاحتياج الى ضميمة الاسم او الفعل فيلزم توقفه
على الاسم ابتداء او بواسطة قوله وقيل من الوسم وهو العلامة

وانما قال

وانما قال قيل لان هذا راي الكوفيين وما سبق راي البصريين
فرجح راي البصريين كما هو المختار عند المصنف ولان المناسب
في وجه تسمية الامور المتعددة المقابلة ان لا يتحقق نكتة
واحدة منها في الاخر وان كان وجه التسمية لا يلزم ان
يكون مطردا ومنعكسا وكون اللفظ علامة لمسماه مشترك
في الجميع ولان الفعل الماخوذ منه كسمي ويسمي وجمعه
على اسماء يدل على اشتقاقه من السمو فانه لو كان كما قيل
لكان فعله وسم يسم وجمعه اوسام وارتكاب القلب
بعيد ويمكن ان في الجميع على اسماء انه جمع اسم الذي اخذ
من الوسم ولا احتياج الى ان يجمع الشيء باعتبار اصله قوله
لتضمنه الفعل اللغوي وهو المعنى المعتد به في الفعل
حتى يراد عند الاطلاق هذا المعنى وهو المعنى الذي في نفسه
فيكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول قوله وقد علم الواو
اما الابتدائية او عاطفة تعطف هذه الجملة الفعلية التي قدرت
لتعلق الظرف في قوله لانها اي الخصوصية لانها كذا وقد علم بذلك
او للحال تقديره هذا الكلام افاد الانحصار حال كونه قد علم كل
واحد منها قوله بذلك الباء للاستعانة او للسببية واختار
الاشارة موضع الضمير للاشارة الى زيادة تمكنه في الذهن وكمال
انكشافه وايراد ذلك دون هذا لبعده من الحس بسبب كونه

امر معنويا او استحقا قه التعظيم لكمال جودته قوله حد كل
واحد منها كلتا الاضافتين لاميته وان امتنع التصحيح بها
في الثانية وكلمة من للتبعيض والظرف صفة واحد قوله لانه
قد علم به اي بوجه الحصر لا وجه لاختيار الضمير ثم تفسيره بقوله
اي بوجه الحصر بل الاولى ان يقال لانه قد علم بوجه الحصر الا ان يقال
اشار بذكر الضمير ههنا الى ان الاشارة في قوله وقد علم بذلك
وقع موقع الضمير وفيه بعد قوله ان الحرف بتي حدود الاقسام
المفهومة من دليل الحصر بالترتيب الذي علم منه فقدم الحرف
ثم الفعل فان قلت التركيب المذكور يقتضي تقديم
الاسم على الفعل حيث قال الثاني الاسم والاول الفعل فعلم مفهوم
الاسم مقدما على مفهوم الفعل قلت نعم كون ذلك
المعنى مسمى بالاسم وهذا المعنى مسمى بالفعل علم
بتقديم الاسم على الفعل لكن نفس مفهوم الفعل علم
مقدما على مفهوم الاسم على قوله والاول اما ان يقترن
باحد الازمنة الثلثة او لا ولهذا قال الثاني الاسم
والاول الفعل ويمكن ان يقال ان ما به الامتياز بين مفهومي الاسم
والفعل هو قيد الاقتران وهو معتبر في الفعل وجودا وفي الاسم
عدما والوجود اشرف بالنسبة الى العدم وايضا العدم
يعلم بالقياس الى الوجود الذي ملكته فالمناسب تقديم

مفهوم

كما في قوله تعالى الم ذلك الكتاب

وهذا جايز في الاضافات اللامية

اختيار منه

اي الشامل الى

في منه

مفهوم الفعل على الاسم قوله لكنه مقترن باحد الازمنة اي ليس في الكلام
استدراك يقتضي ذكر لكن في الاول تركه وذكره فيما يليه من قوله
والاسم كلمة تدل على معنى في نفسه لكنه غير مقترن باحدها كما لا يخفى
تامل قوله فالكلمة مشتركة بين الاقسام الثلثة قال بعض المحققين
لا دخل له فيما هو بصدده من انه علم بذلك لكل واحد حد بمعنى
المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك
بل تحقيق بمجرد التمييز الا انه اراد تحقيق المعرف وتوضيحه انتهى ويمكن
ان يقال ان كون معرف كل منها ذكر قدر المشترك الذي يصدق
على جميع افراد كل منها وكونها مانعا يفهم من قيد الذي عتبر في كل منها
والمتازبه عن الاخر فلهذا الكلام مدخل فيما هو بصدده تامل قوله
وليس المراد بالحد ههنا اي في هذا الفن فان الحد عند اهل هذا
الفن هو المعرف الجامع المانع واما عند المنطقيين هو المعرف المشتمل
على ذاتيات المعرف فقط او في هذا المقام لان المركب ما به الاشتراك
وما به الامتياز فاللازم في هذا المقام ان يكون حدا مقابلا للرسم والمقصود
من هذا الكلام دفع دخل مقدر تقديره ان ما يفهم من هذا البيان
ليس الا مفهومات جامعة الافراد كل منها مانعة من دخول المعرفة
واما كون هذه المفهومات حدا لكل منها مشتملا على ذاتيات فلا
فدفع بان ليس المراد بالحد الا المعرف الجامع المانع قوله ولله در
المص هذا الكلام يمدح به بكثرة الخير والدر في الاصل ما يدر

لكل منه

جامعا لجميع افراده يفهم من منه

لا يلزم منه

الرسم منه

اى نزل الامن اللبن او من الغيم من المطر وهو فى مقام المدح كناية عن فعل
الممدوح الصادر عنه وانما نسب فعله الى الله تعالى للتعجب منه لان الله تعالى
العجايب والمقصود ههنا ولله در المصنف مشفقة على المتعلمين حيث لم
يجعل فى التعليم جانب الذكى والغبى والمتوسط ثم صرح بها فيما بعد التصحيح
فى حد الحرف غير ظاهر فان ما فهم فى ضمن دليل الحصر هو ما لا يدل على معنى
فى نفسها وما صرح به بعد هو ما دل على معنى فى غيره فهما متغايران وان كانا
متلازمان **قوله** الكلام لم يعطفه على ما سبق لان فى الكتب بايراد المسائل
المنفصلة عما قبلها اللاحقة لان يعنون بعنوان الكتاب او الفصل او الباب
او امثالها بدون ذكر مثل هذا العنوان لكن يشير الى انفصالها بترك
العطف وهذا للاختصار كما قال الاسم كذا المرفوعات كذا المنصوبات كذا
قوله فى اللغة ما يتكلم به كالعطاء فانه فى اصل اللغة اسم لما يعطى ثم قد يستعمل
استعمال المصدر يقال كلمته كلاما واعطى اعطاء قال بعض المحققين
ومن المعانى اللغوية للكلام ما يكون مكتفيا به فى اداء المرام على ما فى القاموس
ولا يخفى انه اشد مناسبة لما اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه
انتهى ولا يخفى ان هذا وان كان مناسبا لافادة الفائدة التامة المعتبرة
فى مفهوم الكلام من جهة الاسناد لكن الاشعار فيه الكلام لفظا كما فيما تكلم به
من الاشعار بلفظية ثم الوجه فى ذكر المعنى اللغوى للكلام ههنا وترك
المعنى اللغوى للكلمة هو ان اللفظ فيما سبق غير ظاهر **قوله** ما تضمن كلمتين .
اى لفظ تضمن فسر ما العامة المتبادر منها الشئ المطلق باللفظ لان

الكلام

الكلام الذي يبحث النحاة من احواله ويعرفونه هو اللفظ لان النحوى
يبحث من احوال اللفظ فائدة تفسيرها باللفظ انه لو ترك على الاطلاق
لم يكن التعريف مانعا لصدقه على مجموع زيد قائم المأخوذ مع ذات
الجدار مثلا فانه شئ تضمن كلمتين بالاسناد الا ان يرتكب انه كلام شامل
على حشو او تفسيرها بلفظ موضوع بقرينة ان يبحث النحوى عن الالفاظ
الموضوعة ثم اعلم ان السيد السند قدس سره صرح فى حاشية
المطالع بان الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة
لا تصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية هى جزء صورى للمركب منها
فعلى هذا لا بد من اعتبار الهيئة التى هى ليست بلفظ فى اللفظ وغيره
اللفظ فلا يكون لفظا تفسيرها باللفظ جميع لافراد الكلام من تعريفه
فلا يكون جامعا الا ان يكون كلية ما نقل عنه قدس سره كما نقل
عن بعضهم اذا ارتكب كون الهيئة جزءا من اللفظ كما قيل فى هيئته
الفعل الدال على الزمان فتأمل **قوله** حقيقة او حكما انه قيد تضمن
المتعلق بكلمتين حقيقة ان يكون كل من الكلمتين المتضمنتين كلمة
حقيقية وتضمن الكلمتين حكما لا يكون الكلمتان الحقيقيتين سواء كان
احدهما حكمية او كلاهما ويجوز ان يكون قيد الكلمتين ويكون حقيقة
بمعنى حقيقية وحكما بمعنى حكمية اى كلمتين سواء كان كل واحدة كلمة
حقيقية او حكمية وحينئذ ما كان احدى كلمة حقيقة والاخرى حكمية يعلم
بالمقايسة او مندرج فيه بادنى تحمل والمراد بالكلمة الحكمية ما يصح وقوع

الكلمة الحقيقية موقعه مثلاً في قولنا زيد ابوه قائم يصح ان يقع موقع
الطرفين كلمة هذا او كلمة هذا فيقال هذا ذاك فان قلت يشكل بالكلام
الشرطي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه لا يصح
التعبير عن طرفيه بلفظ مفرد كما حقق في موضعه قلت هذا انما
يشكل لو كان الاسناد بين الشرط والجزاء كما هو راي المنطقيين واما
اذا كان الاسناد في الجزاء والشرط قيداً له كما هو راي الادباء فلا
فان الطرفين في الجزاء كلمتين لا محالة حقيقة او حكماً وكذا الظاهر في الشرط
لو لم يعتبر الاسناد المقصود لذاته وجعلت الجملة الشرطية كلاماً
ففي المثال المذكور لفظا النهار والموجود طرفين في الكلام في الجملة
الجزائية ولفظا الشمس طالعة طرفين في الجملة الشرطية ولا بد من الكلام
على راي الادباء في اصطلاحاتهم قوله اي يكون كل واحدة منهما في ضمنه
فكانه قال كلمة وذكر التثنية للاختصار قوله المتضمن اسم فاعل
كتب لتصحيح اللفظ فهو بمنزلة الاعجام والقراءة لئلا يخطئ السامع
على القارئ انك قرات التجنيس فان اللفظ يحتمل اسم المفعول فيما قال
بعض المحققين من امثال هذه العبارة ينبغي ان يرى ولا يقرأ فحل
تأمل فتأمل قوله فلا يلزم اتحادهما اي المتضمن والمتضمن في تضمن
الكل للجزء ولا يخفى انه لو جعلت الهيئة جزءا الكلام كان لتضمن الكلام
الكلمتين معنى واضحا لا يحتاج الى هذا التدقيق ولم يلتفت لاحتياجه الى التصحيح
كون الهيئة ليست بلفظ جزء من اللفظ ولو جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين

والى

والى الاسناد كما قيل فاطلاق اللفظ عليه يحتاج الى تأويل اذ الاسناد
ليس بلفظ وايضا الاسناد ليس بجزء للكلام فانه اذا اريد منه نسبة احد
الامرين الى آخر فهو مفهوم الكلام وان اريد منه ضم كلمة الى اخرى فهو صفة
لاجزائه فتأمل قوله اي تضمنا حاصلا بسبب الاسناد قال بعض المحققين
سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعثا لجمع الكلمتين وتضمن
اللفظ لهما فلذا قيل تضمن كلمتين للاسناد لكان انسب انتهى وقيل يجوز
ان يكون الباء للاستعانة بمعنى في كون مجموع الكلمتين لفظا واحدا
متضمنا ملصقا بالاسناد ويجوز ان يكون للمصاحبة اي تضمن كلمتين
مع الاسناد بان يكون المتضمن بالفتح كل واحد من الامور الثلثة ولكن
يحتاج في جعل اللفظ متضمنا للاسناد الذي ليس بلفظ الى التسامح
وتأويل او يكون المراد بالكلام كلام الامرين من اللفظ المتضمن للكلمتين ومن
الاسناد ويجوز بمعنى في ويكون الظرف متعلقا بتضمن او حالا من فاعل
تضمن او مفعوله يعني كلمتين في حال الاسناد او كائنا حال الاسناد
واعلم ان تقدير قوله متضمنا حاصلا يشعر بجعل قوله بالاسناد ظرفا
مستقرا صفة للمصدر المحذوف ويجوز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا
بتضمن قوله والاسناد نسبة احديهما للكلمتين اي ضم احدي الكلمتين او
ربط احدي الكلمتين قوله بحيث يفيد المخاطب فان قلت لا يصدق تعريف
الاسناد على الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت اخبارا او اوصافا او
فان المخاطب عالم بالمضمون فانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قلت

المراد من شانه ان يقصد افادة المخاطب فائدة تامة ثم المراد بالفائدة

التامة انه لو سكت المتكلم لم يكن لاهل العرف مجال تخطئته ونسبته

كلامه الى القصور في باب الفائدة قوله خرجت المهملات اي المهملات الصرفة

وانما قلنا ذلك لانه لم يخرج المركب من الكلمتين و مهمل مثل زيد قائم جسق

جسق فلا بد من ارتكاب كونه كلاما او اخراجه بتقييد اللفظ بالموضوع

قوله وبتقييد الاسناد اه قيل لو قال ما وقع فيه الاسناد لكان

اخصر وهو ظاهر والحاجة الى سائر القيود لان المهملات والمفردات

يخرج بتقييد الاسناد بالمذكور قوله سواء كانت خبرية اي محكية بها

عن الواقع او يكون محتملة للصدق والكذب او انشائية اي غير محكية

بها عن الواقع او لا يكون محتملة للصدق والكذب قوله مثل اضرب ولا

تضرب اي مع فاعلها قوله احدهما ملفوظة حقيقة والاخرى منوية

اي ملفوظة حكما قوله و بينهما اسناد يفيد المخاطب الاولى ان يقال

بينهما نسبة تفيد المخاطب لان الاسناد معتبر فيه هذا الوصف

فبعد ذكر الاسناد لا حاجة اليه الا ان يجعل على الصفة الكاشفة

وفيه بعد لا يخفى قوله حيث كانت هي تعليلية او مكانية والاول اولى

قوله اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما يندرج في حكمها

يكون احديهما كلمتين حكما قوله مثل زيد ابوه قائم مثال الكلام خبره

جملة اسمية قوله او قام ابوه عطف على ابوه قائم مثال الكلام خبره

جملة فعلية قوله او قائم ابوه مثال الكلام خبره مركب من اسم الفاعل

وفاعله

وفاعله واسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة بل مشبه بالجملة واما الكلام

الذي طرفاه كلمتين حكميتين فنحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه قال

بعض المحققين في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر

عندهم قائم وفاعله خارج عن الخبر انتهى وهذا كما يقال في زيد

قائم الاب ان الخبر مفرد وهو المضاف والمضاف اليه خارج عنه

ثم اعلم ان المثالين داخلان في مفهوم الكلام على تعريف المص مع قطع

النظر من جعل الكلمتين الحقيقتين بالاسناد اعم من الكلمتين حقيقة

لانه يصدق على قولنا زيد قائم ابوه انه كلمتين وهما ابوه وقائم وعلى

قوله زيد ابوه قائم انه كلمتين اعني قائم وابوه بالاسناد الواقع

بينهما قوله اعني قائم الاب فانه مركب ليس بكلمة بل المراد القائم المضاف

اليه خارج عنه قوله ودخل فيه ايضا مثل جسق مهمل في مثل جسق

ديز مقلوب زيد قلت حقق السيد قدس سره ان هذا

الراي غير صحيح فالالفاظ انحصر بانفسها في ذهن السامع لا بدوال

عليها ولو سلم فليس لدلالة بالوضع لثبوتها في المهملات مع انها ليست

بموضوعة بالاتفاق فان اللفظ موضوعة لانفسها اثبت الوضع

الضمني بازاء نفسها في ضمن الوضع بازاء المعنى والمهملات بقيت موضوعة

لمعنى حتى يتحقق فيها الوضع لانفسها ضمنا قوله فانه في حكم اللفظ ليس المراد انه

في حكم المجموع هذا فانه ليس بكلمة بل المراد انه في حكم هذا هو اللفظ

المشار اليه وبهذا التاويل ايضا نحو اعراب الاسم والتنوين

الا ان يقال ان هذين المثالين كلام مع قطع النظر من الاسناد الواقع في الخبر باعتبار الاسناد الذي وقع بين المبتداء والجملة التي خبره فتامل

وكونه مسندا اليه وصحة قوله ولا يتأتى ذلك الا في اسمين قال بعض
المحققين ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف انما يحتاج الى
تعميم الكلمتين بجملة قوله بالاسناد على جملة لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع
الاسناد لم يحتج لانه تضمن كلمتين هما مقلوب زيد مع الاسناد وهو
اسناد هذا المجموع الى ديز انتهى ولا يخفى ان مثل هذه المناقشة
يتوجه على قوله جسق مهمل ايضا فان المهمل شبه فعل ولا بد من ضمير
هو فاعله وهو مع الضمير كلمتان فلا وجه للتخصيص بالمثال الثاني قوله
ظاهره ان نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام انما قال ظاهره لجواز ان
يراد ما تضمن كلمتين فقط ثم انه كما يصدق تعريف المص على مجموع
ضربت زيدا قائما يصدق على ضربت ايضا وعلى ضربت زيدا وعلى
ضربت قائما ايضا فيستلزم تحقق الافراد في ضربت زيدا قائما وهو
صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه قال بعض
المحققين لا يذهب عليك ان خبر المبتداء في قولنا زيد ضربت عمرا
في داره هو مجموع ما ذكر لا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر
المبتداء ههنا جملة فالكلام الذي هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل
هو المركب الذي كلمتان اسندت احديهما الى الاخرى سواء
انحصرت اجزاؤه في تلك الكلمة او لم ينحصر هذا بعيد من عبارته
غاية البعد جدا قوله فانه قد اكتفى اه هذا لا يدل على المرادفة
بل المساوات الا ان يراد بالمرادفة المرادفة الاعم من المرادفة و

المساوات

والمساوات او يقال ان تعريف الجملة ايضا هو هذا وتعريفات
الامور الاصطلاحية حدود اسمية لها وما وضع لها اللفظ
عرفا فيكون مرادفين تأمل قوله يصدق على الجملة الخبرية ... قيد بالخبرية صح
لان الانشائية لا تقع اخبارا واوصافا عندهم وما وقع في مثل
زيدا ضربه فهو مؤول بقولنا مقول في حقه اضربه لكن هذا القيد
يوهم انحصار مادة الافتراق في الجملة الخبرية وليس كذلك فان
اضربه في قولنا زيد مقول في حقه اضربه انشائية وليس بكلام اذ
الاسناد فيها ليس مقصودا لذاته قوله اخبارا واوصافا اي مثلا
فان الجملة التي وقعت احوالا نحو جاءني زيد وهو راكب ايضا كذلك
فان الاسناد في راكب ليس مقصودا لذاته وكذا الجملة القسمية
نحو اقسم بالله ان زيدا لقائم فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية
للتأكيد وليس الاسناد فيها مقصودا لذاته وكذا الجمل التي وقعت
شرطا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان الحكم في
الجزاء عند المص والا لم يصح قوله ولا يتأتى ذلك الا في اسمين
ولا يكون تعريف الكلام جامعا ايضا وفي بعض الحواشي اه قوله
قوله مع انه خلاف ظاهر العبارة وخلاف مذهب المصنف ايضا
فانه صرح في بحث وفي الاستفهام صدر الكلام نحو الاسناد فيه
ليس مقصودا لذاته فانه خبر مبتداء قوله ذلك اي الكلام احتمال
هذا مع جواز الاشارة الى ما تضمن كلمتين او الى ما تضمن الكلمتين

او الاسناد لان الكلام في الكلام والبواقي منظور بالتطفيل فلا
يناسب تقسيم شيء منها سوى الكلام او لان المناسب تقسيم الكلام بعد
تعريفه في مقابلة تقسيم الكلمة بعد تعريفها او لان ذلك للاشارة الى
البعد والكلام بعيد بالنسبة الى البواقي قوله الا في ضمن اسمين لما كان
المقصود في كل من تقسيمي الكلمة والكلام افادة الحصر الحقيقي بذكر وجه
الحصر وانه لم ينعكس الامر ولم يجعل التقسيم موافقا لان وجه الكلمة
يوجب زيادة انكشاف ماهية الكلمة ومعرفة حدود اقسامها
وليس كذلك وجه حصر الكلمة في قسميه واعلم ان قوله في ضمن اسمين
او في ضمن اسم وفعل اشارة الى دفع ما يتوهم من ظاهر عبارته من
ان الظرف والمظروف متحدان فان الاسمين والاسم والفعل نفس
الكلام فحصوله في اسمين او في فعل واسم مستلزم ظرفية الشيء لنفسه
بل الملائم ان يكون ذلك اشارة الى الاسناد وجرا لدفع ان المراد
ظرفية الخاص للعام وذا شايع واقع في كلامهم فان المراد ان الكلام
الذي هو العام لا يحصل الا في ضمن الخاصين ولذلك قال بعض المحققين
الاظهر الانسب بفهم المتعلم ان يجعل في بمعنى من لكن ينبغي ان يعلم انه
لا يتأتى من كل اسمين لانه لا يتأتى من اسمي الفعل قوله وفي بعض النسخ
او في فعل واسم تقديم الاسم في النسخة الاولى لشرف الاسم وكونه
موقوفا عليه للفعل وتأخيره في الثانية لما وقع في المواد المركبة
من الفعل والاسم من تقديم الفعل على الاسم لان المركب منهما هو الفعل
مع الفاعل

في تقسيم الكلمة على الصريح باداة الحصر
عم العدم ذكر وجه الحصر صح

هو م

الكلام صح

بقي صح

لذا صح

مع الفاعل قوله فان التركيب الثنائي العقلي اه هذا الدليل يفيد
انحصار الكلام الثنائي في القسمين فيلزم انحصار الكلام فيهما مطلق صح
لانا نقول هذا التوجيه يجري في كلام المفصل دون كلام المص على ما
صرح به الشارح انفا بان ظاهر كلام المص يستدعي ان يكون
مثل ضربت زيدا قائما بمجموعه كلاما فان قلت الكلمتين اعم
من ان تكونا حقيقة او حكما فليكن الكلام المركب من اكثر من كلمتين
مركبا في كلمتين حكما قلت هذا انما يصح فيما اذا كان بعض اجزاء
الكلام مسندا والثاني مسندا اليه نحو زيد ابوه قائم وتسمع بالمعيدي
خير من ان تراه واما اذا لم يكن كذلك مثل ضربت زيدا قائما فالمسند
والمسند اليه كلمتان حقيقتان فالاولى ان يجعل المدعى هكذا ان
الكلام اما متحقق في ضمن المركب من اسم وفعل سواء كان معهما
كلمة اخرى او لم يكن ويستدل بان الكلام يستدعي الاسناد
وهو يستدعي المسند والمسند اليه وهما لا يكونان الا في اسمين او
في اسم وفعل فتأمل قوله وفي الاسم والحرف احدهما مفقود
لا يقال الاسم الواحد يجوز ان يكون مسندا ومسندا اليه معا كما سيأتي
فليس كذلك لانا نقول الاحتياج في الكلام الى مسند اليه ومسند فليكن
طرفي اسناد واحد وذا لا يتصور في شيء واحد كما لا يخفى قوله ونحو يا زيد
بتقدير ادعو زيدا اه جواب سؤال مقدر تقديره ان يا زيد مركب
يفيد المخاطب فائدة تامة والظاهر انه كلام فوجد كلام مركب من

والمدعى اعم من ذلك لان اقل الكلام لا يكون
الا اثنا فاو انحصر الكلام الثنائي في القسمين
صح

ومسندا صح

فليكن صح

حرف واسم فاجاب بان طرفي الكلام فيه مقدر وهما الفعل و
الفاعل وهذا على مذهب المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احدى
جزء الكلام مذكور هو حرف النداء القائم مقام الفعل والجزء
الاخر هو الفاعل المقدر كما سنذكره في بحث المنادي فيكون
من تركيب اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل الحقيقي وما يقوم مقامه
فيكون من تركيب اسم وفعل **قوله** ما دل اي كلمة دلت اشارة
الى ان كلمة ما كناية عن الكلمة لئلا يتناول هذا التعريف بعض
المركبات والدوال الاربع **قوله** على كائن في نفسه حمل عبارة التعريف
على ان قوله في نفسه ظرف مستقر صفة لمعنى ولم يتعرض الى احتمال
كونه حالا من فاعل دل على معنى حال كون الدال كائنا في نفسه لما يلزم
بين قوله لمعنى وبين صفته اعني غير مقترن من الفصل باجنبي
اذ ذكر في نفسه اي يكون اجنبيا مع لزوم ارتكاب التجوز في التعريف
على الاول بسبب جعل في بمعنى الباء **قوله** اي نفس ما دل لا نفس الاسم
بان يرجع الضمير الى الاسم والا يلزم الدور **قوله** فتذكير الضمير
الى اي ضمير في نفسه او مطلق الضمير المذكور في ما دل على معنى
في نفسه ليتناول الضمير المستتر في دل ايضا فان تذكيره ايضا
بناء على لفظ الموصول **قوله** بناء على لفظ الموصول ظ العبارة
تدل على ان معنى الموصول يقتضي تانيث الضمير باعتبار كونه
كلمة وتذكيره بملاحظة لفظه فقط وفيه بحث فان لفظ كلمة
باعتباره

باعتباره عما يراد به عن لفظ الكلمة المشتمل على تاء التانيث
وما يراد من لفظ الكلمة ليس فيه تانيث لا عن لفظ الكلمة معنى
فهذا مثلا تانيثه باعتبار لفظ الدال عليه وهو لفظ الكلمة
فاذا عبر عنه بلفظ ما لم يكن فيه تانيث لا في اللفظ ولا في المعنى
فتذكير الضمير الراجع اليها باعتبار اللفظ والمعنى **قوله** قال
المص في الايضاح هذا توطئة لبيان معنى كون المعنى في نفسه وجواز
كون الضمير في نفسه راجعا الى المعنى على صرف في عن معنى الظرفية
الى معنى اعتبار مدخولها **قوله** الضمير في ما دل على معنى في نفسه
اي الضمير البارز والا ففيه ضمير آخر ايضا لا يرجع الى المعنى
بل الى الموصول وهو الضمير المستتر في ما دل ولو قال الضمير
في نفسه يرجع الى المعنى لكان اخصر واحفظ من المناقشة **قوله**
ولذلك قيل الحرف ما دل على معنى في غيره فان قلت كون المعنى
المستقل بالمفهومية في نفسه بمعنى اعتباره في نفسه وبالنظر اليه
نفسه مع قطع النظر من اعتبار امر خارج عنه كما ان كون الدار
في نفسها بهذا المعنى لا يستدعي ان يقال في الحرف الذي معناه غير
مستقل بالمفهومية ما دل على معنى في غيره كما لا يقال في الدار باعتبار
امر خارج الدار في غيرها حكمها كذا بل يستدعي ان يقال ما دل على معنى
لا في نفسه كما يقال الدار لا في نفسها حكمها كذا قلت معنى قوله ولذلك
قيل الحرف اي من اجل ان اداة الظرف في هذا المقام بمعنى اعتبار مدخولها

لا المعنى ان المعنى يستفاد من مدخولها كما هو المفهوم عرفا من كون
المعنى في شيء صح ما قيل الحرف ما دل على معنى في غيره بمعنى اعتبار غيره
لا ان المقابلة تستدعي ذلك بل المقابلة تستدعي ان يقال الحرف
ما دل على معنى لا في نفسه الا ان النحاة وضعوا ما يوافق في المعنى
بقولنا لا في نفسه موضعه وصار عرفا فيما بينهم قوله ما ذكره بعض
المحققين اشارة الى السيد الشريف رح قوله كما ان في الخارج
موجودا قائما بذاته هو موجود في ذاته وموجودا قائما بغيره
هو موجود في غيره لكان غاية ايضاح معنى الحرف وما يقابله
وتنويرا تاما باستعمال في الحدود الثلثة انتهى لا يخفى انه لو كان
المتبادر في الموجود بذاته ان يقال هو موجود في ذاته لكان
افيد في التنوير لكنه غير ظاهر وايضا كون الموجود القائم بغيره
قائما في غيره بمعنى الظرفية المتحققة بين الحال والمحل صح وفي المنور
ليست الظرفية مقصودة اصلا كما عرفت فكونه منورا لا يخفى
لا يخلو عن شيء قوله يصلح لان يكون يحكم عليه وبه لو قال يصلح
لان يسند اليه وبه لكان انسب باصطلاح النحاة وافيد باعتبار
انه يفيد اختصاص الاسناد بالاسم والفعل بل لو قال يصلح ان
ينسب اليه وينسب اليه شيء لكان اتم فائدة حتى يفيد ان الملحوظ
تبعا في مقابلته لا يصلح طرفا للنسبة اصلا اسنادية كانت او
اضافية او تعقلية ويستفاد منه اختصاص المسند به وكون

الشيء

الشيء مسندا اليه والموصوفية وكونه صفة وكونه مضافا ومضافا
اليه وكونه مفعولا وملحقا به بما سوى الحرف ثم المفهوم من هذا الكلام
ان كل ما هو مدرك قصدا وملحوظا في ذاته يصلح ان يكون محكوما عليه
وبه ولا شك ان معنى الفعل معنى مدرك قصدا وملحوظ في ذاته يصلح
ان يحكم عليه والجواب ان الواو ههنا بمعنى او يعني المعنى المدرك
قصدا يصلح لان يحكم عليه وبه ويمكن ان يقال في الجواب ان المعنى
المستقل في الفعل هو الحدث ولا شك ان الحدث باعتبار كونه مدلولا
من المصدر يصلح لان يحكم عليه وبه وان لم يصلح باعتبار كونه مدلولا
تضمنيا في ضمن الفعل او يقال ان المراد انه يصلح لان يحكم عليه وبه
باعتبار ذاته ومعنى الفعل باعتبار ذاته يصلح لذلك لكن الواضع
لما اعتبر ان يكون الفعل مسندا الى شيء ابدا لم يقع محكوما عليه قوله
واله لملاحظة غيره فلا يصلح لشيء منهما فيه ان هذا صحيح في ان
ما هو اله لملاحظة غيره لا يصلح لان يحكم عليه وبه ليس كذلك
فان كلا في كل رجل مثلا ملحوظ تبعا ابدا لملاحظة افراد الرجل واله
لتعرفها وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه وايضا لا
يلزم ذكر الغير الذي هو اله لملاحظته معه لفهم معناه كما لا يخفى
مع انه صرح بانه لا بد من ذكر الغير الذي هو اله لملاحظته لفهم
المعنى فلا بد من التخصيص بالملحوظ تبعا لا يصلح ان يحكم عليه اذا لم
يكن اله لملاحظة ما يحكم عليه وانه انما يتوقف فهمه من لفظه على ذكر

متعلقه اذا لم يحضر المتعلق بمجرد ذكره قوله فالابتداء مثلا لما
ذكره ان المدرك في الذهن قد يكون مدركا قصدا ملحوظا في ذاته
يصلح لان يكون محكوما عليه وبه وقد يكون مدركا تبعا وآلة لملاحظة
غيره ولا يصلح لشيء منهما صورة في مفهوم الابتداء الذي جميع
هذان الاعتبارن موضوع بازائه باعتبار الاول لفظ الابتداء
الذي هو اسم فان قلت يفهم من هذا الكلام ان يكون لفظ الابتداء
وكلمة من كلاهما موضوعان لمعنى واحد كان اعتبارن فمن حيث انه
مدرك قصدا مفهوم لفظ الابتداء ومن حيث انه مدرك تبعا وآلة
لملاحظة الغير المفهوم من كلمة من مع انه يصرح فيما بعد في قوله
والحاصل ان لفظ الابتداء موضوع لمفهوم كلي ولفظ من موضوعة عليه
بذكر الحرف عندنا لسامع الا بذكر اللفظ الدال على المتعلق معه
وهذا بحسب العادة والفهم بطريق السهولة والا يجوز فهم المعاني
في انفسها من القرائن والاحوال ثم اعلم ان المناسب ان يقول بعد هذا
الاعتبار وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء الا انه ترك لنكتة
اشرنا اليها في حل قوله ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته
وذلك لانه يستعمل الا في الجزئيات ومثل هذا الاستعمال امارة الوضع
والقول بانه مجاز لا حقيقة له بعيد لا ضرورة اليه اعلم ان هذا على رأي
القائلين بالوضع العام والموضوع له الخاص في الحروف وامثالها
من الضماير واسماء الاشارة صحيح لا خفاء فيه ومنهم المحقق الشريف

لكل واحد

من كما ذكر في الاعتبار الاول وهو بهذا الاعتبار مدلول منه

صاحب

صاحب هذا التحقيق واما على رأي من لم يقل به وجعل تلك الالفاظ
موضوعة لمفهومات كلية بشرط الاستعمال في جزئياتها ومنهم المحقق
التفتازاني يكون من معناه الموضوع له المفهوم الكلي ومدلوله
جزئيات من جزئيات تلك المفهوم الكلي فالفرق ح مشكل قوله
من حيث انها حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف احوالها فان قلت
حالات المتعلقات هي احوالها فيكون حالات المتعلقات آلات
لتعرف احوالها يستلزم آلية الشيء لتعرف نفسه قلت هما متغايران
فان المراد بالحالة السير والبصرة مثلا هو الابتداء الجزئي بينهما
وبالحالة الثانية المضافة اليها هي كون السير مبتدأ والبصرة مبتدأ منها
الحاصلة من تحقق الحالة الاولى وهي الابتداء الجزئي بينهما والحاصل
ان الاحوال عبارة عن الاوصاف الحاصلة للمتعلقات والحالات
من مبدأ تلك الاوصاف ومعنى الحرف الذي هو المبتدأ تلك الوصف
آلة لتعرف تلك الوصف وقيل التغاير اعتباري فان المعاني الحرفية
حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف نفسها لكن لا من حيث بل من حيث
انها احوال للمتعلقات قوله اذ لا بد في كل منها ان يكون ملحوظا
قصدا ليمكن ان يعتبر النسبة اه فيه منع فان كل انسان في كل انسان
كانت آلة لملاحظة افراده مع اعتبار النسبة بينه وبين غيره
فلابد من التخصيص كما سيجيء قوله وهذا هو المراد بقولهم يعني يكون
تلك الجزئيات التي هي معنى الحرف بحيث لا يتعقل الا بتعقل متعلقاتها

ويمكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه هو الجزئي من جزئيات ذلك المفهوم الكلي لان الحرف لا يستعمل الا في الجزئيات فالمعنى الذي يدل عليه الحرف غير متعلق بالمفهوم الكلي واقوى فان الفرق انه باعتبار الدلالة على معنى بنفسه وعدم دلالته لا باعتبار الوضع له وعدم الوضع له فلا اشكال فيه منه

بانه منه

منه منه

هو المراد بقولهم ان الحرف تدل على معنى في غيرها فالمراد بغيرها
متعلقاتها ويكون معنى الحرف فيها ان يكون متعلقا باعتبارها و
بملاحظتها قوله واذا عرفت هذا اه اى اذا عرفت ان بعض المفهومات
يكون ملحوظا في ذاته وبحسبها قصديا ولا يحتاج تعقله الى تعقل ملتفتا صح
امر آخر ولا يحتاج ايضا اللفظ الدال عليه الى انضمام لفظ دال على
امر آخر معه وهو معنى مستقل بالمفهومية وهو معنى الاسم وبعض
آخر من المفهومات يكون ملحوظا باعتبار انه آلة لملاحظة امر آخر
وبحسبها بتطفله ويحتاج اللفظ الموضوع بازائه في الدلالة عليه الى ملتفتة صح
انضمام اللفظ الدال على ذلك الامر معه وهو غير مستقل بالمفهومية معنى صح
ومعنى الحرف علمت ان المراد الخ قوله علمت ان المراد بكينونة المعنى
في نفسه اه وعلمت ايضا ان المراد بكينونة المعنى في غيره عدم استقلاله
بالمفهومية واحتياج الدال عليه الى انضمام كلمة اخرى معه ليدل
عليه ولم يلتفت اليه لان البحث في تحقيق مفهوم الاسم وان كان
قوله وبما سبق من التحقيق يستدعي ذكره قوله فمرجع كينونة
المعنى الى المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع بقرينة الى في مقابلته
وكينونته في نفسه بملاحظة كونه مستقلا في التعقل لا يحتاج الى
تعقل امر آخر معه وكينونته في نفس الكلمة باعتبار ان الكلمة مستقلة
في الدلالة عليه لا يحتاج الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة وذكر
كينونة الاولى بملاحظة ان ارجاع ضمير في نفسه الى المعنى والثانية

باعتبار

الكناية صح
باعتبار ارجاعه الى ما هو الموصولة الكناية عن الكلمة قوله فيه بحث بوانه يجوز ان يكون معنى حرفي مستقل بالمفهومية محتاجا صح
الى امر واحد هو استقلاله بالمفهومية يحتاج في تعقله الى تعقل متعلقه
لكن لفظ بازاء ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال وضع صح
عليه الى انضمام متعلقه معه فيكون هذا المعنى في نفس الكلمة فان
الكلمة لا يحتاج الى انضمام لكن وضع لفظ بازاء تلك المعنى معنى متعلقه
جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام امر في الدلالة عليه
وليس في نفسه لعدم استقلاله في التعقل كالضارب مثلا دال فان معناه صح
آلة الضرب والنسبة التي هي جزء في هذا المفهوم لا تستقل لانها يحتاج جزء صح
في تعقلها الى تعقل طرفيها والة بملاحظتهما فلم يكن معنى كائنا في
نفسه لكن اللفظ الدال عليها الموضوع بازائها وهو الضارب يدل عليها
من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة عليها فيكون مستقلا
بالمفهومية بهذا الاعتبار فلم يكن مرجع كون المعنى في نفسه وكونه في
نفس الكلمة الى امر واحد واجيب بتخصيص كينونته في نفس الكلمة بكون الكلمة
دالة عليه لاستقلاله بالمفهومية لا لامر آخر فمرجع كينونة هذا
المعنى في نفس الكلمة وكينونته في نفسه الى امر واحد وفيه تأمل قوله
ليكون على طبق ما سبق اه وليوافق بالضمير الذي قبل وهو ضمير دال
ولانه لا يحتاج الى حرف كلمة في غير معناها الحقيقي فتأمل قوله على
وارجاع الضمير الى معنى بالحركات عطف تفسير للمعنى الاخير وبيان
له وكونه ظاهرة لقرب المرجع وشيوع معناه في العرف نقل عن بعض

النحاة اذا دار ضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب لكن في عبارة
هذا الكتاب السوق يقتضي ترجيح كونه راجعا الى الكلمة وهو ارجاع
الضمير في تعريف الاسم الحاصل من دليل الحصر الى الكلمة ويحتمل
ان يكون بالرفع جملة مستقلة معللة بقوله لعدم الخ اى لم يصير في عن
الظاهر بارجاع الضمير الى كلمة ما في عبارة هذا الكتاب لعدم كاتبه
مسبوقيتها به قوله ولهذا جزم انه يعني لم يشر الى احتمال الاخر بل حمله
على ما هو المتبادر منه والا لكون المشار اليه علة للجزم وهو محل
بحث بل ما سبق من التنبيه على صحة ارادة كلا المعنيين يستدعي جواز
الاشارة الى الاحتمال الاخر ايضا قوله وبما سبق من التحقيق ظهر
انه لا يختل حد الاسم جمعا ولا حد الحرف منعا اى بسبب لزوم تعقل
متعلقات هذه الاسماء فان معانيها مستقلة بالمفهومية لكونها
مفهومات كلية ولزوم تعقل متعلقاتها لفهم خصوصياتها التي جرت
العادة باستعمالها في تلك المفهومية بمفهومات الكلية المنضم معها بعض
الخصوصيات فان قلت معاني بمفهومات كلية هذه الاسماء لا يصح
الحكم عليها وبها كمعاني الحروف فكيف يكون مستقلة بالمفهومية قلت
لا نسلم ذلك بل معاني هذه الاسماء اذا اخذت في حد ذاتها يصلح لذلك لكن
عروض لزوم الظرفية وانضمام الخصوصيات في الاستعمال اخرجه عن
ذلك بخلاف المعاني الظرفية فانها لا يصلح لذلك في حد ذاتها فافترقا الوفية
فان قلت معنى الظرفية التي هي بمعنى حرف في داخل في مفهوم متى كما صرح مع

به الفاضل

كما صرح به الفاضل المحشي فيكون معناه في حد ذاته غير مستقل
بالمفهومية مع انه غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم قلت الجزء
الاخر من معناه وهو الزمان مستقل بالمفهومية والمعنى
المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا
وايضا المراد من قوله لان معانيها مفهومات كلية اعم من
قوله مع المعاني المطابقية والتضمنية لكن لما جرت العادة يعني ان
العادة جرت باستعمال تلك الاسماء في مفهوماتها الكلية
واستفادة الخصوصية من الاضافة بخلاف الحروف
فان معانيها الخصوصيات ولا يصح استعمالها في المطلق فتامل
بلغ قوله ولما كان الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه
التضمني فان قلت لا شك ان المتبادر من المعنى اذا اطلق
هو المعنى المطابقي كما صرح به بذلك المحقق الرازي والفعل
باعتبار معناه المطابقي لا يدل على معنى في نفسه لدخول
النسبة الى الفاعل المعين فيه وهي غير مستقلة بالمفهومية
فلو حمل عبارة التعريف على المتبادر كما هو الواجب يخرج
الفعل عنه بقوله دل على معنى في نفسه فما حمله على الصرف
عن المتبادر والحمل على خلافه حتى دخل الفعل واحتاج الى
اخراجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت
الباعث على هذا الحمل امران احدهما ان قوله معنى في نفسه حمل

قبل هذا التعريف في دليل الحصر على المعنى الاعم من المطابقي
والتضمني لانه اعتبر تارة كونه مقارنا باحد الازمنة الثلثة
وجعله معنى الفعل وتارة كونه غير مقارن باحد الازمنة
الثلثة وجعله معنى الاسم ولا شك ان المعنى المستقل بالمفهومية
المقارن باحد الازمنة الثلثة في الفعل هو المعنى التضمني
فالمتبادر من قوله معنى في نفسه في تعريفات الاقسام بعد ذكره
في وجه الحصر حمله على المعنى الاعم من المطابقي والتضمني
مع الاشارة الى استخراج تعريفات الاقسام من وجه الحصر
هو المعنى الاعم كما لا يخفى وثانيهما انه لو لم يحمل المعنى في تعريف
الاسم على المعنى الاعم من المطابقي والتضمني بل حمل على المطابقي
فقط يخرج عنه بعض الاسماء كاسماء المشتقة التي دخل النسبة
الى الفاعل المعين في مفهومها وكالظروف التي دخل معنى الحرف
فيها كمتى فانه دخل فيه معنى الظرفية اذا عرفت ذلك فالمناسب
ان يقال ولما كان المعنى في حد الاسم اعم من ان يكون مطابقيا
او تضمنيا وكان الفعل دالا الخ واعلم ان المشهور ان الفعل
موضوع للحدث والزمان المعين من الازمنة الثلثة ونسبة
الحدث الى فاعل معين ولا شك ان تلك النسبة لا يفهم بدون
الفاعل المعين فلا يفهم هذا المجموع من الحدث والزمان والنسبة
اللاتي هي المعنى المطابقي للفعل بدون الفاعل المعين فلا يدل

الفعل

الفعل بنفسه على معناه المطابقي فدلالة الفعل بنفسه ليس الا
على الحدث الذي هو معناه التضمني وهو المشهور او على الزمان
ايضا على ما هو الظاهر كذا ذكره بعض المحققين ونقل عن بعضهم
ان الزمان في الفعل كالنسبة غير مستقل بالمفهومية ووجهه
غير ظاهر وههنا بحث قد اشرنا اليه في وجه حصر الكلمة وهو ان
الدلالة التضمنية تابعة للمطابقية ومتحققة في ضمنها كما حقق
في موضعه فالفعل اذا لم يدل على معناه التضمني ايضا بنفسه
فلم يكن الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني
ايضا واجاب عنه بعض المحققين بان معنى الدلالة بنفسه
استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية
وانما يتوقف فهم المعنى على الضميمة بواسطة عدم استقلال ما هو
شرط فهمه بالمفهومية اعني المعنى المطابقي انتهى والحاصل ان
الحدث معنى لا يحتاج في تعقله الى تعقل امر معه واللفظ الموضوع
بازائه ايضا لا يحتاج الى ضم لفظ اخر معه فهو معنى مستقل بالمفهومية
وهو المراد من كون المعنى في نفسه كما سبق تحقيقه واذا كان
الحدث جزء معنى الفعل والفعل دالا عليه بالتضمن كان معناه
التضمني معنى مستقلا بالمفهومية وان كانت تلك الدلالة التضمنية
مشروطة بتحقق الدلالة المطابقية التي لا تتحقق الا بانضمام
الفاعل معه فتامل قال بعض المحققين اعلم ان القول بان الفعل

المطابقي بنفسه لم يدل على معناه صح

عصام الدين

موضوع للحدث والزمان والنسبة كما اجمعوا عليه ليس الا لان الفعل
لا يكون بدون الفاعل فالجاهم تصحيح شرط ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة
في مفهوم الفعل لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطراب لمن شرح الله
صدره ورزقه نصره فنقول لكما الهمني ربي ان الفعل موضوع
لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية
كما في الجمل الاسمية اذ لا يخفى على منصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد
قائم للنسبة وجعل هيئة زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة
للفعل انه يفهم منه الحدث والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا على ان دلالة
المفرد لا يكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية من
مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث
على وجه يكون مستعدا لان ينسب الى شيء فيلزم اسناده الى شيء لئلا يكون
يكون احضاره على هذا الوجه لغوا انتهى قوله اعني الحدث فيه ان معنا
التضمني المستقل بالمفهومية بالحدث مع ان الظاهر ان الزمان المعين
من الازمنة الثلاثة ايضا معناه التضمني المستقل بالمفهومية وذكر
لان في كون الزمان مدلولا للفعل ترددا بل الظاهر انه مدلول للهيئة
التي هي ليست بلفظ على الاصح اولان في كونه مستقلا بالمفهومية اختلافا
اولان يرتبط به قوله وكان ذلك المعنى مقترنا ويخرج بقوله غير مقترن
عن تعريف الاسم فتأمل قوله وكان ذلك المعنى مقترنا الى ٤ع
ذكر هذا القول في جانب الشرطية ليترتب عليها قوله اخرج بقوله
غير مقتر

غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فان سابق هذا القول وان
كان يترتب عليه قوله اخرجه لكن لا يترتب عليه الاخراج بقوله
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كما لا يخفى قوله اخرجه بقوله
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فيه بحث وهو ان الزمان ايضا
مدلول الفعل تضمنا كما هو المشهور وهو غير مقترن باحد الازمنة
الثلثة لان الشيء لا يقارن بنفسه اذ المقارنة يقتضي المغايرة
فيصدق على الفعل انه كلمة دلت على معنى في نفسه وهو الزمان
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فلم يخرج عن حد الاسم بهذا
القيد وايضا قد تقرر فيما بينهم ان معاني الافعال الناقصة هي
النسبة الجزئية بين الاسم والخبر مع احد الازمنة الثلثة ولا شك
ان المعنى التضمني المستقل بالمفهومية فيها ليس الا الزمان والزمان
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فيصدق عليها تعريف الاسم
ولم يخرج بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة والجواب ان اقتران
المعنى باحد الازمنة الثلثة في حد الفعل معتبر بطريق الايجاب
الجزئي وعدم اقترانه به في حد الاسم معتبر بطريق السلب الكلي
يعني لم يكن شيء من معانيه المطابقي ولا معانيه التضمنية معا
مقترنا باحد الازمنة الثلثة فح خرج الفعل عن تعريف الاسم
اذ بعض من معانيه التضمنية مقترن باحد الازمنة الثلثة وهو الحدث

واما الافعال الناقصة فهي ايضا خارجة عن حد الاسم داخلة
في حد الفعل بهذا الاعتبار لان بعضها من معانيه وهو النسبة بين
الاسم والخبر مقترن باحد الازمنة الثلثة ومعناه التضمني وهو
الزمان مستقل بالمفهومية الا انه يلزم على هذا التقدير ان يكون
المعنى الموصوف بقوله في نفسه غير المعنى الموصوف بقوله غير مقترن
في الافعال الناقصة ويكون حاصل تعريف الاسم انه كلمة دلت
على معنى في نفسه سواء كان ذلك المعنى مطابقيا او تضمنيا ولم يكن
شيء من معانيه مقترنا باحد الازمنة الثلثة سواء كان معنا مطابقيا
او تضمنيا مستقلا بالمفهومية او لم يكن وحاصل حد الفعل انه كلمة
كان معنى من معانيه مستقلا بالمفهومية وكان معنى من معانيه مقترنا
باحد الازمنة سواء كان المقارن باحد الازمنة الثلثة معناه
المستقل او غيره ولا يخفى ما فيه من التكلف **قوله** اي غير مقترن
مع احد الازمنة الثلثة في الفهم عن لفظه الدال عليه اشارة الى
ان الباء اذا وقعت صلة للاقتران يكون بمعنى مع والى ان الاقتران
المنفي في حد الاسم والمثبت في حد الفعل هو الاقتران عند فهم ذلك
المعنى عن لفظه الدال عليه فلا يقدح في عدم الاقتران كون الزمان
مقارنا بالمعنى في الواقع ولا كونه مفهوما قبل فهم ذلك المعنى او بعده
من لفظ آخر فلا يخرج عن حد الاسم مثل الضارب في قولنا في الماضي

زيد ضارب او زيد ضارب امس **قوله** فهو صفة بعد صفة وفي
بعض النسخ وهو بالواو وهو الظاهر واما الفاء فهو للبيان
اذ التفريع غير مناسب ثم هو مجرور على تقدير الصفتية ويجوز
النصب بان يكون حالا عن المعنى ورفعه بان يكون خبر مبتدأ
محذوف اي هو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة واختار الجر
بالصفتية لان النصب على الحالية يحتاج الى تكلف جعل المعنى مفعولا
به ويحتاج الى تقييد الدلالة بحال عدم الاقتران والرفع على الخبرية
يحتاج الى ارتكاب الحذف والمراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب
الوضع الاول لما كان ههنا مظنونة سؤال هو ان حد الاسم غير
جامع لخروج اسماء الافعال عنه بتقييد عدم الاقتران فان معانيها
مقترنة باحد الازمنة الثلثة وغير مانع ايضا لدخول الافعال
المنسلخة من الزمان فيه اذ معانيها المستعملة فيها بعد الانسلاخ
مستقلة غير مقترنة باحد الازمنة اراد ان يدفع ذلك فقال والمراد
بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول اي الوضع الغير المسبوق
بوضع فدخل بهذا الاعتبار اسماء الافعال في حد الاسم وخرج
الافعال المنسلخة عن الزمان عنه فاندفع السؤال اما دخول
اسماء الافعال فلان معانيها المقترنة باحد الازمنة الثلثة
بحسب الوضع الثاني غير مقترن بها في الفهم عنها بحسب الوضع الاول
وهو وضع اسم او مركب اضافي او جار ومجرور وذلك لان الاقتران

وذلك لان الاقتران بحسب الوضع الاول هو ان يكون فی نظر الواضع
ان يفهم ذلك المعنی مقارنا باحد الازمنة الثلثة ولا شك ان المعنی
المفهوم بحسب الوضع الثانی غير منظور فی الوضع الاول وما هو
منظور فی الوضع الاول غير مقترن باحد الازمنة وعلی هذا لا
يشكل ايضا جمع حد الاسم بمثل يزيد ويشكر علمين فان معناهما
العلمی مستقل غير مقترن باحد الازمنة بحسب الوضع الاول
الذی بازاء المعنی الفعل واما خروج الافعال المنسلخة عن الزمان
فلان معانيها الحالية بحسب الوضع الاول مقترنة باحد الازمنة
فانها فی الوضع الاول موضوعة لهذه المعانی المقترنة باحد الازمنة
واقترانه ايضا منظور فی نظر الواضع فی ذلك الوضع الا انه جرد فی
الوضع الثانی عن الزمان وانما قيدنا الوضع بالاول ولم يكتف بقوله
بحسب الوضع لان الظاهر ان اسماء الافعال والافعال المنسلخة
موضوعة ثانيا بمعنی الفعل والحدث لتحقق امارة الوضع فيهما وهی
فهم المعنی الثانی بلا قرينة وذكروا الوضع فی تعريفهما واعلم انه يلزم علی
هذا التقدير ما ذكره بعض المحققين من انه لا يخفی ان اسمية اسماء الافعال
اعتبرت باعتبار وضعها الثانی للمعنی وعدم اقترانه باعتبار الوضع
الاصلی وذلك بعيد من الاعتبار اذ اللائق ان يكون مدار الاسمية ونحوها
علی وضع واحد ولا يكون لغوا ومعتبرا لاعتبار شیء واحد وفی
اسماء الافعال مثلا دونه وضعه الاول وهو الوضع الظرفی لغو

فی اعتبار

فی اعتبار اسميتها والا لم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما
هو يتحقق بوضعه الثانی معتبر لانه باعتباره يكون كلمة ولغو
لانه باعتباره لا يكون غير مقترن قوله فدخل فيه اسماء الافعال
قال الفاضل المحشی قدس سره والذی حملهم علی ان قالوا انها ليست
بافعال مخالفتها للافعال صيغة وقبولها لما لا يقبله الافعال
كالتنوين ولام التعريف وكون بعضها ظرفا وبعضها جارا ومجرورا
انتهی ولو قال وقبول بعضها لما لا يقبله الفعل كالتنوين ولام التعريف
لكان اولی لان اكثرها من المبنيات فلا يقبل التنوين وبعضها
لا يقبل اللام ايضا قوله لان جميعها اما منقولة من المصادر
يعنی ان جميعها لا يخلو عن ان يكون منقولة عن المصادر وبعضها
منقولة عن الظرف والجار والمجرور فيكون من قبيل تقسيم الكل
الی الاجزاء وقوله منقولة عن المصادر معناه انه فی الاصل
موضوعة بمعنی مصدری نقل الی معنی الفعل وهذا المعنی متبادر
من تلك العبارة من غير مسامحة كما قيل قوله صريحا بان ثبت
استعماله فی المعنی المصدری الا انه نقل قوله نحو رويد فانه قد يستعمل
مصدرا ايضا قيل هو مصغر ارواد مصدر ارود بمعنی ارفق
بعد تخفيفه بحذف الهمزة والالف واستعمل ارود رويدا
فيه ان استعماله فی المعنی المصدری ايضا ينافی كونه منقولا اذ لا بد
فی اللفظ المنقول من ترك استعماله فی المعنی الاصلی بمعنی ارفق

رفقا صغيرا قليلا قوله او غير صريح بان لم يثبت استعماله مصدرا
الا انه يشبه المصدر بان يكون على وزنه نحو هيهات على وزن
قوقات كتب في الحاشية الدجاجة تقوقي اي تصيح قوقات وقيقات
على فعلل فعللة وفعلالا انتهى قوله او عن المصادر التي الخ عطف
على المصادر الاصلية وفي مقابلتها والمراد ان بعض اسماء الافعال
نحو صه مثلا في الاصل صوت نقل الى المعنى المصدري وهو السكوت
ثم نقل من معنى السكوت الى معنى اسكت قوله او عن الظرف لو قال
او عن الظرف مع ما اضيف الظرف اليه لكان اولى لان المعنى الاول
لامامك و دونك هو معنى المركب الاضافي لا معنى المضاف فقط
قوله او عن الجار والمجرور وفي بعض النسخ او عن الجار والمجرور وهو
اولى ذهو اشارة الى مثل عليك وهو قسم اخر من الاقسام
قوله وخرج عنه المضارع الظاهر ان هذا القول معطوف على قوله
خرج عنه الافعال المنسلخة او على قوله فدخل فيه اسماء الافعال
والمعطوف عليه على التقديرين متفرع على قوله والمراد بعدم الاقتران
مع ان المعطوف لا يتفرع عليه اذ لا دخل لعدم الاقتران بحسب الوضع
الاول في الدلالة على الزمان الواحد في ضمن الزمانين فلا يخفى ما في
هذا العطف فتأمل قوله على تقدير اشتراكه اشارة الى مذهب من قال
بانه موضوع للاستقبال بجاز في الحال او بالعكس قوله واين
الدلالة من الارادة هذا صحيح على ما هو المشهور من ان اللفظ المشترك

يدل

يدل على جميع معانيه ولا يراد شيء منها الا مع القرينة واما على ما نقل
من الشيخ الرئيس من ان الارادة شرط الدلالة فلا اذ الدلالة موقوفة
على الارادة التي هي موقوفة على القرينة قوله ليفيد المصنف زيادة
معرفة به اي ليفيد بعض الخواص او ذكره زيادة معرفة بالاسم او
ليفيد المصنف زيادة معرفة الاسم بسبب ذكر بعض الخواص وذلك
لان خاصة الشيء تكون بسبب معرفة ذلك الشيء بامتيازه عما عداه
ويمكن ان يقال لما كان تأليف هذا الكتاب للمبتدئين ووقع في
تعريف الاسم خفاء بسبب قيد الدلالة على معنى في نفسه بحيث
يكاد ان لا يستقل به فهم كثير من المخاطبين اراد ان يذكر ما يفيد
معرفة الاسم في الجملة وامتيازه عن اخويه بعد تعريفه حتى يحصل
معرفته بالخاصة لمن لم يعرفه بحده ولم يبق احد من شارعي
هذا الكتاب خاليا عن معرفة الاسم في الجملة وقال بعض المحققين
ولك ان تقول هذه احكام مشتركة بين قسمي الاسم قدم على التقسيم
وذكر الجر على سبيل التقريب لشركته مع ما ذكر في الاختصاص انتهى
وفيه ان اكثر ما ذكره من الخواص مختص بالمعرب فان اللام والتنوين
ايضا كالجر مختصان بالمعرب فذكر هذا الجنس من الاحوال بعيد
قوله منها بصيغة جمع الكثرة على كثرتها قيل عددها يرتقي الى قريب
من ثلثين قوله ومن التبعيضية على ما ذكره بعض منها فان قلت الترهم
من اين عرف كونها للتبعيض قلت من دخولها على الجمع وعدم استقامة

مع المشتركة بين قسمي الاسم باعتبار
ان اثنين منها من تلك الاحوال اصح

معانيها الاخر بحسب الظاهر فان قلت لا حاجة في التنبيه على ان ما ذكره
بعض منها الى ذكر من لانه معلوم من ذكر خمسة منها بعد ذكر الخواص
بصيغة جمع الكثرة قلت المراد التنبيه من اول الامر على انّ ما
سيذكره بعض منها ولذكر من فائدة اخرى غير التنبيه وهي
ارتباط خواصه التي هي جمع الكثرة لكلّ واحدة من هذه الامور
الخمسة او لمجموعها من غير ارتكاب تجوّز فان قلت من التبعيضية لا
تدل على انّ ما ذكره بعض منها فانه لو كانت الخواص منحصرة في هذه
الخمسة ايضا يصح ايراد من التبعيضية على كل واحد منها بل الدال
على ذلك صيغة جمع الكثرة قلت نعم لكن ذكر التنبيه مبني على ان
يكون العطف في هذه الخواص الخمس مقدما على ربطها بقوله
من خواصه فتامل قوله وهي جمع خاصة هي صيغة مؤنث اسم الفاعل
وتانيثها لكونها حال الشيء قوله ما يختص به ولا يوجد في غيره
الظاهر ان قوله ولا يوجد في غيره عطف تفسير لما يتضمنه قوله يختص
به من الجزء السلبي لان معنى يختص به ان يوجد فيه ولا يوجد في غيره
وانما فسر الجزء السلبي ولم يكتف بقوله ما يختص به او لم يقل ما
يوجد فيه ولا يوجد في غيره اما الاول فللاهتمام بالجزء السلبي واما
الثاني فللاشارة الى وجه تسميتها بالخاصة في تعريفها قال بعض
المحققين يجوز ان يكون قوله ولا يوجد في غيره تفسيرا لكلا الجزئين
دون يختص به لان النفي في قوله ولا يوجد في غيره متوجه الى القيد

وهو الغير

وهو الغير كما هو القاعدة فالمراد اثبات الوجود ونفيه
في الغير بقرينة نفي الوجود في الغير يراد الاثبات فيه فيكون
معنى ولا يوجد في غيره ان يوجد فيه ولا يوجد في غيره ثم اعلم
ان تعريف الخاصة بظاهره غير مانع لصدقه على فصل
قريب للشيء وعلى الامر الغير المحمول المختص بالشيء مع انه ليس شيء
منها خاصة الا ان يقال ان اصطلاح النحاة في الخاصة يخالف
باصطلاح المنطقيين والتزم دخولهما في الخاصة باصطلاح
النحاة وح لا حاجة الى تكلف في جعل الامور الخمسة المذكورة
خاصة الاسم او يقال المراد بما في قوله ما يختص به هو الامر
الخارج المحمول فخرج مواد النقض عن التعريف وح لا بد
من التكلف في جعل كل واحدة من الخواص المذكورة محمولة
على الاسم لا يقال هذا الحد لا يصدق على الخاصة الاضافية
فلا يكون جامعا لانا نقول بعد تسليم اطلاق الخاصة عليها
على الحقيقة وتسليم كون الخاصة المعرفة ههنا اعم ان المراد
من الغير الغير الذي جعل في مقابلة ذلك الشيء فيشمل الخاصة
الاضافية ايضا وما قيل من ان تعريف الخاصة بما يختص به
تعريف الشيء بنفسه او بما هو اخفى منه ممنوع اذ معرفة يختص
موقوفة على الخصوصية التي هي مصدر لا على الخاصة المشتق منه
على ان الخاصة المعرفة ههنا هو المصطلح لا اللغوية قوله وهي اما

شاملة لجميع افراد ماهي خاصة له فان قلت هذا التقسيم ظاهر
فيما اذا كان ذو الخاصة كليا ذا افراد في الخارج او في الذهن
واما اذا كان جزئيا حقيقيا فلا قلت نعم هذا التقسيم وقع
من المنطقيين في خاصة الماهيات الكلية فان الخاصة عندهم
ليست الا للماهيات الكلية قوله اي لام التعريف احترز
عن لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد فانها تدخل
على الفعل وكانه قصد هذا المعنى من المعنى من اللام في قوله
دخول اللام بجعلها عوضا عن المضاف اليه وفيه انه لا بد للام
بقوابل اللام من الجر والتنوين وغيرهما فان اللام فيها ليست
عوضا عن المضاف اليه او بجعلها للعهد الخارجي بارادة
اللام الشايع فيما بينهم وهي لام التعريف وفيه ان يكون
لام التعريف شايعا فيما بينهم بحيث يتبادر من اللام ممنوع
ولو سلم فلا حاجة الى لام التعريف ح او بجعلها للعهد الذهني
والاشارة الى ان ذلك الفرد في الواقع هو لام التعريف ولو
قال دخول الالف واللام وجعل اللام فيها للجنس كما في قرانها
يخرج لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد لانها ليست مع الالف
وتيناول لام التعريف ولام الموصول والالف واللام الزائدة كما
في الحارث العلم والالف واللام التي هي جزء الكلمة كما في النجم
الصعق والالف واللام التي هي عوض عن محذوف كما في الله فان

جميعها

فان جميعها من خواص الاسم فهذا اولى مما قاله لكنه يفوت
ح الاشارة الى انه تابع لسيبويه في ان اللام عنده للتعريف
من غير الالف كما يفوت هذه الاشارة لو قال حرف التعريف
قوله كان شاملا للميم في لغة حمير وهي قبيلة من طي كما قال
حميري لرسول الله صلى الله عليه وسلم امن امبر امصيام في
امسفر فقال عليه السلام في جوابه ليس من امبر امصيام
في امسفر ولكان شاملا لحرف النداء ايضا والاولى ان يتعرض
له ايضا وقيل لم يتعرض له اما لظهور اختصاصه بالاسم
واما لانه ليس للتعريف مطلقا بل مع القصد قوله لعدم شهرته
ولم يتعرض للامور المذكورة الا لشهرتها ولاختصاصه
ببعض اللغات ولانه يفوت الاشارة الى ان المختار عنده
بما ذهب اليه سيبويه قوله وفي اختياره اللام الخ اي في ضمن اختيار
المص اللام على الالف واللام وعلى الالف وحده وعلى حرف التعريف
ايضا اشارة الى ان المختار الخ ويجوز ان يقال اختيار اللام
على الالف واللام والالف لانها بتبع الاسم المعرف في جميع الاحوال
درجا وابتداء بخلاف ال والهمزة فهو احق بجعله علامة المعرفة
الاسم قوله من ان اداة التعريف هي اللام الخ المستفاد
من هذه العبارة ايضا في اي ليست الهمزة او مجموع الهمزة
واللام فلا يرد ان حرف النداء ايضا يكون اداة التعريف قوله

لتعذر الابتداء بالساكن يعني لبناءها على السكون وتعذر
الابتداء بالساكن وانما بني على السكون لتحصيل الخفة عند
التركيب او لان علامة التنكير الذي ضد التعريف حرف
ساكن هو التنوين فالمناسب ان يكون علامة التعريف
ايضا حرفا ساكنا قال بعض المحققين بل الانسب ان يكون دليله
متصفا بنقيض ما اتصف به دليل نقيضه انتهى قيل تعذر
الابتداء بالساكن لا يقتضي زيادة الحرف لجواز تحريك
الساكن عند الابتداء واجيب بان التحريك لا يناسب اذ التحريك
بالفتحة او بالكسرة توجب الالتباس بلام الابتداء او الجارة
والتحريك بالضمة يوجب الثقل في الامر الكثير الحاجة اليه في
الاستعمال واما اختيار الهمزة لانها حرف يزاد في اوائل الكلم
عند الحاجة وانما فتحت مع ان همزة الوصل مكسورة في
اكثر المواضع لان الخفة مطلوبة فيها لكثرة استعمالها قوله
فقد ذهب الى انها ال كهل اي ذهب الخليل الى ان اداة التعريف
كلمة ال على وزن هل وهمزتها في الاصل قطعية جعلت وصلية
طلبا للتخفيف المدعوة لكثرة استعمالها قوله والمبرد للخفة صح
الى انها الهمزة المفتوحة وحدها قال الفاضل المحشي
يضعف مذهبه شيوع حذفه في الوصل والعلامة لا تحذف
واعتذر عنه بعض المحققين وقال بان حذفها مع كونها علامة

لان اللام

لان اللام اللازمة لها تذكرها قوله زيدت اللام لم يظهر
نكتة اختيار خصوص اللام للزيادة لدفع الالتباس والزيادة
في حرف التعريف دون حرف الاستفهام قوله وانما اختص
مطلق صح دخول حرف التعريف لما اشار الى اختصاص دخول حرف
التعريف بالاسم وبين نكتة اختيار اللام علل اختصاص دخول
حرف التعريف قوله لانه لتعيين معنى مستقل بالمفهومية الى
اخره ذكره هذا التعليل الشيخ الرضي وتبعه الشارح ونقض عليه
بانه قد يكون لتعيين المعنى التضمني كاللام في الحسن فانها
لتعيين الذات المعتبرة في مفهوم الحسن ولا نصيب للصفة والنسبة
المعتبرة في مفهوم اللفظ من تعريف اللام وقد يكون لتعيين المعنى
الالتزامي كما تقول رأيت الاسد الرامي فان اللام فيه لتعيين
ما دل عليه اللفظ التزاما وقد يكون لتعيين نفس اللفظ فانه ذكر
في بعض الكتب ان اللام الداخلة على المعرفات بالتعريفات اللفظية
التي لا يراد منها المعنى بل اللفظ ليست لتعيين المعنى الذي يدل
عليه اللفظ مطابقة كاللام في قول السيد المحقق الفياض الوهاج
بالتعيين نفس اللفظ فلا يثبت بهذا التعليل اختصاصه بالاسم
وايضا هذا التعليل بعد تسليم مقدماته يفيد عدم دخول اللام
على الفعل والحرف بحسب وضعهما ولا ينفي دخولها بطريق المجاز
عليهما وايضا هذا التعليل بعد التسليم يفيد عدم دخول اللام

الفعل والحرف لاجميع اغيار الاسم كالمركبات والمدّعى هذا لا
ذاك فلا ينتقض التعريف على انه وقع في كلامهم دخوله على المركب كقولنا
اللاحي جاد الا ان يقال ان الاختصاص اضافي بالنسبة الى الفعل
والحرف وايضا وقع في بعض التراكيب اشذ الهل واليقصع
بادخال اللام على الحرف والفعل فلم يكن من خواص الاسم الا ان يقال
برداءة هذا التركيب او بشذوذه او يقال معنى اختصاص اللام
بالاسم انه لا يدخل الحرف والفعل اذا اريد منهما معناهما
وليس المراد منهما ههنا المعنى بل اللفظ وقال بعض المحققين في
تعليل الاختصاص الاولى ان يقال التعريف والتنكير متعاقبان
على اللفظ وكذلك علامتاهما فلما لم يكن في الفعل علامة التنكير
لم يدخل عليه اللام انتهى وظاهر ان الحرف ايضا كذلك فالمناسب ذكره
ايضا مع الفعل قوله فان حرف التعريف لا يدخل الضماير الخ فيه
ان حرف النداء حرف التعريف ويدخل الضماير المنفصلة واسماء
الاشارة والموصولات الا ان يقيد حرف التعريف بحيثية كونه
للتعريف او تخصيص باللام ح كالموصولات قال بعض المحققين
قد حقق في موضعه ان الذي في الاصل لذي زيدت عليه اداة
التعريف انتهى وفيه انه لو سلم ذلك لا شك ان الموضوع لمعنى
الموصولية هو الذي وكان اللام فيه مثل ساير حروفه ولا يدخله
اللام بعد ذلك قوله وكذلك ساير الخواص يعني مثل اللام في انها غير شاملة

لافي انها

لافي انها لا يتحقق في الضماير وامثالها وقيل الاسناد اليه خاصة شاملة
للاسم لو اريد صلاحية الاسناد اليه كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان
وفيه ان بعض اسماء الافعال لا يصلح الاسناد اليه قوله ومنها دخول
الجر قرأ الجر والتنوين بالجر وعطف على اللام واراد بهما اعراب الجر
والتنوين الساكن التي يلحق الاخر ويجوز رفعهما بان يراد منهما المعنى
المصدري ويعطف على الدخول كالاسناد اليه والاضافة الا ان الجر
والتنوين شايعان بمعنى الحركة والتنوين الساكن فلهذا
حمل عليه واختار الجر فيهما فتأمل قال الفاضل المحشي وانما قدم
الجر على التنوين مع ان بينه وبين لام التعريف مناسبة التقابل
لانهما اذا اجتمعتا في كلمة كانت التنوين متأخرا عنه في الوجود واما
تقديم اللام عليهما فلان الصدر موقعها واما تقديم هذه الثلثة على
ما بقي فلانها لفظية وهي اظهر من المعنوية في الدلالة على الاختصاص
واما تقديم الاسناد اليه على الاضافة فلانه مدار الكلام ولتضمنه
خواص كثيرة انتهى ووجه تقابل اللام مع التنوين اما كون اللام
علامة التعريف والتنوين علامة التنكير او عدم اجتماعهما
في الكلمة او دخول اللام في الصدر والتنوين في الاخر فتأمل قوله
فينبغي ان يدخل الاسم ليفضي معنى الفعل اليه فيه انه لا شك ان ادخال
الهمزة وتضعيف العين الذين في الفعل للتعدية لافضاء
معنى الفعل الى الاسم فلم لا يجوز ادخال حرف الجر الذي هو لافضاء

معنى الفعل الى الاسم ايضا على الفعل فلا يستدعي افادته ايصال الفعل
ان يختص الاسم وكون حرف الجر كلمة والهمزة والعين جزء الكلمة ومن
حروف المباني لا يستدعي ذلك كما لا يخفى قوله واما الاضافة اللفظية
جواب سؤال مقدر وهو ان المدعا ان الجر مطلقا من خواص الاسم والدليل
افاد ان الجر الذي هو اثر حرف الجر لفظا او تقديرا من خواص الاسم فبقي
الجر الذي لم يكن اثر حرف الجر لا لفظا ولا تقديرا كالجر في المضاف اليه
بالاضافة اللفظية فلم يثبت كونه خاصة الاسم فاجاب بما حاصله ان
ان هذا التعليل مخصوص بالجر الذي هو اثر حرف الجر كما ترى واما
علة اختصاص الجر الذي ليس كذلك كما في الاضافة اللفظية
فلان الاضافة اللفظية هي فرع المعنوية الخ ويجوز حمل الكلام على
التعليل بطريق التوزيع فاشار الى علة بعض من الجر بقوله لانه
اثر حرف الجر والى علة بعض اخر بقوله واما الاضافة الخ لا يخفى عليك
ان كلامه هنا صريح في ان الجر في الاضافة اللفظية ليس اثر حرف
الجر لا لفظا ولا تقديرا فيلزم منه ان لا يكون الاضافة اللفظية بتقدير
حرف الجر وهذا مخالف لما سيأتي في مباحث المجرورات فانه عرف
فيه مطلق المضاف اليه بما نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر ثم قسم
الاضافة بتقدير حرف الجر الى اللفظية والمعنوية فهذا صريح في ان
الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر ولا يفيد في ذلك عدم صحة ملاحظة
معنى حرف الجر في بعض الاضافات اللفظية بحسب الوجه فان بعض الاضافات

المعنوية

المعنوية ايضا كذلك كيوم الاحد وعلم الفقه وشجر الاراك
كما حقق في موضعه قوله فهي فرع الاضافة المعنوية قال
الفاضل المحشي في تعليل اختصاص الجر الذي في الاضافة
اللفظية بالاسم اولانه لا يكون الا فيما اذا كان المضاف اليه
فاعلا او مفعولا والفعل والحرف لا يكونان كذلك قال بعض
المحققين هذا التعليل موقوف على بيان اختصاص الفاعلية
والمفعولية بالاسم وقد يقال في تعليل اختصاص مطلق الجر
بالاسم ان الجر علامة الاضافة والاضافة معنى لا يوجد الا في
الاسم كما يظهر ذلك في تعليل الشارح بعد التأمل فيه فلهذا
خص علامته به وفيه ان الاضافة في قولهم الجر علامة الاضافة
بمعنى المضاف اليه والمضاف اليه قد يكون غير الاسم كما في يوم
ينفع الصادقين قوله بان يختص الخ بيان للمخالفة التي يتصور
على وجهين توجيه احدهما ان يختص الاضافة اللفظية
بما يخالف ما يختص به الاصل اعني الاضافة المعنوية
وهو الاسم وما يخالفه هو الفعل والحرف لكن فسر بالفعل
لظهور ان الحرف لعدم استقلال معناه لا يصلح لذلك والثاني
ان لا يكون الفرع زايدا على الاصل بان يتحقق فيما يختص به
الاصل وفيما يخالفه وهي الاسم والفعل ولا يخفى ان كلام الشارح
ههنا صريح في اختصاص المضاف اليه بالاضافة المعنوية

واللفظية بالاسم مع ان الفعل يقع مضافا اليه بالاضافة المعنوية
كما في يوم ينفع الصادقين وايضا هذا مناف لما سنذكره
في شرح الاضافة التي هي من خواص الاسم من تعميم المضاف
اليه الاسم والفعل فتأمل قوله عطفا على الدخول نصب على
المصدرية اي عطف عطفا او العلية اي رفع او قرئ بالرفع
لعطفه على الدخول او على الحال اي حال كونه معطوفا قوله
لا على مدخوله وهو امران احدهما المدخول الصريح وهو اللام
والثاني غير الصريح وهو ما يلزم كونه مدخول الدخول من حكم
العطف وهو التنوين قوله وكلاهما منتفيان في الاسناد وفي
بعض النسخ في الاسناد اليه وهذا اولى لان من انتفاء الذكر في
الاول واللحوق في الاخر في الاسناد الذي هو نسبة بين الطرفين
لا يلزم انتفاؤهما في الاسناد الذي هو احد الطرفين قوله
والمدعي هو هذا دون ذلك قوله وكذا في الاضافة اي كانتفاء كليهما في الاسناد
اليه انتفاء كليهما في الاضافة فهي ايضا بالرفع عطفا على الدخول لا على
المدخول اذ الكلام المذكور في الاسناد والكلام في الاضافة فيكون
التشبيه باعتبار مجموع الدليل والنتيجة قوله والمراد به اي بالاسناد اليه
كون الشيء مسندا اليه فيه ان هذا المعنى خلاف ظاهر العبارة والمعنى
ايضا غير مناسب قال والمراد به كون الشيء وذلك لان الظاهر ان ضمير
اليه في الاسناد اليه راجع الى الاسم اذ لم يذكر بوجه من الوجوه المعتبرة

في المرجع

في المرجع شيء سواه بحسب الظاهر فيكون معناه كون الاسم مسندا
اليه ولا خفاء في عدم فائدة الحكم باختصاصه بالاسم اذ لا خفاء
فيه وايضا لا يصح جعل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم
لان معرفته بعد معرفة الاسم واما جعل الضمير راجعا الى الشيء فباعتبار
ادعاء ان الشيء لكمال ظهوره كالمذكور فيصح ارجاع الضمير اليه
قوله لان الفعل قد وضع لان يكون ابدا مسندا واللام للغرض يعني ان الغرض
من وضعه ان يكون ابدا مسندا فكذا لم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض
المعنى فلا يرد ما قيل يجوز ان يستعمل في غير هذا المعنى بطريق المجاز
اذ لم يجعل هذا المعنى معناه الموضوع له لكن يمكن ان يناقش ان
حصول هذا الغرض عند استعماله فيما وضع له واما عند استعماله
في غيره فلا يلزم ان يحصل والجواب ان المراد بعدم وجود تلك
الخواص في غير الاسم من الفعل والحرف انها لم توجد فيه اذا استعمل
في معناه الموضوع له فلا اشكال وانما لم يتعرض بالحرف مع انه
اختصاص الاسناد اليه بالاسم لا يثبت بدون التعرض اليه
اكتفاء بظهور ان معناه لعدم استقلاله لا يصلح لذلك مع انه
سبق في بيان قسمي الكلام انه لا يكون مسندا اليه فان قلت ان
الاسناد اليه قد يكون في غير الاسم من الالفاظ المركبة كقولهم
اللاحي جاد فلم يكن مختصا بالاسم ولم يلزم ايضا من سلب تحققه
في الفعل والحرف اختصاصه بالاسم من الفعل والحرف

قلت المراد من الخاصة الخاصة الاضافية يعنى ماهو بالقياس الى
مايقابل الاسم من الفعل والحرف يختص به قوله كون الشئ مضافا
بتقدير حرف الجر هذا القيد زائد لا دلالة للفظ الاضافة عليه
اصلا على ما ذهب اليه اكثرهم ومنهم المص من ان الاضافة يكون
بتقدير حرف الجر وتصريحه واما على ما ذهب اليه بعض آخر
من ان النسبة التى بين امرين بتصريح حرف الجر ليست باضافة
ولايسمى طرفاها مضافا ومضافا اليه فلا حاجة الى هذا التقدير
قوله اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف فى عدم
جريان التعريف والتخصيص فى الحديث الذى هو العمدة للمعنى المستقل بحث صح
فى بحث الفعل فانه كما يجوز حصول التعريف والتخصيص فى الحديث
اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا ضرب اليوم او ضرب بويده
لم لا يجوز ان يحصل فيه فى ضمن الفعل ايضا بل حصل فى قولنا ضربت
اليوم وضربت يوما واما التخفيف فهو وان كان بحذف التنوين وان كان صح
او مايقوم مقامه لايجرى فى الفعل لكن بترك الضمير من المضاف اليه
واستتاره فى المضاف كما فى قولنا الحسن الوجه فيجوز جريانه فى
الفعل قوله وانما فسرنا الاضافة بكون الشئ مضافا مع ان الاضافة
فيما سيأتى فى قوله والجر علام الاضافة بمعنى المضاف اليه قوله يقع صح
لان الفعل او الجملة قد يقع اه قوله او الجملة يدل على ان تحقق
كون الشئ مضافا اليه فى الجملة مخل باختصاصه بالاسم وليس كذلك
الجر

اذ الاختصاص

اذ الاختصاص ههنا اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف كما مر مرارا
وحمل اختصاص الاضافة على الحقيقى واختصاص اخواته على
الاضافى بعيد جدا ولو سلم فبعد تأويل هذا المضاف اليه بالمصدر
لايلزم اختصاص المضاف اليه بالاسم فان الجمل الاسمية يقع
مضافا اليه بلا تأويلها باسم فلا يصح قوله فالاضافة بتقدير حرف
الجر مطلقا يختص بالاسم بالاختصاص الحقيقى فالاضافة
بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم يعنى سواء اريد منها المضاف
والمضاف اليه والنسبة التى بينهما ومعنى اختصاص النسبة بالاسم
ان يكون طرفاها اسما قوله فان مررت مضاف اراد بمررت الفعل
لا الجملة والا فلا يضر وقوعها مضافا بالاختصاص الاضافى
فتأمل قوله اى الاسم قسمان لم يشر المص الى انحصار الاسم
فى قسميه كما اشار اليه فى تقسيم الكلمة بدليل الحصر وفى تقسيم الكلام
باداة الحصر اكتفاء بما جعله اسلوبا فى التقسيم بعد التعريف
قوله معرب قال المص فى شرح المفصل هو من الاعراب بمعنى
الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعانى وازالة الفساد
والالتباس او من اعربت الكلمة اى جعلت الاعراب فيها والوجه
ظاهر لا من الاعراب العرفى انتهى وذلك لان الاعراب العرفى
ان كان بمعنى ما اختلف آخره به كما يفهم من هذا الكتاب فليس فيه
معنى مصدرى حتى يشتق منه شئ وان كان بمعنى اختلاف

الاخر كما يفهم من المفصل فالمناسب اشتقاق صيغة اسم الفاعل
لان المعرب بهو يختلف الاخر وفيه انه لم لا يجوز ان يشتق منه
صيغة اسم المكان بمعنى محل اختلاف الاخر وفاعل الاختلاف
في الحقيقة هو الاخر والاسم المعرب مظهره قوله لانه لا يخ اما
ان يكون مركبا الخ لما عدل المص عن تعريف المشهور للمعرب
وهو ما اختلف اخره باختلاف العوامل عدل الشارح عن
وجه الحصر المشهور وهو ان الاسم اما ان يختلف اخره باختلاف
العوامل لفظا او تقديرا او لم يختلف لانه لو قال ذلك يلزم عليه
تعريفه به ضمنا ويرد عليه المحذور الذي سيورده ولانه اراد
ان يجوز التعريف المخرج موافقا بتعريفه الصريح قوله يكون صح
فالمعرب الذي هو قسم من الاسم ظاهر عبارته يدل على انه جعل
المعرب والمبني قسمين من الاسم اصطلاحا كما هو الظاهر من
تقسيم المص وجعل اللام في قوله فالمعرب للعهد لكن اطلاق
المعرب والمبني على الفعل يأبى عن ذلك بحسب الظاهر ويجوز
ان يحمل عبارة المص على ان المعرب والمبني قيدان للقسم اي هو
اسم معرب واسم مبني ويحمل قوله فالمعرب المركب الذي لم يشبه الخ
على تعريف المعرب الذي هو قيد القسم واعم من الاسم المعرب
فانه يصدق على الفعل المضارع قوله المركب اي الاسم الذي
ركب الخ اراد الاسم بقرينة المقام او قصد من اللام معنى الموصول

وجعله

وجعله كناية من الاسم وباعتبار قيد الاسم لم يدخل فيه فعل المضارع
ومبني الاصل وان جاز اخراج مبني الاصل لو لم يعتبر هذا القيد
بتقييد التركيب بقوله تركيبا يتحقق معه عامله واعترض على تعريف
المعرب باعتبار قيد المركب بوجهين الاول ان المتبادر من المركب هو ان
يدل جزؤه على جزء معناه وهو لا يصدق على شيء من المعربات
اذ هي الفاظ مفردة من افراد الاسم الذي هو قسم للكلمة ولا بد
في التعريفات من حمل العبارة على ما هو المتبادر منها والثاني
انه لو حمل على معناه اللغوي الذي هو المنضم مع غيره فاما ان يحمل على
الحقيقة بان يكون مشتركا بين المعنى العرفي وبين هذا المعنى او على
طريق المجاز فيلزم استعمال اللفظ المشترك او المجاز في التعريف
مع انه يجب الاحتراز عنه ويمكن ان يقال ان تقسيم الاسم الى المعرب
والمبني اولا وبعد ذلك بلا فصل تعريف المعرب بالمركب يجعل المعنى
اللغوي متبادرا او تكون قرينة واضحة في ارادته فلا يتوجه الاعتراض
قوله تركيبا يتحقق معه عامله اعم من ان يكون ذلك العامل لفظيا
او معنويا مذكورا او محذوفا فالمقارنة المفهومة من لفظ مع هي
المقارنة بحسب المعنى ثم لا يخفى ان اعتبار هذا القيد بعيد
اذ لا قرينة في العبارة تدل عليه وايضا اعتبار العامل في تعريف
المعرب يستلزم الدور فان الاعراب معتبر في تعريف العامل
والمعرب معتبر في تعريف الاعراب كما سيجيء فلو كان العامل معتبرا

فى تعريف المعرب يلزم الدور كما لا يخفى قوله فى غلام زيد الغلام بسكون
الميم لانه كسائر الاسماء المعدودة قوله من قبيل المبنيات عند
المص وان كان عند صاحب الكشاف معربا كما سيأتى قوله لم
يشبه اى لم يناسب كانه اشار بهذا التفسير الى الاعتراض على الفعلى
المص اذ المناسب ان يقول لم يناسب بدل لم يشبه اذ المشابهة هى المشاركة
فى الكيفية والمناسب اعم منها فيجوز ان يتحقق المناسبة لمبنى الاصل
فى شئ ولم يتحقق المشابهة فيلزم ان يكون ذلك الشئ معربا مع انه
مبنى كيومئذ فان يوم بسبب الاضافة بما يناسب لمبنى الاصل
ناسب به وصار مبنيا وليس مشابها له وايضا المعتبر فى المبنى هو
المناسبة لمبنى الاصل حيث قالوا المبنى ما ناسب مبنى الاصل فالمناسب
ان يعتبر فى مقابله عدم المناسبة لا عدم المشابهة والا يلزم الواسطة
بين المعرب والمبنى قوله مناسبة مؤثرة فى منع الاعراب لا شك
ان هذه المناسبة انما يعلم بعد ضبط المبنيات بتفصيلها فالاولى
تقديم المبنيات على المعربات كما فعله صاحب اللباب وقال بعض
المحققين ضبطها صاحب المفصل بتضمن معنى مبنى الاصل ومشابهته
فى الاحتياج الى ضميمة كما فى المبهمات ووقوعه موقعه كاسماء الافعال
ومشابهة الواقع موقعه كفجار وفساق وحضار ووقوعه موقع
ما اشبهه كالمنادى المضموم واضافته اليه نحو يومئذ قوله فالاضافة
بيانية فيه ان من شرط الاضافة البيانية ان يكون النسبة بين المضاف

والمضاف اليه

والمضاف اليه عموما من وجه وليس الاصل فى البناء اعم من وجه من
المبنى بل اخص مطلقا فيكون من قبيل اضافة العام الى الخاص وهى لامية
كما حقق فى موضعه الا ان يحمل الاصل على الاصل مطلقا اعم من ان يكون
اصلا فى الاعراب او فى البناء وهو غير ظاهر قوله وهو الماضى الخ
لا حاجة الى قوله الخ قال السيد المحقق قدس سره جعل بعضهم الجملة
قسما رابعا قوله والامر بغير اللام الخ لا حاجة الى قوله بغير اللام
اذ الامر عند النحاة لا يكون الا بغير اللام وما وقع باللام فهو المضارع
المجزوم قوله كما يجئ فى بابه اى فى باب المبنى فيه ان صاحب الكافية
لم يبين فى باب المبنى ان مناسبة كل مبنى لمبنى الاصل من اى جهة
كما يفهم من هذا الكلام قوله فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية
وذلك يتحقق بمجرد عدم المناسبة لمبنى الاصل فالمعرب عنده ما
لم يشبه لمبنى الاصل سواء كان مركبا مع غيره او لم يركب وسواء
تحقق بعد التركيب عامله معه او لم يتحقق قوله واعتبر المصنف
الصلاحية حصول الاستحقاق بالفعل لا حاجة ههنا الى ذكر
الصلاحية اذ الاستحقاق بالفعل لا يتحقق بالفعل بدون صلاحية الاستحقاق
الاستحقاق قوله ولهذا اخذ التركيب فى تعريفه وبه يحصل
بالفعل قوله واما وجود الاعراب بالفعل الخ والحاصل ان العلامة
اعتبر الاعراب بالقوة البعيدة بالفعل والمص اعتبر الاعراب
بالقوة القريبة من الفعل قوله ولذلك قال لم تعرب الكلمة وهى

المراد سلب الاعراب منه

معربة فيه انه لم يوجد عند المص معرب هكذا لانه لا يخلو معرب عن اعراب
محقق او مقدر الا ان يقال الاعراب سلب المراد بحسب الظاهر فيما
اذا كان اعرابه لفظيا ولم يظهره متكلم كما يقال جاء زيد ورأيت زيدا
ومررت بزيد بالسكون من غير وقف فيقال ح لم تعرب الكلمة وهي
معربة قوله لان الغرض من تدوين علم النحو اي من جميع مسائله وتعيين
موضوعه وبيان اصطلاحاته وكتبه في الكتب قوله ان يعرف به احوال
اواخر الخ فيه ان الغرض لا ينحصر في ذلك كما يفهم من العبارة بل معرفة
الهيئة التركيبية من تقديم ما هو حقه التاخير وتاخير ما هو حقه
التقديم كوجوب تقديم المتضمن لمعنى الاستفهام ووجوب تاخير الفاعل
عن المفعول في بعض الاحوال من جملة الاغراض من تدوينه ويمكن ان يقال
اعتد بهذا الغرض لانه يفهم من تعريفهم علم النحو بما يعرف به احوال
اواخر الكلم من حيث البناء والاعراب ان الغرض هو هذا وسائر ما يترتب
عليه من الفوائد ويقوي ذلك تسميتهم النحو بعلم الاعراب قوله فان
العارف باحكامها كذلك اي معرفة حصل حصل بالتتبع والسماع
منهم مستغن عن النحو وكذا مستقيم السليقة في لغتهم والعارف
بسماعها متى هو مستقيم السليقة في لغتهم ايضا مستغن من النحو فلا
يحمل كلامه قدس سره على الحصر قوله فالمقصود من معرفة المعرب
مثلا الخ قوله مثلا يحتمل ان يتعلق بالمعرب يعني هذا الحكم المصطلح مع
حكما الذي انه مما يختلف اخره مذكور على سبيل التمثيل فمثله ساير

المصطلح

لامه

المصطلحة باعتبار احكامها فالمقصود من معرفة المبني ان يعرف انه
يحتمل ان منه

مما لا يختلف اخره مذكور على سبيل التمثيل ومثله يكون متعلقا بما
بعده يعني معرفة ان المعرب مما يختلف اخره مذكور على سبيل التمثيل
ومثله ساير احكام المعرب اذ الحكم لم ينحصر فيه كما سيأتي واعلم
عصام الدين

ان حاصل هذا الكلام على ما ذكره بعض المحققين ان المتعلم الشارع
في علم النحو من لم يعرف ان المعرب مما يختلف اخره بل يحصل لهذه
المعرفة بعد الشروع في هذا العلم واثبات هذا الحكم على المعرب فلابد
له من معرفة المعرب اولا ليثبت له هذا الحكم فاذا عرف المعرب بهذا
الحكم يلزم ان يتوقف معرفة المعرب على اثبات هذا الحكم واثبات
هذا الحكم متوقف على معرفة المعرب فيلزم توقف الشئ على نفسه وهو
الدور فعلى هذا يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحا واما
على ما افاده الفاضل المحشي فهو انه لو عرف المعرب بهذا التعريف
يلزم الفساد فيما هو المقصود من التعريف لا في نفس التعريف فان
المقصود من تعريف المعرب ان يعرف ماصدقاته ويحكم عليها بانها
مما يختلف اخره باختلاف العوامل بان يقال هذا الشئ معرب وكل
معرب يختلف اخره باختلاف العوامل فهذا الشئ يختلف اخره باختلاف
العوامل فلو عرف المعرب بانه مما يختلف اخره باختلاف العوامل
اذ منه

يكون صغرى تلك الدليل عين النتيجة المقصود بالاثبات اذ معنى هذا
الشئ معرب ح ان هذا الشئ مما يختلف اخره باختلاف العوامل وهو

عين النتيجة فيلزم المصادرة على المطلوب والظاهر ان تلك المصادرة
مندفعة بالمغايرة التي وقعت بين القضيتين بالاجمال والتفصيل وايضا
بعض عبارات الشارح يأبى من هذا الحمل قوله اى من جملة احكام قصد
هذا المعنى بسبب حمل اضافة الحكم الى ضمير المعرب على الجنسية الماول
بتحققه في ضمن الافراد والباعث على هذا الحمل ما سنذكره من ان تركيب بعض مع
المعرب مع عامله ابتداء وحدوث الاعراب في اخره ايضا من جملة
احكام المعرب ثم في اختيار هذا الحكم اشارة الى وجه العدول عن التعريف
المشهور للمعرب كما لا يخفى لكن تفسيره الحكم بحال المعرب لا باثره انسب
في هذا المقصود قوله حقيقة او حكما قال الفاضل المحشي المراد بالتبدل
الحكمي تبدل دلالته المقصودة مع بقاء الذات فان هذا التبدل في حكم
تبدل الذات انتهى قوله او صفة فان في الاعراب بالحركة ذات الاخر
باقية له اما حقيقة فظاهر او حكما فلانه لم يعتبر مجرد اتحد دلالته على
المعنى المقتضى حتى يتبدل حكما بتبدل دلالته المقصودة بل تبدل
صفته فان المضمومية والمفتوحية والمكسورية اوصاف للحرف الاخير
وهذه ليست في الاعراب بالحركة حقيقة او حكما قال الفاضل المحشي
قوله او صفة اى حالة مشبهة بالصفة لا حقيقة لان الحركة
لا تقوم بالحرف بل تقوم بما يقوم به الحرف لكنها تابعة له انتهى قوله
باختلاف العوامل فان قيل الظاهر انه جمع عامل مع ان الفاعل لا يجمع
على فواعل قلت لا نم انه جمع عامل بل جمع عاملة فان موصوفه الكلمة

عالبا

غالبا ولو سلم فهذا الجمع بعد جعله اسما بمعنى ما به يتقوم المعنى المقتضى للاعراب
والاسم يجمع بهذا الوزن ولو سلم انه جمع عامل بمعناه الصفتي
فلا نم ان لا يجمع فاعلا على فواعل بالاتفاق بل هذا مذهب بعضهم
منهم صاحب الكشاف واما على مذهب بعض اخر منهم الجوهري فيجوز
ان يكون جمع الفاعل على فواعل بهذا المذهب اى بسبب اختلاف قوله
العوامل حمل الباء على السببية البعيدة كما هو الغير المتبادر فان
السبب القريب هو الاعراب كما سيأتي قوله الداخلة عليه قيد به لان
العوامل المختلفة ما لم يدخل عليه لم يختلف اخره لكن بسبب هذا
القيد يخرج من هذا الحكم اختلاف الآخر بسبب اختلاف العوامل المعنوية
فانها غير داخلة على المعرب اذ الدخول هو اللحوق بالاول او الاخر وهذا
لا يتصور في الامور المعنوية كما مر في خواص الاسم ويمكن ان يقال خروج
مثل هذا غير مضر لانه ذاكر بعض احكام المعرب لا جميعها قوله لئلا ينتقض
صورة الانتقاض ان يقال لو كان حكم المعرب ان يختلف اخره بسبب اختلاف
العوامل الداخلة عليه يلزم ان يختلف اخره متى اختلف العوامل
والا يلزم تخلف المسبب من السبب مع انه لم يختلف اخره اذا اختلف
عامله بالاسمية والفعلية والحرفية كما في المثال المذكور وينطفع
اذا كان المراد باختلاف العوامل الاختلاف في العمل ففي المثال المذكور
لم يتحقق الاختلاف في العمل الذي هو السبب في اختلاف اخر المعرب
حتى يترتب عليه المسبب قوله نصب على التميز اى منصوب كل واحد

منها على انه تمييز عن النسبة فى جملة يختلف اخره والتمييز عن النسبة
فى الجملة يكون فى المعنى فاعلا ولهذا فسره بقوله اى يختلف لفظا اخره او
تقديره ولم يحمل على ان يكون تمييزا عن النسبة فى قوله باختلاف العوامل
حتى يلزم ح تعميم العوامل المختلفة من ان يكون لفظا او تقديرا اما اولا
فلانه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف اخر المعرب فالمناسب تعميمه لا تعميم امر
اخر ليس من حكم المعرب وفيه انه يلزم من تعميم العامل تعميم الحكم حكمه
ايضا كما لا يخفى فعدم المناسبة ممنوع واما ثانيا فلان المتعارف فى
امثال تلك التعميمات انحصار الشئ المعمم فى الاقسام المفهومة من
التعميم والعامل غير منحصر فى اللفظى والتقديرى فانه قد يكون معنويا
فالمناسب بتعميم العامل ان يقال لفظا او تقديرا او معنى وفيه ان
المراد من العوامل ههنا العوامل الداخلة عليه كما صرح به وهى منحصرة
فى اللفظية والتقديرية فان المعنوية غير داخلة عليه كما مر انفا فيصح
الحصر المفهوم من تعميم العامل فتأمل قوله وعلى المصدرية بان يكون
مضافا اليه للمصدر المحذوف ومنصوبا بنصبه بعد حذفه ولذا فسره
بقوله اى يختلف اختلاف لفظ او اختلاف تقدير اى اختلافا منسوبا
الى اللفظ اى الصورة او الى التقدير او معنى والمراد منه ح ايضا تعميم اختلاف
آخر المعرب بكونه لفظيا او تقديريا ولم يحمل على تعميم العوامل المختلفة
لما مر وفيه ما فيه وقيل يجوز ان يكون نصبهما على الحالية بجعلهما بمعنى
المفعول اى ملفوظا او مقدرا بتقدير ياء النسبة اى لفظيا او تقديريا

فهو اما حال

فهو اما حال عن العوامل فيكون المراد منه تعميم العوامل وقد مر
البحث فيه او حال عن آخره فيكون المراد تعميم آخر المعرب بانه قد يكون
ملفوظا وقد يكون مقدرا كما فى جاءنى عصا ورأيت عصا ومررت
بعصا ولم يلتفت الى هذا الاحتمال لبعده من حيث ان حمل اللفظ
والتقدير على الملفوظ والمقدر او اللفظى والتقديرى خلاف الظاهر
ولانه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف اخر المعرب والمناسب تعميمه
لا تعميم امر آخر ليس من حكم المعرب وللزوم الفصل بين الحال وصاحبه
اذا كان حالا عن اخره وجوازه مختلف فيه قوله وتقديرا كما فى قوله
جاءنى فتى والاختلاف التقديرى قد يكون بتقدير الاخر والاعراب
جميعا كما فى مثل جاءنى فتى وقد يكون بتقدير الاعراب فقط كما فى
قوله جاءنى الفتى ومررت بالفتى قوله لئلا ينتقض صورة النقض
ان يقال هذا الحكم يقتضى ان يكون اختلاف العوامل الداخلة على
المعرب سببا لاختلاف اخر المعرب وليس كذلك فان العامل
اختلف فى قولنا رأيت احمد ومررت باحمد وفى قولنا رأيت مسلمين
ومررت بمسلمين مع ان الاخر لم يختلف لا لفظا ولا تقديرا وصورة
الدفع ان يقال ان اختلاف اخر المعرب بسبب اختلاف العوامل اعم من ان يكون حقيقة او حكما ففى الامثلة المذكورة
تحقق الاختلاف حكما بسبب اختلاف العوامل وهذا التعميم كما
يجرى فى الاختلاف لفظا بانه قد يكون حقيقة وحكما يجرى فى التقديرى

ايضا فانه يكون حقيقة وحكما اما اختلاف الاخر لفظاً حقيقة فكما
جاءني زيد ورأيت في جاءني زيد ورأيت زيداً ومررت بزيد واما
اختلاف الاخر لفظا حكما كما في رأيت احمد ومررت باحمد وامثاله
واما الاختلاف تقديرا حكما فكما في قولنا رأيت حبلى ومررت بحبلى
قال بعض المحققين لا انتقاض وان لم يجعل الاختلاف اعم عصام الدين
فانا نقول المراد باختلاف العوامل في العمل ان يطلب كل واحد
منها اثرا مباينا لاثر الاخر في الاخر فقولنا رأيت والباء ليسا
بعاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف
انتهى كلامه لكن ارتكاب كون رأيت والباء عاملين مختلفين
في بعض الاسماء وغير مختلفين في بعض آخر لا يخلو عن شيء من
التكلف ويمكن ان يقال في دفع الانتقاض اقل الجمع الثلثة عند
النحاة فلم يتحقق عندهم اختلاف العوامل في مواد النقض المذكورة
بل اختلاف عاملين وكلما تحقق اختلاف اختلاف العوامل الثلثة
تحقق اخر المعرب البتة لفظاً او تقديراً قوله فان قلت لا يتحقق
الاختلاف الخ حاصله ان المفهوم من قوله وحكمه ان يختلف اخره
ان هذا الحكم ثابت لجميع المعربات وليس كذلك فان بعض المعربات
لم يتحقق اختلاف الاخر ولا اختلاف العوامل وهي الاسماء التي
وقعت معربة اولا فان فيها حدوث الاعراب بدخول العامل لا اختلاف
الاخر باختلاف العوامل فيها ان انتفاء اختلاف العوامل في موارد

النقض

النقض مسلم لكن انتفاء اختلاف الاخر مم فانها بعد التركيب
قبل حدوث الاعراب معربة واخرها ساكن فاذا حدث الاعراب
في اخرها اختلف اخرها الا ان يقال لم يعتد بهذا الاختلاف
اذ المتبادر من الاختلاف هو الاختلاف بسبب العوامل
المختلفة ولم يتحقق في مواد النقض قوله اذا ركب بعض
الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبني الاصل مع عامله
ابتداء فان قلت التركيب مع العامل انما يتحقق اذا كان
العامل لفظياً فيجوز ان يقع بعض الاسماء المعدودة معمولاً
لعوامل معنوية ثم ركب مع عامل لفظي ابتداء فيتحقق فيه اختلاف
الاخر واختلاف العوامل ايضا مع ان المفهوم من كلامه
ان الاختلاف في الاخر والعوامل جميعاً منتف في المعرب الذي
ركب مع عامله ابتداء قلت لم يقل كلما ركب بعض الاسماء
المعدودة مع عامله ابتداء بحيث لا يتحقق فيه الاختلاف
لا في اخر المعرب ولا في العوامل بل قال اذا ركب والمتبادر منه
الجزئية يعني قد يكون بعض الاسماء التي ركب مع عامله
ابتداء بحيث لا يتحقق فيه الاختلاف لا في اخر المعرب ولا في
العوامل ولو سلم ان المراد الكلية فقوله مع عامله متعلق
بمحذوف لا بركب ومعناه كلما ركب بعض الاسماء المعدودة
ابتداء تركيبا يتحقق معه عامله سواء كان العامل لفظيا او

او معنويا لا يتحقق الاختلاف وهذه الكلية صحيحة وايضا
المتبادر من تركيب الاسم المعدود مع عامله ابتداء ان يكون
قبل هذا التركيب مع عامله معدودا مبنيا فالاسم الذي تحقق
معه العامل المعنوي اولا ثم ركب مع عامله اللفظي خارج عن
هذا الحكم وان كان تركيبه مع عامله اولا قوله غاية الامر ان هذا
الحكم الخ هذا الحكم اشارة الى الحكم المذكور في المتن بقوله وحكمه
ان يختلف بخلاف اسمي الاشارة الذين قبل هذا فانهما اشارة
الى الحكم الذي هو حدوث الاعراب بدخول العوامل واعلم ان
في كون هذا الحكم من خواص المعرب كما يدل عليه قوله لا يكون
من خواصه الشاملة نظرا الى انه يتحقق في الفعل المضارع ايضا
الا ان يقال انه خاصية اضافية للمعرب بالقياس الى المبني
او يقال ان المعرب الذي هذا الحكم حكمه اعم من الاسم شامل
للفعل المضارع ايضا ثم اعلم ان حاصل هذا الجواب ان هذا حكم
بعض المعرب ولا يخفى انه لم ينفع المبتدي المتعلم بيان هذا
الحكم فانه اذا ورد عليه معرب لا يعرف انه هل يجري فيه هذا الحكم
اولا وقد يجاب بوجهين اخرين احدهما ان المراد من قوله
وحكمه ان يختلف الخ ان حكم المعرب ان يختلف اخره باختلاف
العوامل في وقت من الاوقات النقض على هذا الحكم يتوقف على
تحقق مادة لم يختلف باختلاف العوامل في وقت من الاوقات

وهي غير

وهي غير متحققة الوجود ثانيهما ان المراد ان حكمه المعرب ان
يختلف اخره باختلاف العوامل الداخلة عليه لو دخلت عليه
ولا شك ان هذا الحكم شامل لجميع المعربات قوله الاعراب ما اي
حركة او حرف فيه استعمل ما المشترك بين المعاني في التعريف
بل بحسب الاعتبار عن مثل هذا واجيب بان القرينة ههنا
اشتهار كون الاعراب بالحركة او الحرف او ما سيذكره من ضبط
المعربات وبيان اعراب بعضها بالحركة وبعضها بالحرف وفي كون
هذا قرينة واضحة في ارادة المقصودة للمتعلم المبتدي الغير العالم
باستعماله تامل فتامل ثم ذكر او في قوله او حرف ليس للترديد
والتخيير في ارادة احد الامرين من لفظ ما حتى يلزم انه يكون
هذا تعريف الاعراب بالحركة ويكون تعريف الاعراب بالحرف متروكا
او بالعكس بل المراد منه كلاهما وذكر او للاشارة الى انهما لا يجتمعان
في موارد الاستعمال بل يتحقق احدهما في بعض المعربات والاخر
في بعض اخر قوله اختلف اخره فان قلت ذكر هذا القيد يوجب عدم
جامعية التعريف لخروج اعراب المثنى والجمع به فان الحرف الاعرابي
فيهما هو ما قبل النون وليس سببا لاختلاف الاخر الذي هو النون
قلت النون في المثنى والجمع لا يعتبر اخرا بل هي كالتنوين فلهذا
اسقط في الاضافة فكما ان اعراب المفردات تجري فيما قبل التنوين
والتنوين امر خارج من المعرب كذلك النون في المثنى والجمع امر خارج

اقول منه
واراد الحركة او الحرف من غير قرينة واضحة والحق ان هذا من دأب ارباب التعريف منه

عنهما من حيث انهما معرب ويؤيد ذلك ما نقل عن كثير من النحاة

القول تركيبهما من الاحاد وعلامتهما **قوله** ذاتا او صفة تمييز ان

عن النسبة في اختلف اخره اى ما اختلف ذات الاخر او صفته

به فان قلت ذات الاخر في صورة الاعراب بالحرف الحرف الاخير

الذي هو الاعراب فيلزم القول باختلاف الحرف الاخر بسبب نفسه

في الاعراب بالحرف فانتفى المغايرة بين السبب والمسبب وما اضيف

اليه السبب قلت ذات الاخر في المعرب ملحوظة على هذا الوجه الكلى

والحرف الذي هو الاعراب وسبب اختلافها هو الواو والالف والياء

مع خصوصية الواوية والالفية والياءية والاخفاء في صحة جعل هذه

الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف الحرف الاخير الملحوظ

على هذا الوجه الكلى **قوله** وحين يراد بها الموصولة الحركة او الحرف

اعلم انه يفهم من هذا الكلام ان كلمة ما على حمله سابقا وتفسيره — الكلام بابه

بقوله اى حركة او حرف موصولة مع ان ما الموصولة تفسر

بالمعرفة والموصوفة بالنكرة فتفسيره بحركة او حرف التنكير — التكوينين

يشعر على كونها موصوفة لا موصولة واجيب بان ليس المراد من

قوله حين يراد بها الموصولة الاشارة الى ما اريد سابقا بل يشير

ههنا الى جواز كون ما موصولة مفسرة بالحركة او الحرف المعرفتين

كما جاز حملها على الموصوفة وتفسيرها بنكرة كما سبق وفيه

ان هذا الكلام يشعر على ان عدم ورود العامل والمقتضى من

بين ما هو الموصوفة المفسرة بحركة وحرف النكرتين كما سبق او

الموصولة المفسرة بالحركة والحرف المعرفتين كما اشار ثانيا

اليه **قوله** لا يراد العامل والمقتضى نقل عنه قدس سره لكنه يشكل

بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند

اخراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة فالاولى

ان يسند وابقاء الموصولة على عمومها انتهى الظاهر من قوله لكنه

يشكل انه حمل قوله لا يرد العامل والمقتضى على رفع الايجاب الكلى

اى لا يرد كل عامل وكل مقتضى دون السلب الكلى كما هو الظاهر من

العبارة وانما قال اولى ولم يقل الصواب لانه جاز اخراج

بعض العوامل والمقتضى بارادة الحرف والحركة كما حمله الشارح

وما بقى من العامل بالسببية القريبة المفهومة من الباء لكن الاولى

اخراج جميع العوامل والمقتضى بقيد واحد وهو السببية القريبة

المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما على عمومها كما هو المتبادر فلم

يلزم حمل ما على معنى غير متبادر منه قيل يجوز ان يراد بالحرف

حرف المبانى ويؤيد هذا مقابلته بالحركة فيخرج العوامل كلها فلا

يشكل بما اذا كان العامل حرفا وفيه انه يخرج اعراب المثنى و

المجموع عند من جعل علامتى التثنية والجمع من حروف المعانى

وجعلهما من المركبات **قوله** في الحاشية وابقاء ما الموصولة على عمومها

الاولى ان يراد بما يفيد التعميم الموصوفة **قوله** ولو ابقيتها على عمومها

كلمة لو يشعر على ترجيح احتمال الاول وهو تخصيص ما بالحركة والحرف
لاستعمالها فيما يمتنع وتوعد مع ان هذا الاحتمال اولى كما صرح في
الحاشية بقوله فالاولى ذكر اذا بدل لو **قوله** فان المتبادر من السبب فالاولى صح
السبب القريب الخ ولقائل ان يقول تعريف الاعراب مختل جمعا
ومنعا اما جمعا فلانه لا يصدق على اعراب حدث في آخر المعرب اذا
ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة بمبني الاصل مع عامله
ابتداء فانه لم يختلف بسببه آخر المعرب كما صرح به آنفا في قوله
فان قلت لا يتحقق الاختلاف لا في آخر المعرب ولا في العوامل الخ
الا ان يقال ليس المراد من السبب القريب ان يترتب عليه الاختلاف
ولم يتوقف على شيء بل المراد سبب انعقد بينه وبين الاختلاف
علاقة العلية بلا واسطة سبب آخر بان لا يكون ذلك السبب سببا
وذلك لا يقتضي استلزام المسبب فليتأمل واما منعا فلانه يصدق
التعريف على مجموع العامل والاعراب والمقتضي والاعراب او مجموع
الثلثة فان السببية وهي التقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف
الآخر وكل من تلك الثلثة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع
ولا واحد منها من الاعراب من تقييد السبب بالقريب لان تقدم
المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف سبب آخر
فالاولى ان يخصص كلمة ما بحيث يخرج منه المجموع كما يخصص بحيث
يخرج عنه المتكلم فانه ايضا سبب في اختلاف الآخر بل سبب اقرب
وكان الشارح

وكان الشارح قدس سره بهذا يرجح احتمال تخصيص كلمة ما بارادة
الحركة او الحرف **قوله** خرج حركة نحو غلامي اذا اضيف الى ياء المتكلم
بعد جعله معربا واما قبل ذلك فقد خرج بالضمير الراجع الى المعرب في قوله
آخره قال الفاضل المحشي وكذا جر الجوار كقوله تعالى وامسحوا برؤسكم
انتهى صح وارجلكم بكسر اللام اشهر قال بعض المحققين هنا خلاف ما اجمع
عليه من ان جر الجوار من الاعراب انتهى فجر الجوار على ما ذكره الفاضل
لم يخرج من حيث انه معرب وعلى ما ذكره بعض المحققين اخرج من هذه
الحيثية فتأمل وقال بعض المحققين لو قال خرج نحو حركة غلامي
لكان ارجح في النحو لشموله ياء ما قبل ياء المتكلم في نحو مسلمي في جاءني
مسلمي **قوله** لانه معرب هذا تعليل لدخول حركة نحو غلامي المفهوم التزاما
من قوله خرج في تعريف الاعراب قبيل اعتبار الحيثية **قوله** على اختيار
المص متعلق بمعرب واشارة الى ما ذهب اليه بعض النحاة من انه
مبني فلا حاجة الى اخراجها بقيد الحيثية لخروجها بضمير المعرب
ويحتمل ان يتعلق بخرج احتمالا بعيدا بان يراد ان اخراج حركة
نحو غلامي مطلقا على اختيار المص لانه عند البعض اعراب في حالة
الجر وفيه تأمل واعلم انه لو قال في تعريف الاعراب انما في آخر
المعرب اعني من حيث انه معرب ليتم التعريف ولا يتجه عليه شيء
وايضا لو جعل قوله ليدل قيدا احترازيا تخرج العامل والمقتضي وحركة غلامي صح
بلا تكلف فتأمل **قوله** ليس من حيث انه معرب قال الفاضل المحشي

لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل انتهى وفيه انه لوكان قبل
مطلق العامل لم يختلف به اخر المعرب فيخرج قبل اعتبار قيد الحيثية
بقوله اخره الا ان يقال اختلف به آخر ماهو معرب فی وقت ما لكن
لا فی زمان كونه معربا فيدخل بهذا الاعتبار بدون قيد الحيثية ويخرج
به فتأمل **قوله** اراد ان ينبه على فائدة اختلاف وضع الاعراب وايضا
يفهم منه وجه ترجيح الاتيان به على تركه وفائدة وضعه فی الاسماء دون الافعال
والحروف هكذا افاد بعض المحققين وفيه انه وضع فی الفعل المضارع
ايضا فكيف يحسن قوله دون الافعال الا ان يقال مراده ان هذه
الفائدة ليست فی الافعال لكن السياق وذكره الحروف مع الافعال
يأبى عن ذلك **قوله** ليدل على المعانی جمع معنى يجوز ان يراد به ما يقابل
العين بمعنى ما يقوم بالشئ وان يراد به ما يقصد بشئ **قوله** لانه
خارج عن الحد واللام فی ليدل متعلق بامر خارج اللام منصوب معطوف
على اسم ان والكلام فی زيل النفی **قوله** ليدل الاختلاف او ما به الاختلاف
فان قلت لم اسند الدلالة الى الاختلاف مع ان الدال على هذه المعانی
هو الاعراب الذی هو ما به الاختلاف عند المص وايضا الاعراب مذكور
صريحا بخلاف الاختلاف فهو اولى بالمرجعية قلت نعم لكن لما جعل قوله
ليدل متعلقا باختلف وكان للاختلاف مدخل فی تلك الدلالة ناسب
الاشارة الى هذا الاحتمال ايضا على ان بين المص والسلف اختلافا
فی ان الاعراب الدال على تلك المعانی هو الاختلاف او ما به الاختلاف فاختار

السلف انه الاختلاف لانه المستعمل فی مقابلة البناء الذی هو عدم
الاختلاف واختار المص انه ما به الاختلاف لانه امر معين واضح فهو اولى
بالتعيين للمعنى بخلاف الاختلاف فانه امر معنوی **قوله** يعنی الفاعلية
تفسير المعانی المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة اختيار بعضهم
والمص منهم وقال بعض آخر هی كون الاسم عمدة وفضلة بواسطة حرف
الجر وبلا واسطة **قوله** المعتورة على صيغة اسم الفاعل صرح بذلك
ردا على الفاضل الهندی حيث رجح احتماله كونها على صيغة اسم المفعول
وصرح بها وذلك لان صيغة اسم الفاعل يدل على آخذية تلك المعانی المعرب
وطريانها عليه على طريق الجواز المناوبة واحدا بعد واحد وهی باعتبار هذا
الوصف مع وضع الاختلاف او ما به الاختلاف له فذكر هذا الوصف
اولى فی هذا المقام واما صيغة اسم المفعول فتدل على آخذية المعربات ... لتلك صح
لتلك المعانی على سبيل المناوبة بين المعربات بان اخذها معرب بعد
معرب ولا يدل هذا على طريان تلك المعانی بالمناوبة ليوضح لتلك المعانی
امر يختلف به الاعراب وايضا لم يظهر المناوبة فی المعربات فی اخذ
المعانی بان تركها معرب ثم اخذها معرب آخر لانها مع تحققها فی معرب
يتحقق فی معرب آخر بخلاف اخذ المعانی للمعربات فانها على سبيل المناوبة
لا محالة وقيل يجوز ان يجعل الفاضل الهندی اسم فاعله المتكلم
لا المعرب وفيه ما فيه **قوله** وانما جعل الاعراب فی اخر المعرب اشار
بهذا الى ان قوله ليدل وان كان متعلقا باختلف اخره لا يفيد لمية

جعل الاعراب في آخر المعرب بل يفيد لمية وضع الاعراب مختلفا

فلا بدّ من بيان علة جعله في آخر المعرب فان قلت في الاعراب

بالحرف لم يجعل الاعراب في اخر المعرب بل جعل نفس الآخر اعرابا

فكيف يصح الظرفية في الاعراب بالحرف فنقول استدل في الاعراب

بالحركة هو الذي هو الاصل فانه حال في اخر المعرب وترك الاعراب

بالحرف بالمقايسة على الاصل او نقول المراد مطلق الاعراب وظرفيه

الاخر اعم من ان يكون بطريق تحقيق الحال في محله كما في الاعراب

بالحركة او بتحقق الكلي في ضمن جزئه كما في الاعراب بالحرف او المراد

من الاخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما فان الواقع بعد آخر

حروف الكلمة كالواقع بعد الكل او المراد من اخر الاسم جانب الاخر بتقدير

المضاف قوله والاعراب على صفته اي على صفة المسمى وهي الفاعلية

والمفعولية والاضافة فانه يصح جعلها صفات للمدلول لغة وان

صح جعلها صفات للاسم المعرب بحسب اصطلاح النحو لكن الضمير

في صفته ليس للاسم بان يكون تلك المعاني صفات للاسم لان قوله يا ٤٢

فالانسب ان يكون الدال على الصفة متأخرا عن ذلك لان المناسب

ح ان يقال فالانسب ان يكون الدال على الصفة متأخرا عن الموصوف

وقد جعل الشيخ الرضي مدلولات الاعراب صفات الاسم وقسرها فا ٩١٤

بكونها عمدة وفضلة فقال جعل الاعراب لان الدال على الوصف

يكون بعد الموصوف وقال بعض المحققين الاقرب ان يقال

جعل الاعراب

جعل الاعراب في اخر الاسم لان كلا من حروف الكلمة مفيد بهيئة الكلمة

ولا يرضى بتغييرها مهما امكن لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف

الحرف الاخر فانه لا مدخل له في الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الامر

على صيغة ماضيه انتهى قوله فالانسب ان يكون الدال عليها الخ فان قلت

الحركات الاعرابية مع الاواخر والحروف الاعرابية نفس الاواخر

فلم يتأخر الدال على الصفة عن الدال على الموصوف بل معه قلت

المراد التأخر بقدر الامكان او التأخر حكما فان التأخر من الاخر

في حكم التأخر عن الكل او المراد الاستدلال في الاعراب بالحركة التي

هي الاصل وجعل الاعراب بالحرف تابعا له والاعراب بالحركة متأخر عن

المعرب في الذكر كما هو متأخر بالذات لان الحركة مذكورة بعد الحرف

الاخر لكنه قريب منه حتى يتوهم انه مقارن معه في الذكر ويظهر هذا

عند اشباع الحركات الاواخر وجعلها واوا او الفا او ياء كما لا يخفى قوله

اي انواع اعراب الاسم لما عرف المصنف اعراب الاسم بيّن انواعه وانما صرح

الشارح بالاسم ولم يكتف بارجاع الضمير الى الاعراب المعرف هاهنا

فانه اعراب الاسم لا محالة لئلا يتوهم انه بيّن انواع مطلق الاعراب

حتى يرد ان الجزم ايضا من انواعه وانما قلنا ان المعرف اعراب الاسم لان

المعرب المذكور في تعريفه بالضمير هو الاسم المعرب وايضا الدلالة

على المعاني المعتورة في اعراب الاسم لا غير قوله ثلثة اشارة الى ان

العطف في قوله رفع ونصب وجر مقدم على ارتباطه بانواعه لئلا يلزم

حمل الاعراب الواحد على الانواع الجمع قوله ولا يطلق على الحركات البنائية
اصلا تأكيد للنفي المفهوم من قوله مختصة بالحركات او اشارة الى
الاختصاص الاضافي ثم ان هذا الاختصاص عند البصرية واما
عند الكوفية فيطلق على الحركات البنائية ايضا قوله فانها مستعملة في الحركات البنائية
غالبا سواء كان في الآخر كما في المبنيات او في الاوائل والاواسط كما في
جميع الكلمات قوله وفي الحركات الاعرابية على قلة مع القرينة كما في قوله
بالضمة رفعا فيكون النسبة بين الرفع والنصب والجر وبين الضمة و
الفتحة والكسرة عموما وخصوصا من وجه فانهما يجتمعان في الحركات
الاعرابية ويصدق الرفع والنصب والجر على الحروف الاعرابية دون
الضمة والفتحة والكسرة ولصدق الضمة والفتحة والكسرة
على الحركات البنائية بدون الرفع والنصب والجر وقال الفاضل المحشي
وانما سميت الحركات بتلك الاسامي لحصول الاولى بضم الشفتين
وبتبعه رفعهما عن مكانهما وحصول الثانية بفتح الفم وبتبعه بنفسه
فكان الفم ساقطا فنصبه اي اقمته بفتحك اياه وحصول الثالثة
بجر الفك الاسفل وخفضه وهو كسر الشيء اذ المكسور يسقط
ويهوي الى اسفل انتهى قوله او حكما في كونه عمدة من كل وجه قوله اي كون
الشيء مفعولا حقيقة او حكما اي في كونه فضلة او مشبها بها ويجوز
حمل الياء على النسبة في قوله الرفع علم الفاعلية والنصب علم المفعولية
اي الرفع علامة الخصلة والحالة المنسوبة الى الفاعل وهي الفاعلية

في الفاعل

في الفاعل وكون الاسم عمدة من كل وجه في الملحقات به والنصب
علم الخصلة والحالة المنسوبة الى المفعول وهي المفعولية في المفاعيل
وكون الاسم فضلة او مشبها بها في الملحقات بها ورجح المصدرية لكونها اقرب
الى الفهم ولان الاضافة مصدر فالمناسب حمل عديلها ايضا على المصدرية
قوله اي علامة كون الشيء مضافا اليه وقد يجيء بمعنى النسبة بين المضاف
والمضاف اليه كما سيجيء في مباحث المجرورات وحمله في هذا المقام على كون
الشيء مضافا اليه بقرينة مقابلتها الفاعلية والمفعولية لان كون الشيء
مضافا اليه مع الفاعلية والمفعولية وظاهر ان النسبة الاضافية ليست
من المعاني المعتورة حتى يحتاج الى العلامة وانما لم يقل كون الشيء
مضافا اليه حقيقة او حكما لان على تعريف المص المضاف اليه هو كل اسم
نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا مرادا جميع المجرورات
داخلة فيها ولم يبق مجرور يلحق بها هكذا افاد بعض المحققين وفيه ان
الشارح قدس سره صرح في اوائل المجرورات بان المجرورات بان المجرور
اعم من المضاف اليه لدخول بحسبك درهم وكفى بالله شهيدا في المجرور
دون المضاف اليه فيكون للمضاف ايضا ملحقا الا ان يقال ان المجرور
الغير المضاف اليه في غاية القلة فلم يلتفت اليه قوله فلم يحتج الى
الحاق ياء المصدرية الاولى لم يصح الحاق ياء المصدرية لان الياء المصدرية
لا تلحق المصدر قوله وانما اختص الرفع بالفاعل الاختصاص اضافي
بالنسبة الى المفاعيل والمضاف اليه والا فالرفع غير مختص بالفاعل

(في الهامش:) ط
به في الاضافة في ذكر خواص الاسم بكون الشيء مضافا وههنا بكون الشيء مضافا اليه صح

بل موجود في الملحقات بالفاعل ايضا واما بين الاختصاص في الفاعل
لكونه اصلا في الاعراب من حيث انه معمول ما هو اصل في العمل فان قلت
المضاف اليه ايضا قليل فلم لم يعط الرفع اياه قلت الاهتمام بشان
الفاعل اكثر لكونه معمول ما هو اصل في العمل والمراد ان الفاعل لو وجد في
الكلام الواحد لا يكون الا واحدا بخلاف المضاف اليه والمفاعيل فيكون
الفاعل قليلا في الكلام فاعطى الثقيل اياه قوله فاعطى الثقيل للقليل
الاولى ترك اللام لانه المفعول الثاني لاعطى ودخول لام التقوية في المعمول
المتأخر لا يجوز قوله ولما لم يبق للمضاف اليه علامة غير الجر جعل علامة
له او لانه لم يبلغ كثرته مبلغ المفاعيل اعطى ما هو ثقيل من وجه اياه
قوله العامل لما اعتبر العامل في تعريف المعرب وان لم يصرح به وذكر
صريحا في حكم المعرب اراد ان يبين تعريفه وقدم عليه الاعراب والاشارة
الى المعنى المقتضي لانهما ماخوذان في تعريفه فالاولى تقديمهما عليه ولان
بعده ذكر حكم المعرب اراد ان يبين سبب الاختلاف فقدم الاعراب
الذي هو سبب قريب للاختلاف ثم اشار الى المعنى المقتضي الذي هو
سبب متوسط بين العامل الذي هو سبب بعيد له قوله ما به يتقوم اي
يحصل فسر التقوم بالحصول لانه لو ترك على عمومه يتوهم ان يكون العامل
ما به قام المعنى المقتضي لمناسبة التقوم بالقيام واخذه منه فلم يصدق
التعريف على شيء من العوامل لان المعنى المقتضي ليس قائما به بل بالمعرب
وانما اخر الجار والمجرور في تعريف الاعراب وقدم هنا لان السببية للاختلاف ليست
ليس منحصرة

منحصرة في الاعراب ليفيد التقديم ذلك بخلاف العامل فان السببية
في حصول المعنى المقتضي ليست منحصرة فيه فقدم الجار والمجرور للافادة
هذا الاشتراك والاختصاص فخرج عن تعريف العامل بهذا التقديم الاسناد
وما يقوم به المعنى المقتضي لان السببية في حصول المعنى المقتضي ليست
منحصرة فيهما ولا يخفى ان افراد العامل ايضا يخرج عن تعريفه لان
السببية في حصول المعنى المقتضي ليست منحصرة فيها ايضا فان للاسناد
والمحل الذي قام به المعنى ايضا مدخلا في حصوله ولا ينفع في دفع ذلك
حمل السببية المفهومة من الباء على التامة بل لصدق التعريف على
مجموع العامل والمحل والاسناد وساير ما له مدخل في حصول المعنى
المقتضي فقد قيل في الجواب المراد الحصر في السبب الواحد اللغوي
في التأثير في حصول المعنى المقتضي وهو ليس الا العامل وقال الفاضل
المحشي تقديم الجار والمجرور للاهتمام لا للحصر والباء للالة اي ما عدا
الة لحصول المعنى المقتضي وهو ليس الا العامل وفيه تأمل قوله اي معنى
من المعاني فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام في المعنى للعهد الذهني
الذي هو في معنى النكرة اذ المتقوم بالعامل هو معنى ما من المعاني
المعتورة قوله من المعاني المعتورة على المعرب المقتضية وصف المعاني
بالاعتوار اشارة الى كونها مقتضية للاعراب بسبب اعتوارها على المعرب
ثم ان تعريف العامل لا يصدق على عامل الفعل عند البصرية اذ المعنى
المقتضي لا يوجد عندهم في الفعل والمص من اتباع البصريين الا

ان تخصيص المعرف ههنا بعامل الاسم بجعل اللام في قوله العامل
للعهد الخارجي اشارة الى العامل المعتبر في تعريف المعرب ال[جعله]
عوضاً عن المضاف اليه تقديره عامل الاسم ثم انهم عرفوا العامل
المطلق بما اوجب كون اخر الكلمة على وجه مخصوص فان قلت تعريف
العامل لا يصدق على العامل في مثل قولنا بحسبك درهم فانه
لم يحصل بسببه المعنى المقتضي اما الفاعلية والمفعولية فظاهر
واما الاضافة فلان بحسبك ليس مضافا اليه قلت الاضافة
وان لم تتحقق فيه حقيقة لكن لانم عدم تحققها حكما والمراد
بالمعنى المقتضي اعم من ان يكون حقيقة او حكما ولو سلم فالمراد
من العوامل المعرف ما له تأثير في اللفظ والمعنى فخروج العامل
الزائدة لا يضر قوله للاعراب فيه ان اعتبار الاعراب في تعريف
العامل يوجب الدور لان المعرب مأخوذ في تعريف الاعراب
والعامل مأخوذ في تعريف المعرب كما اشرنا اليه فافهم قوله
وفي رايت زيدا رأيت عامل هذا بظاهره يوافق لمذهب عامل به
الكوفيين حيث قالوا بمجموع الفعل والفاعل في المفعول لانه
صار فضلة بمجموعهما واما عند البصريين فالمراد الفعل
الذي في رأيت عامل فان العامل في المفعول عندهم هو الفعل
قوله فالمفرد المنصرف لما عرف الاعراب وبيّن انواعه اراد
ان يبيّن ان الاعراب قد يكون بالحركة وقد يكون بالحرف وبيّن

انه في اي

انه في اي معرب بالحرف فادخل فاء التفصيل في قوله فالمفرد
المنصرف وقال بعض المحققين اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضي
فانه تارة يقتضي الحركات الثلث وتارة يقتضي ما سوى الفتحة
وتارة يقتضي ما سوى الكسرة وتارة يقتضي الحروف الثلث
وتارة ما سوى الواو منها وتارة ما سوى الالف فهذه ستة
اقسام انتهى ولا يخفى ان هذا انما يصح اذا كان خصوص الحركة
ايضا مقتضيا للمعاني المقتضية للاعراب وليس كذلك قوله
اي الاسم المفرد الذي الى لو ترك المفرد وجعل الاسم الذي لم
يكن مثنى ولا مجموعا تفسيراً له لكان اولى اذ الظاهر ان المفرد
ههنا اطلق في مقابلة المثنى او المجموع وله اطلاقات أُخر وقع
بعضها في هذا الكتاب فانه اطلق في تعريف الكلمة على ما يقابل
المركب واطلق في بحث المنادي على ما يقابل المضاف والمشبه
واطلق في بحث التمييز على ما يقابل الجملة وما شابهها فان قلت
المفرد المنصرف على هذا التفسير يتناول الاسماء الستة و
ملحقات المثنى والمجموع مع ان اعرابها ليس كاعراب المفرد المنصرف
قلت ذكرها بعد هذا الحكم كالاستثناء عن هذا الحكم فكانه قال
كل مفرد منصرف اعرابه بالحركات الثلث الا الاسماء الستة
وملحقات المثنى والمجموع فان قلت لم لم يكتف ببيان حكم غير المنصرف
بعد هذا الحكم ولم يجعله مستثنى عن القاعدة بل قيّد هذه

القاعدة بالمنصرف لاخراجه قلت لما كان غير المنصرف كثير
الافراد اهمّ بشانه واخرجه عن موضوع هذا الحكم بتقييد المنصرف
اذ الاستثناء شايع في امر القليل وقال بعض المحققين انّ
الاسماء الستة والملحقات بالمثنى والجمع خارج عن هذه القاعدة
بقيد المنصرف اذ المقسم المنصرف وغير المنصرف هو
المعرب بالحرف الذي من شانه ان يقبل التنوين والكسر فالمعرب
خارج عن المنصرف وغير المنصرف فيه انه لا يكفي ذكر المنصرف
بدون المفرد اذ المثنى او الجمع خارجان عنه الا ان يقال ان
ذكره للجمع المؤنث السالم فان قلت غير المنصرف الذي اجري عليه
الحركات الثلث للضرورة او الاضافة او اللام داخل في
المنصرف لا في المفرد المنصرف مع ان اعرابها بالحركات الثلث لانه
بالحركتين قلت المراد بالمنصرف اعم من المنصرف الحقيقي
او الحكمي فهي داخلة في المنصرف خارجة عن غير المنصرف قوله
كرجال وطلبة الاول مثال للجمع المكسر بزيادة الالف والثاني
بحذفها قوله اي الذي لم يكن الواحد فيه سالما لو قال
الجمع الذي لم يلحق باخره واو ونون لكان اولى لئلا ينتقض
بمثل سِنُون في جمع سنة وثُبُون جمع ثبة وضربات بفتح الراء
في جمع ضرب بالسكون قال بعض المحققين لكن لا يلزم من دخولها
في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها من القاعدة

بالمنصرف

بالمنصرف قوله الاعراب في هذين القسمين الاولى ذكر هذا
القول بعد شرح قوله بالضمة رفعا والفتحة نصبا والكسرة
جرا قوله ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركات وذلك لكون
الدال على صفة الشيء كالصفة الدال عليه ولانها اخف من الحروف
اذ هي ابعاض للحروف واذا حصل المقصود بالاخف لم يؤت
بالثقيل وفيه ان هذا انما يتم اذا اوتي حروف الاعراب من الى درج
كالحركة واما اذا جعل ما هو نفس الاخر اعرابا فهو اخف من ايراد
حركة من الخارج قوله والفتحة نصبا نقل عنه قدس سره هذا
التركيب من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول
المقدم مجرور اجازه المص يعني مثل هذا التركيب وان لم يجوز عند
الجمهور جائز عند المص قوله ويحتمل النصب على الحالية والمصدرية
اما الحالية فبان يكون رفعا ونصبا وجرا بمعنى مرفوعا ومنصوبا و
مجرورا حالا عن فاعل الظرف يعني كل واحد من المفرد المنصرف
والجمع المكسر المنصرف ملابسا بالضمة حال كونه مرفوعا وكذا الثاني
والثالث او عن مفعول ما لم يسم فاعله لاعراب المقدر كما نقل عنه
قدس سره على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمة حال كونهما
مرفوعين او اعرابا بالضمة اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا
وجرا انتهى او عن فاعل مخاطب ويكون رفعا واخويه بمعنى اسم الفاعل
تقديرا لكلام اعربت المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف بالضمة

حال كونك رافعاً اياهما وكذا حال اخويه واما المصدرية فبان
يكون مضافا اليه لمصدر محذوف كما صرح به فيما نقل عنه قدس
سره او يكون نفس رفعاً ونصبا وجرا مصدراً تقديره بالضمة
رفع رفعاً وبالفتحة نصب نصبا وبالكسرة جر جراً قوله جمع
المؤنث السالم لما ذكر اسم المعرب بالحركات الثلث اراد ان يذكر
الاسم المعرب بالحركتين وهو نوعان احدهما المعرب بالضمة والكسرة
وهو جمع المؤنث السالم والثاني المعرب بالضمة والفتحة وهو
غير المنصرف وانما قدم جمع المؤنث السالم على غير المنصرف اما
لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفته يحصل بما يكون بالالف
والتاء بخلاف غير المنصرف فانه يحتاج الى تفصيل العلل التسع
كما سيأتي او لان النصب فيه تابع للجر وهو شايع واقع في المثنى
والملحقات به والجمع المذكر السالم وملحقاته فيكون كالاصل بخلاف
العكس كما في غير المنصرف او لان حكم جمع المؤنث السالم بان اعرابه
بهذين الحركتين لا يتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه يتغير
للضرورة او التناسب وعند الاضافة او لان غير المنصرف لمناسبته
بالمبني منحط من درجة ساير المعربات فالمناسب تاخيره لكن قدم
على المعربات التي اعرابها بالحرف لئلا يتشتت المعربات بالحركة او لانه
لما ذكر اعراب المفرد المنصرف فتبين ان اعراب ما لم يكن مفرداً
بان يكون جمعاً وما لم يكن منصرفا بان يكون غير منصرف كذا او لانه

اذا اجتمع

اذا اجتمع في مادة جمع المؤنث السالم مع غير المنصرف كمسلمات
علماً للمؤنث تغلب فيها جمع المؤنث السالم في الاعراب مع انتفاء
معنى الجمعية حال العلمية نقل عنه قدس سره السالم مرفوع على انه
صفة للجمع انتهى وانما حمل على هذا لئلا يحمل على ان السالم صفة للمؤنث
لان واحده الذي سلم نظمه عند الجمع ولهذا جعل قسماً للجمع الذي سلم
فيه نظم الواحد وذلك لان الاصطلاح جرى على توصيف الجمع بالسلامة
وان كان السلامة حال واحده او لانه ليس المراد المعنى الاضافي حتى
يوصف المضاف اليه بشيء او لانه في مقابلة الجمع المكسر فكما ان المكسر
فيه صفة الجمع جعل السالم ايضا صفته قوله وهو ما يكون بالالف
والتاء يعني ان مفهومه اصطلاحاً هو هذا فلا يخرج عنه نحو
سجلات ومكتوبات ومرفوعات وحباليات مما لم يكن واحده
مؤنثا لصدق مفهومه الاصطلاحي عليها ولم يدخل فيه نحو ثبوت
في جمع ثبة مع ان واحده مؤنث سلم في الجمع لعدم صدق مفهومه
الاصطلاحي عليه وانما سمي جمع المؤنث لكون واحده مؤنثاً غالبا وسالماً
بسلامة نظمه عند الجمع قال بعض المحققين وينبغي ان يضم اليه
اولات جمع ذات من غير لفظه كما ضم الوا الى جمع المذكر السالم قوله
واحترز به عن المكسر الظاهر ان ضميره به راجع الى الجمع المؤنث السالم
كضمير هو في قوله وهو ما يكون بالالف والتاء ويرد ان الاحتراز
عنه فرع دخوله في شيء ولم يذكر شيء غير الجمع المؤنث السالم حتى يكون

داخلا فيه خارجا عنه بقوله جمع المؤنث السالم الا ان يقدر الاسم
المعرب في نظم الكلام فيقال الاسم المعرب الذي هو جمع المؤنث
السالم كذا وايضاح لا وجه لتخصيص جمع المكسر بل احترز به عن
جمع المذكر السالم ايضا ويحتمل ان يرجع الضمير الى السالم ويؤيده
الاحتراز عن المكسر فقط لكنه خلاف الظاهر قوله فانه قد علم
يعني قد علم ان اعراب المكسر ليس كذلك والا فمجرد العلم لا يوجب
الاحتراز عنه قوله اجراء للفرع على وتيرة الاصل وانما لم يجعل
اعرابه بالحروف على وتيرة الاصل لانه ليس في اخره حرف صالح لان
يجعل اعرابا بخلاف الجمع المذكر السالم لكن يلزم بسبب جعل اعرابه
بالحركة مزية الفرع على الاصل قوله غير المنصرف بالضمة الى الظاهر
ان المراد غير المنصرف الاصطلاحي فلا بد حينئذ من التقييد بكونه غير واقع
في ضرورة الشعر ولا في موضع روعي التناسب ولا مع اللام والاضافة
ولا جمع المؤنث السالم فان اعرابه ليس بالضمة والفتحة وان
اريد به معناه اللغوي ويراد بالمنصرف اعم من الحقيقي والحكمي
كما ذكر في المفرد المنصرف فيخرج عنه ما سوى جمع المؤنث السالم
الذي وقع غير منصرف كمسلمات علما قوله فوك وهو اجوف واوي
لامه هاء اذ اصله فوه حذفت الهاء لمجرد التخفيف ثم تقلب
الواو ياء اذا اضيف الى ياء المتكلم فيقال فيّ وقد يستعمل بالميم ايضا
فيقال فمي واذا اضيف الى غير ياء المتكلم فرد الميم الى الواو فتلفظ

حال الرفع

حال الرفع وتقلب الواو الفا حال النصب وياء حال الجر قوله
فاعراب هذه الاسماء الستة نبه بهذه العبارة على ان هذه الاسماء
بالخصوصيات المذكورة غير معتبرة حتى تكون الحكم على خصوص
اخوك وابوك واخواتهما لئلا يلزم امتناع الحكم عليها بكونها
بالالف والياء ولئلا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولئلا يلغو التقييد
بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم بل اراد هذه الاسماء في ضمن تلك
الخصوصيات وانما لم يعبر عنها بالاخ والاب والحم الى بلا اختلاف تلك
الخصوصيات اما ليكون عبارة الحكم مشتملة على مثاله او لئلا يلزم
ذكر ذو من غير اضافة او ليعلم المبتدي كيف يعرب بالواو والالف
والياء حين الاضافة فانه لا بد في هذا من الاشارة قوله لكن لا مطلقا
لما اشار الى تجريد قوله اخوك وابوك الى عن خصوصياتها بقوله فاعراب
هذه الاسماء الستة يتوهم تجريدها عن كونها مكبرة وموحدة ايضا
استدرك وقال لكن لا مطلقا قوله اذ مصغراتها اي ما يصغر منها
فان ذو لا يصغر قوله مضافة غير ترتيب المتن فان قوله مضافة
الى غير ياء المتكلم مقدم في المتن على قوله بالواو والالف والياء
في النسخ المشهورة للتنبيه على ان هذا الترتيب اولى لان قوله مضافة
حال من فاعل الظرف اعني قوله بالواو والظرف عاملها والحال لا يتقدم
على عاملها الظرف على الاصح وفيه انه يجوز ان يكون حالا من الاسماء الستة
بتقدير اعرب بقرينة المقام اي اعرب هذه الاسماء حال كونها مضافة

الى غير ياء المتكلم بالواو والالف والياء فلا ينبغي حـ تغييرها قوله فينبغي ان يكون مضافة الاولى ان يقال فيجب اذا اعرابها بالحروف ليس الا حال كونها مضافة الا ان يقال المراد فينبغي التصريح بكونها مضافة قوله نحو انها كسائر الاسماء المضافة اليها الاولى ان يقال فاعرابها ليس بالحروف اذ كون حالها كسائر الاسماء المضافة الى غير ياء المتكلم بان يكون اعرابها تقديريا لا ينافي كون اعرابها بالحروف قوله وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف لانهم لما جعلوا الخ اعلم ان المدعى في هذا المقام مركب من ثلثة اجزاء الاول جعل اعراب بعض الاحاد بالحروف فعلله بقوله لانهم لما جعلوا الخ والثاني اختيار ستة اسم من الاحاد فعلله بقوله وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب الخ والثالث اختيار خصوص هذه الاسماء فعلله بقوله وانما اختاروا هذه الاسماء بالحروف الستة لمشابهتها الخ فلما تضمن قوله وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف هذه الامور الثلثة فترك انما في الاخيرين اولى كما لا يخفى ثم ان قوله لما جعلوا اعراب المثنى والجمع المذكر السالم بالحروف يشعر بتقديم اعراب المثنى والجموع واستعمالهما في كلام العرب عن استعمال هذه الاحاد مع ان هذا غير ظاهر فالمراد لما ارادوا ان يجعلوا اعراب المثنى والجموع بالحروف بسبب وجود حرف صالح للاعراب في اخرهما ارادوا ان يجعلوا اعراب بعض الاحاد ايضا كذلك قوله فجعلوا في مقابلة كل اعراب اسما قال بعض المحققين والاقرب ان يقال المعرب

بالحروف

بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو والعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى قوله في كون معانيها منبئة قال بعض المحققين الاولى في كونها منبئة عن تعدد او في كون معانيها مستلزمة للتعدد لان المنبئ هو اللفظ دون المعنى انتهى وفيه ان الانباء هو الاخبار والاشعار في اللغة ولا شك في جواز اسناد الانباء الى المعاني ثم الانباء عن التعدد في اخوك وابوك وحموك باعتبار ان الاخ لا يتعقل ولا يتحقق الا باخ اخر والاب لا يتحقق ولا يتعقل الا بابن والحم لا يتعقل ولا يتحقق الا بامرأة وزوجها وشخص اخر وفي ذو مال باعتبار انه لا يتعقل بدون جنس ومالكه واما في هنوك وفوك فالانباء عن التعدد غير ظاهر والتعدد الذي يفهم من الاضافة مشتركة في جميع الاسماء المضافة وقال بعض المحققين والاوجه ان يقال اختار هذه الاسماء الستة لمشابهتها المثنى والجموع في ان فيها حرف لين بعده ما يتم به الاسم فان قوله تمام الاسم بنون التثنية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام ولوجود حرف صالح الاولى بترك اللام لانها تدل على استقلال كل واحد من التعليلين مع ان الاول لا يتم به بدون الثاني فان الانباء من التعدد موجود في كثير من الاسماء كالوالد والولد والام والعم وغير ذلك فالانباء عن التعدد لا يستدعي خصوص هذه الاسماء قوله في اواخرها حين الاعراب سماعا يعني في اخر هذه الاسماء

بحسب الظاهر حين استعمالها معربة لوجود حرف بحسب السماع
من المعرب يصلح للاعراب لمشابهتها الاعراب في الطرئان والتغيير
وهي عند جماعة من النحاة لام الاسم في الاربعة المنقوصة وعينها في
الاخيرين وكلام الشارح ايضا يميل الى هذا حيث قال باعادة الحروف
المحذوفة فيها فاخوك واخواته عندهم على وزن فعلك وفوك وذو مال
على وزن فع وعند بعضهم هي بدل من اللام والعين المحذوفتين لكراهتهم
جعل جزء الكلمة اعرابا ومنهم المص فيكون وزن اخوك حينئذ فعوك
ووزن فوك وذو فعو **قوله** وهو كلا وانما قدم كلا على اثنان مع ان
مناسبته بالمثنى صورة ومعنى اما لكون اعراب كلا في بعض الاحوال اكثر
بالحركة والاسم المعرب بالحركة مقدم على المعرب بالحرف لاصالة
الاعراب بالحركة اولكونه مفردا صورة والمفرد مقدم على المثنى
اولكونه اهم اذ في لحوقه بالمثنى خفاء بالنسبة الى اثنان اولكونه اخف
بالنسبة الى اثنان والاخف بالتقديم اليق والانسب **قوله** لكونه فرع كلا
لانه مؤنثه وشاع ذكر المذكر وترك المؤنث على المقايسة عليه في الاحوال
المشتركة اعلم ان الظاهر ان التاء في كلتا للتأنيث مع ان تاء التأنيث
لا يلحق في وسط الكلمة وايضا لا يكون ما قبلها الا مفتوحا ولهذا صرح
بعضهم بان التاء فيه ليست للتأنيث بل عوض من الف كلا والف كلتا
الف التأنيث وفيه انه اذا كان الف للتأنيث يلزم ان يكون كلتا
غير منصرف للتأنيث بالالف كحبلى فيختل الحكم بان اعراب غير

المنصرف

المنصرف بالضمة والفتحة الا ان يجعل المنصرف وغير المنصرف
من اقسام المعرب بالحركة كما مرت الاشارة اليه قال الفاضل المحشي
وانما جيء بالالف التأنيث بعد التاء لان التاء لم يتمحض للتأنيث
فلذا جاز توسيطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولهذا لم يفتح
ما قبلها ولم ينقلب مثل تاء اخت وبنت هاء في الوقف والا لما ليست
لمحض التأنيث وكذا الالف لانها تتغير للاعراب وجاز الجمع بينهما انتهى
فعلى هذا يمكن ان يقال لما لم يكن الالف فيه لمحض التأنيث لم يؤثر
التأنيث بالالف في منع صرفه **قوله** مضافا اي حال كونه كلا وكلتا
مضافا تقديرا لكلام اعراب المثنى وكلا حال كون كلا مضافا الى مضمر
قال بعض المحققين وما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون مثنى
او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا غير تثنية الا في الشعر والحاق
التاء بكلا مضافا الى المؤنث افصح من تجريده واختلف في الف كلا
انه في الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول **قوله** فاذا اضيف الى المظهر
الذي هو الاصل يجب ان يكون ذلك المظهر معرفة **قوله** سقط لالتقاء
الساكنين لا دخل لهذا القول في اثبات تقديرية الاعراب لان
كون اخره الفا مستقل في كون اعرابه تقديريا بل لدفع توهم ان يقال
ليس في اخره الف حال الاضافة الى المظهر **قوله** واذا اضيف الى المضمر
الخ وايضا لما كان المضمر امرا خفيا بالنسبة الى الاسم الظاهر روعي عند
الاضافة اليه جانب المعنى الذي ايضا هو خفي مستور **قوله** فلذلك

قيد كون اعرابه بالحروف بكون المضمر هذا تكرار لقوله وانما قيد بذلك
لبعده **قوله** وكذا اثنتان وثنتان اي لفظان موضوعان لمؤنث اثنان
لان التاء فيهما للتانيث اذ تاء التانيث لا تلحق في وسط الكلمة **قوله**
والمراد به ما سمي به اصطلاحا يعني ليس المراد المعنى التركيبي بمعنى جمع المذكر
الذي سلم نظمه عند الجمع حتى يخرج عنه ما واحده مؤنث وما فيه سلم نظم
واحده عند الجمع بل المراد من هذا اللفظ معناه الاصطلاحي حتى يخرج
عنه وهو الجمع الذي الحق باخره واو ونون واريد منه ثلثة مقادير مفرده
فصاعدا فان قلت هذا المفهوم لا يصدق على جمع المذكر السالم في
حالتي النصب والجر قلت الواو مذكور مثلا يعني الجمع الذي في اخره
واو في حال الرفع او ياء في حالتي النصب والجر والمراد الجمع بالواو والنون
بطريق الاطلاق العام فيكفي كونه بالواو والنون في الجملة في بعض الاحوال
ثم اعلم ان بيان المص الجمع المذكر السالم فيما سياتي وبيان شرائطه
يستدعي ان يكون تذكير واحده معتبرا في مفهومه الاصطلاحي
ولذا جعل سنين وارضين فيما سياتي من الشواذ مما ذكره من المفهوم
الاصطلاحي مغاير ما اصطلح عليه المص ولك ان تريد من قوله جمع المذكر
السالم معناه التركيبي ويدخل نحو سنين وارضين وعشرين
بان يراد منها ما على صورة الجمع المذكر السالم وليس بجمع المذكر السالم
قوله مما لم يكن واحده مذكرا الاظهر ان يقال ولا سالما نظمه **قوله**
وهو الو قدمه على عشرون واخواته لمشاركته بالجمع المذكر السالم

في اصل

في اصل الجمعية ولكونه اخف واقل بالنسبة الى عشرون واخواته **قوله** وليس
عشرون جمع عشرة جواب سؤال مقدر وهو ان يقال عشرون واخواته
من ما صدقات جمع المذكر السالم لا من ملحقاته لكون عشرون جمع
عشرة وثلثون جمع ثلثة وعلى هذا القياس فلا وجه الى افرادها
فاجاب بان عشرون واخواتها ليس بجمع والا لصح اطلاق عشرون
على ثلثين الخ اعلم انه يمكن ان يقال معنى قوله ليس بجمع ان عشرون
واخواتها لا يستعمل في معنى الجمع من حيث انه معنى جمع والا لصح
اطلاقها على ثلثة مقادير واحدها فصاعدا وليس كذلك فلا يرد
ح ما قيل انه يجوز ان يكون عشرون واخواتها جمعا في الاصل
نقل عشرون الى معنى آخر وخص ثلثون واخواتها بفرد مخصوص
من افراد معناه وهو عشرون مقادير واحدها ولا يرد ايضا
ما قيل ان نفي جمعية عشرون واخواتها ههنا مناف لما سنذكر
في بحث اسماء العدد من اصول العدد اثنا عشرة كلمة هي من واحد
الى عشرة ومائة والف وغيرها من الاعداد يحصل تثنيتها او
جمعها او تركيبها بلا عطف او مع عطف وعشرون واخواتها من
الاعداد التي حصلت بجميع الاصول فيكون عشرون واخواتها جمعا
لكن يرد على هذا ان الظاهر ان المراد بجمع المذكر السالم اعم من ان يكون
بالفعل مستعملا في معناه الحقيقي او في اصله ليكون مسلوبا علما
داخلا في حكمه كما اريد هذا المعنى من جمع المؤنث السالم ليكون مسلما

علما داخلا فيه فعشرون واخواتها تقدير جمعيتها فى الاصل داخل فى
جمع المذكر السالم فلا وجه لالحاقها به قوله وانما جعل اعراب المثنى
مع ملحقاته والجمع مع ملحقاته الاولى ترك ملحقاتهما لان قوله لانهما
فرع الواحد مخصوص بالمثنى والمجموع اذ جعل ملحقات المثنى والمجموع
ايضا فرع الواحد بواسطة فرعية المثنى والمجموع بعيد غاية البعد
وايضا بيان الحرف الصالح للاعراب بقوله وهو علامة التثنية
والجمع فان قلت صلاحية علامة التثنية والجمع للاعراب ممنوعة
لان العلامة لا تتغير والاعراب يتغير قلت جاز تبديل علامة
بعلامة وبهذا القدر يصلح للاعراب قوله ولا جعل اعرابهما بالحروف
لما بين نكتة جعل اعرابهما بالحرف اراد ان يبين نكتة جعل اعراب المثنى
بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء فان قلت لما ذكر ان المناسب
ان يجعل علامتى التثنية والجمع اعرابهما ومعلوم ان علامة التثنية
هى الالف والياء وعلامة الجمع هى الواو والياء فعلم منه ان اعراب
التثنية بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء قلت ما علم سابقا
ليس الا ان علامتى التثنية والجمع هى حرف علة ناسب ان يكون
اعرابا واما ان العلامة ماذا فلم يعلم بعد بل جعل الالف والياء
علامة التثنية بعد جعل اعرابها واما ان العلامة بالالف والياء
فى الاحوال الثلث وجعل الواو والياء علامة للجمع بعد جعل اعرابه
بالواو والياء بهذا الوجه الذى ذكره فتأمل قوله فلو جعل اعراب كل

واحد

يدل على ان منظوره فى الاسند الا هو التثنية والجمع لا الملحق بهما قوله وهو علامة التثنية والجمع

واحد منهما بتلك الحروف لوقع الالتباس سواء جعل كل واحد من
الحروف اعرابا واحدا فيهما بان جعل الواو علامة الرفع فيهما مثلا
او جعل كل واحد من الحروف فى كل واحد منهما اعرابا اخر بان جعل
الواو علامة فى التثنية وعلامة النصب فى الجمع مثلا فانه يحصل
ح ايضا الالتباس التثنية فى حال الرفع بالجمع فى حال النصب مثلا
فان قلت قد يحصل الالتباس فى التثنية والجمع بين حالتيهما النصبى
والجرى على اختيارهم ويرتفع بقرينة العامل فليكن ههنا ايضا
ويرفع بقرينة العامل قلت فرق بين الالتباس فان الالتباس
حالتى النصب للتثنية بحالة الجر بعد الجزم بكونه تثنية سهل
يدفع بادنى شئ واما التباس التثنية بالجمع فهو امر عظيم يخل فى الافادة
لا يرتكب مثله بل يحترز عنه فان قلت يجوز دفع الالتباس بعد
جعل اعراب كل من المثنى والمجموع بتلك الحروف بحركة ما قبل تلك
الحروف بان جعل حركة ما قبل اعراب رفع التثنية مغايرا لحركة
ما قبل اعراب رفع الجمع مع موافقة اعرابهما كما فعلتم فى جعل الياء
اعراب الجر فيهما قلت هذا لا يتصور فى اعرابهما بالالف فيحصل الالتباس
فيه فان قلت فليفرق فى صورة الالف بحركة النون التى بعدها
قلت النون غير باق دائما بل يسقط فى حال الاضافة فيتحقق
الالتباس فى تلك الحال فان قلت يمكن دفع الالتباس بجعل اعراب
احدهما لفظيا والاخر تقديريا قلت لا يجوز جعل الاعراب

فى الجمع

تقديريا الا لتعذر ظهور الاعراب او استثقاله بعد الظهور ولم يتحقق شئ من ذلك في شئ منهما و دفعا للالتباس لا تكون علة لتقدير الاعراب قوله فلو خص المثنى بها بقي الجمع بلا اعراب بعد فرض جعل اعرابهما بالحروف وانحصار حروف الاعراب بالحروف العلة قوله لخفة الفتحة وكثرة التثنية بالقياس الى الجمع وذلك لان الجمع يتوقف على ثلثة فرد وشروط ثلثة ان كان اسما واكثر من الثلثة ان كان صفة بخلاف التثنية فانها تتحقق بفردين بدون شرط وما كان اقل شرطا فهو اقل افرادا ولان في الثلثة مثلا يتصور ثلث تثنية باختيار كل اثنين منها ولا يتصور الا جمع واحد قوله لوقوع كل منهما فضلة في الكلام اي علامة الفضلة حقيقة او حكما او صفة الفضلة حقيقة او حكما قوله لما فرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحرف يعني قوله فالمفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف الخ ههنا اشارة الى تقسيم الاعراب الى الاعراب بالحركة والاعراب بالحرف وبيان مواضعهما المختلفة فانهما في بعض المواضع بالحركات الثلث والحروف الثلث وفي بعض المواضع بالحركتين والحرفين قوله الذين اشير الى تقسيمه اليهما في حكم المعرب حيث قال لفظا او تقديرا وفي هذا البيان فوائد الاول ان قوله التقدير بيان لاقسام التقسيم السابق

الاعراب

لا التقسيم الاخر للاعراب والثاني ان لام التعريف في قوله التقدير وفي قوله واللفظي عهدي والثالث ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال الاتصال قوله ولما كان التقديري اقل وما هو اقل فهو اخف فيتقدم واضبط فيكون اولى بالتقديم واحال لعديله عليه ولان التقديري لخفائه اولى بالتقديم في مقام البيان والمقصود من هذا الكلام الاعتذار عن تقديم الاعراب التقديري مع ان اللفظي اصل لان الاعراب علامة وحق العلامة ان يكون ظاهرا قوله التقدير اي تقدير الاعراب بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه او للعهد اشارة الى تقدير الاعراب الذي فهم من حكم المعرب والمناسب بعديله اعني قوله واللفظي فيما عداه وبما سبق من انه في بيان قسمي الاعراب اللذين اشار الى التقسيم اليهما سابقا ان يفسر التقدير بالاعراب المقدر بان يجعل المصدر بمعنى اسم المفعول او بان يجعل ياء النسبة مقدرا بان يكون التقدير في الاصل التقديري كما ان العرض اللازم والعرض المفارق في عبارة المنطقيين بمعنى العرضي قوله فيما اي في الاسم المعرب الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة وكان الاعراب بالحركة وعدم التعرض الى ذلك لظهوره قوله في اخره الف الاولى ترك في لان الالف نفس الاخر ويمكن

الحمل كما عبارة من الوقف الاخر لانه لا تفتح الاعراب بالف

التوجيه بان يراد موضع الاخر او يقال ان اخر الاسم عام والالف
خاص **قوله** كعصا اختيار عصا اشارة الى ان الالف المقدر
كالملفوظ وكذا فى قاض اشارة الى ان الياء المحذوفة كالملفوظ
ولقائل ان يقول ان اجراء الاعراب فى مثل عصا وقاض اما قبل
الاعلال او بعده فان كان قبله مع انه غير ملايم اذ النحوى
يجرى الاحوال على الكلمات الفصيحة وهى تكون بعد الاعلال
فيما نقل يلزم ان يكون الاعراب فى كليهما مستثقلا اذ ليس فى
آخر عصا قبل الاعلال الف حتى يتعذر فيه ظهور الاعراب
وان كان بعد الاعلال كما هو الملائم فيلزم ان يكون فى كليهما
متعذرا لان حرف آخر قاض ليس متلفظا حتى يمكن ظهور
الاعراب فيه والجواب ان باعث الاعلال لو كان متحققا قبل
الاعلال فيعلل ثم يجرى الاعلال كما فى عصو فانه قبل
اجراء الاعراب فى اخره واو متحرك حالا وما لا مفتوح ما قبلها
وذلك يقتضى قلبها الفا فقلبت ثم عند اجراء الاعراب يتعذر
ظهور الاعراب بالحركة فى الالف ولم يتحقق باعث الاعلال
قبل اجراء الاعراب فلا جرم يعرب اولا ثم تعذر الاعراب
ولو وجد ثقل فيثقل كما فى قاض فانه قبل اجراء الاعراب لا باعث
للاعلال وبعد اجراء الضمة فى حال الرفع والكسرة فى حال الجر
يحصل ثقل يقتضى حذف الحركة فيلزم ان يكون الاعراب فى عصا

بعد الاعلال

بعد الاعلال وفى قاض قبل الاعلال من غير تحكم ولك ان تقول
فى الجواب ان الحكم بتعذر الاعراب اصالة فيما كان فى اخره
الف من غير اعلال كحبلى ثم حمل ما عداه مما فى اخره الف عليه
والحكم بالاستثقال اصالة فيما كان فى اخره ياء من غير اعلال
كالقاضى ثم حمل ما عداه مما حذف ياؤه ايضا عليه ولا يجرى
الترديد المذكور بعده الاعلال فيما هو الاصل **قوله**
وكما فى الاسم المعرب بالحركة سواء كان مفردا او جمعا مكسرا
منصرفا او غير منصرف او جمع المؤنث السالم كاحمدى و
عبادى ومساجدى ومسلماتى قال الفاضل المحشى ولو قيل
بالحركة لفظا لكان اولى ليخرج عنه مثل عصاى فان تعذر الاعراب
فيه قبل الاضافة انتهى واعترض عليه بعض المحققين بان اصل
عصاى عصوى فالمنقلب بالالف ما تعذر اعرابه فيكون
القلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة وفيه ان الباعث
الذى ذكرنا فى القلب بالالف موجود قبل الاضافة فالمناسب
ان يعتبر الاعلال قبل جعله مضافا ايضا فالاولى ان يقيد
بكون المعرب بالحركة لفظا لكن يتوجه عليه انه يخرج فى نحو قاض
مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه **قوله** نحو غلامى اعلم
ان اكثر النحاة ذهبوا الى ان مثل غلامى مبنى لكن المرضى عند
المص وبعضهم انه معرب **قوله** فانه لما استثقل ما قبل ياء المتكلم

الى هذا اذا كان الياء متلفظة بخصوصها واما اذا قلبت بالالف
او الباء نحو يا غلاما و يا ابت ويا ابتا فالاولى ان يقال لما
استثقل ما قبل الياء بالكسرة او الفتحة في صورة قلب
التاء فتأمل قوله فما ذهب اليه بعض في تفريع هذا الكلام
على سابقه نظرا اذ المفهوم فيما سبق عدم جواز ادخال الحركة
مع جواز الكسرة لمناسبة الياء لا عدم جواز اعتبار نفس
تلك الكسرة اعرابا في حال الجر كما ذهب اليه البعض بل وجه
كونه غير مرضي انه لو اعتبر تلك الكسرة مع كونها للياء يلزم
توارد العلتين المستقلتين اصطلاحا على معلول واحد وهو
ادخال الكسرة وان المقتضى للاعراب الجر امر حادث فلا بد
ان يحدث علامته عند حدوثه ليدل عليه فلا يناسب ان
يعتبر ما كان موجودا قبل حدوثه علامة له فان قلت فكيف
جعل علامتي التثنية والجمع الموجودين قبل حدوث المعنى المقتضي
اعرابا دالا على المعنى المقتضي بعد حدوثه قلت خصوص الالف
والياء في المثنى والواو والياء في المجموع اعراب وهي حادثة
بعد حدوث المعنى المقتضي وما هو علامتا التثنية والجمع ومقدم
على مقتضى الاعراب واحدهما لا على التعيين مع النون فتأمل
قوله يعني كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين اشارة
الى ان قوله مطلقا كعصا وغلامي وان كان فائدة التعميم فيدمج

لم يظهر

لم يظهر في عصا اذ فائدته ترد من قال ان مثل غلامي معرب لفظا في حال
الجر وان المضاف الى ياء المتكلم اعم من ان يكون مقصورا او ناقصا
او صحيحا وذلك لداعي حسن المقابلة بمثالي الاعراب المتعذر و
المستثقل فان كلا منهما مقيد ويمكن ان يبقى وجه الاطلاق في كليهما
بان يراد بعصا مطلقا ما كان الفه محذوفا وما كان الفه ملفوظا
وبغلامي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا وما كان ياؤه محذوفا قوله
وذلك اذا كان محل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية الى او كان
الاعراب بالحرف او اجتمع ذلك الحرف مع حرف اخر يوجب ثقل
الكلمة على اللسان وانما قلنا ذلك ليصح التمثيل بنحو مسلمي وعطفه
على قوله كقاض قوله كما في اسم الذي في اخره ياء مكسورة ما قبلها
هذا الكلام مشعر بان الاعراب بالحركة المستثقل في المنقوص اليائي
فقط مع انه ذكر في شرح قوله ونحو جوار ان كل جمع منقوص على
فواعل واويا كان او يائيا رفعا وجرا كقاض وانما قال في اخره
ياء مكسورة ما قبلها احترازا عن نحو ظبي فان اعرابه لفظي لعدم
الاستثقال قوله عطف على قوله كقاض لا على قاض لانه
يوجب زيادة واحد من الكاف وكلمة نحو لكن نحو قال ومسلمي بدونه
نحو عطفا على قاض موافقا لقوله وغلامي لكان اخصر قوله
يعني تقديرا ان تقديرا الاعراب للاستثقال قد يكون في الاعراب
بالحركة وقد يكون الى المقصود من هذا الكلام ان مقصود المص

حين ذكر كلمة نحو اشارة الى ان هذا مثال [illegible] للسالم
[illegible] [illegible] الى ياء المتكلم
[illegible]

من تعدد الامثلة ان تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون في الاعراب
بالحركة وقد يكون في الاعراب بالحرف لا لاستيفاء جميع صور الاعراب
التقديري حتى يرد على المص انه ترك مثال الاعراب بالحرف التقديري
في الاحوال الثلث كما في الاسماء الستة والجمع المذكر السالم المضافة
الى الاسم المعرف باللام نحو جاءني اخو الحارث ورايت اخا الحارث
ومررت باخي الحارث ونحو جاءني صالحو القوم ورايت صالحي القوم
ومررت بصالحي القوم وايضا ليس مقصوده من ذكر عصا وغلامي
في الاعراب التقديري المتعذر استيفاء جميع صور الاعراب المتعذر
حتى يرد عليه ان الاعراب في الاسماء المعربة بالحركة المذكورة بطريق
الحكاية تقديري ايضا للتعذر بسبب اشتغال اواخر تلك الاسماء
بالحركات المحكية نحو قولك راكبا حال من زيدٌ في جاءني زيد راكبا
وحال من زيدًا في رايت زيدا راكبا وحال من زيدٍ في مررت بزيد
راكبا لكن يرد ان الاعراب التقديري المتعذر ايضا قد يكون بالحرف
فلم لم يشر اليه كما اشار في المستثقل وذلك فيما اذا كان المعرب بالحرف
مذكورا بطريق الحكاية فان اخره حينئذ مشغول بالاعراب المحكي فيتعذر
اجراء اعراب اخر فيه نحو دعني من قوله الا ان يقال بني الكلام
على مذهب من لم يجوز الحكاية في المعرب بالحرف لكن في تجويز ذلك
في المعرب بالحركة دون المعرب بالحرف تحكم لا يخفى قوله وقد يكون
الاعراب بالحروف تقديريا وضابطته ما اذا كان الاعراب مدة ولاقى

ساكنا

ساكنا قوله يعني فيما عدا ما ذكر يريد توجيه افراد الضمير مع تعدد
مرجعه بانه راجع الى المذكور قال بعض المحققين المتعدد اذا ذكر بالعطف
بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع اليه لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور
لا الى المجموع قوله مما تعذر فيه الاعراب او استثقل يعني ان ضمير ما عداه
راجع الى ما ذكر من قسمي الاعراب المتعذر والمستثقل لا الى ما ذكر من
الصور الاربعة والامثلة المذكورة حتى يرد ان الاعراب في بعض
ما عدا المذكورة تقديري ايضا كما ذكرنا فكيف يصح قوله واللفظي
فيما عداه تأمل قوله ولما ذكر في تفصيل المعرب المنصرف الخ يريد بيان
ارتباط بحث غير المنصرف بما قبله ونكتة ذكر غير المنصرف وترك
المنصرف بان التفصيل الذي سبق للمعرب في بيان مواضع الاعراب
بالحركات والاعراب بالحروف بقوله فالمفرد المنصرف الخ يحتاج الى
بيان المنصرف وغير المنصرف فلهذا بين غير المنصرف ثم المناسب
ذكر المنصرف وتقديم بيانه لتقدمه في تفصيل المعرب ولاصالته
ولوجودية عنوانه لكن لما كان غير المنصرف اقل واضبط من المنصرف
وبمعرفته يعرف المنصرف بطريق المقايسة عرف غير المنصرف وترك
المنصرف على المقايسة لكن لم يقل والمنصرف ما عداه كما ذكر في الاعراب
اللفظي والتقديري ان اللفظي فيما عداه لاشعار عنوان غير المنصرف
على هذا وقد يقال تفصيل المعرب يحتاج الى بيان المجموع باقسامه
والمثنى ايضا فالمناسب ذكر المجموع باقسامه وذكر المثنى ايضا بعد بيان

غير المنصرف قبل ذكر المرفوعات **قوله** وكان غير المنصرف اقل
من المنصرف اى اقل افرادا من المنصرف بحكم الاستقراء او لاجل ان
شرائطه ومعانداته اكثر وما كان معانداته اكثر فهو اقل افرادا
او اقل انواعا فان غير المنصرف نوعان احدهما ما فيه علتان
والاخر ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والمنصرف له انواع
كثيرة وفيه ان البيان اذا كان بطريق التعداد ناسب ذكر الاقل واحالة
الاكثر على المقايسة كما في الاعراب التقديري واما في البيان بطريق
التعريف كما فيما نحن فيه فلا يتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال
اكتفى بتعريف ما هو اقل افرادا او انواعا عن تعريف ما هو الاكثر
وقوله وبمعرفته يعرف المنصرف انما يفيد اذا لم ينعكس الامر وليس كذلك
فاذا عرفت المنصرف بما لم يكن فيه علتان من تسع او واحدة منها
تقوم مقامهما يعرف غير المنصرف بالمقايسة فالاولى ان يقال ولما
كان تعريف غير المنصرف وجوديا وتعريف المنصرف عدميا
عرف غير المنصرف واحال المنصرف على المقايسة لان عدم الشيء
يعرف بمقايسته **قوله** عرف غير المنصرف واكتفى بتعريفه اعلم
ان الاسم المعرب اذا لم ينحصر في المنصرف وغير المنصرف كما هو راي
الجمهور لا يتضح تعريف احدهما واحالة معرفة الاخر عليه فان
الجمهور عرفوا المنصرف بما يقبل التنوين والحركات الثلث وغير
المنصرف بما يقبل الضم والفتح ولم يقبل الكسر والتنوين وانما

يفتح في موضع

يفتح في موضع الكسر فالمعرب بالحرف والمعرب بالضم والكسر واسطة
عندهم فلا يعلم من تعريف احدهما تعريف الاخر واما على رأي
المص فالمقسم المعرب بالحركة وهو منحصر فيما كان فيه علتان او واحدة
تقوم مقامهما وهو غير المنصرف وفيما لم يكن فيه ذلك وهو المنصرف
وقيل مطلق الاسم المعرب سواء كان بالحركات او بالحروف منحصر عنده
فيما كان فيه علتان او واحدة وهو غير المنصرف وفيما لم يكن
فيه ذلك وهو المنصرف لكن لا يظهر اثر الصرف في بعض انواعه
فعلى التقديرين يجوز تعريف احدهما واحالة الاخر بالمقايسة
كما فعله المص **قوله** غير المنصرف المنصرف مأخوذ من الصرف
اما بمعنى التحويل والتغيير ثم لما كان التحويل والتغيير فيه عن حالته
الاصلية اكثر بسبب قبوله الحركات الثلثة والتنوين سمي منصرفا
وما ليس بهذه المثابة كانه لم يتصرف بالنسبة الى القسم الاول
سمي غير منصرف واما بمعنى الزيادة فسمي المشتمل على زيادة
الاعراب والتنوين منصرفا **قوله** اى اسم معرب جعل ما موصوفة
حيث فسره بالنكرة وان صح تفسيره بالمعرفة وجعله موصولة
ايضا كما مر مرارا اشارة الى صحة جعل ما موصولة وموصوفة
وفي امثال هذه المواضع فسر تارة بالموصولة وتارة بالموصوفة
وانما قيد الاسم بالمعرب احترازا من المبنيات التي فيها علتان
قوله فيه علتان ان العلة في اللغة عارض طبيعي يستدعي حالة غير

غيره

طبيعية وفي اصطلاح النحاة ما ينبغي ان يختاره المتكلم عند حصوله
امر يناسبه وذلك الامر المناسب سيتمى بالحكم قوله مؤثرتان باجتماعهما
هذا القيد اشارة الى ان مثل حبلى ومصابيح علتين خارج عن
هذا الجزء من التعريف داخل في الجزء الآخر منه وقوله او واحدة
منها تقوم مقامهما لانهما وان كان فيهما علتان لكن المؤثر العلة الواحدة
وهي التانيث في الاول والجمعية في الثاني لا العلمية ولهذا لو نكرا
لم ينصرفا ايضا قوله واستجماع شرايطهما قيد بذلك لئلا يتوهم
ان مجرد اجتماع العلتين كاف في التاثير حتى يلزم ان يكون مثل نوح
غير منصرف مع انه منصرف قوله من علل تسع لم يقل من تسع علل
حتى يكون المحذوف المضاف اليه لا الموصوف لان شرط حذف المضاف
اليه لم يتحقق فيه كما سيجيء القريب في بحث العدل قوله مجموع ما هذين
البيتين اشارة الى ان العطف في تعداد العلل التسع مقدم على ربطها
بالمبتداء كما اشار في بيان انواع الاعراب الى هذا المعنى بقوله اي انواع
اعراب الاسم ثلثة في شرح قوله وانواعه رفع ونصب وجر لكني
اشار الى مفسدة الربط قبل العطف ههنا وترك ثمه لامكان التوجيه
ثمه بادعاء ان كل واحد من الرفع والنصب والجر انواع حيث يكون
بالحركات والحروف المختلفة ويكون لفظيا وتقديريا قوله عدل
ووصف وتانيث ومعرفة نقل عنه قدس سره اول موانع
الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فما للصرف تصويب

هذا وهذه

هذا وهذه الابيات لابي سعيد الانباري النحوي والتصويب النزول
اي بعد اجتماع العلتين لا ينزل حكم الصرف ويجوز ان يكون التصويب
من الصواب اي لم يكن الصرف حين اجتماعهما صوابا ولم يذكر المص
هذا البيت حتى يستغني عن تعريف غير المنصرف لقصوره عن افادة
التعريف بحسب الظاهر اذ يخرج عنه ما فيه علة واحدة تقوم مقام
العلتين وايضا يفهم منه ان اجتماع السببين يوجب عدم الانصراف
مطلقا مع انه يجوز صرف هذا وايضا يدل على انه اذا اجتمع في كلمة
التانيث بالالف والعلمية يكون منع صرفها للسببين مع انه ليس الا
للتانيث قوله لمجرد المحافظة على الوزن وقد يوجه في اختيار ثم بان ثم
يستعار للتراخي الرتبي ونظيره في القران كثير فقد يقصد علو مرتبة
المعطوف على المعطوف عليه وقد يقصد دناءة رتبة فعطف الجمع
بثم للاشارة الى دنى مرتبته عن الجمع بسبب عدم قيامه مقام العلتين
فتامل قوله والنون زائدة ذكر هذه العلة معرفا دون باقي
العلل لمجرد المحافظة على الوزن فلهذا جوز بعض الشارحين كون
زائدة مرفوعة صفة للنون لكون اللام فيه ليست للتعريف وفي
اختيار تنكير العلل فائدة هي ان السبب مثلا عدل ما لا عدل كل فان
بعض العدل يكون علة للبناء وكذا علة منع الصرف ليس كل وصف
بل الوصف الاصلي وهكذا قوله من قبلها الف المراد من التقدم الموهوم
من قبلها التقدم المكاني كما لا يخفى قوله ولا يخفى انه لا يلزم من هذا التوجيه

بثم اشارة الى انحطاط مرتبته عما قبل لقيامه مقام العلتين ثم عطف التركيب على الجمع منه

زيادة الالف هذا انما يتجه اذا قدر متعلق الظرف اعني من قبلها من
افعال العموم واما اذا قدر ما يدل على الزيادة كقولنا مزيدة من
قبلها الف فيفهم زيادة الالف بلا اشتباه ولم يلتفت الى هذا
التوجيه لان الشايع عندهم تقدير متعلق الظرف بلا قرينة
واضحة من افعال العموم ولا يخفى انه كما يفهم زيادة الالف من هذا
التوجيه لا يفهم كون مجموع الالف والنون علة لمنع الصرف بل يفهم
منه علية النون فقط مع ان العلة مجموع الالف وكذا لا يفهم من بهذا الم
من التوجيه الثاني ايضا فتأمل قوله واريد بزيادة الالف قبل
النون اشتراكهما في وصف الزيادة اه لا يخفى ان هذه الارادة
بعيدة عن الطبع لا يقتضيه وضع ولا قاعدة الا انه قدس سره
ادعى ان هذا المعنى مفهوم عرفا بدليل ان هذا المعنى مفهوم من
نظيره وهو قولك جاء زيد راكبا من قبله اخوه وفيه انه لو سلم
ان المفاد من هذا النظير هذا المعنى لكن لا نم انه باعتبار الحمل
الثاني اعني جعل اخوه فاعل راكبا ومن قبله متعلقا اليه ثم لا
يجوز ان يعتبر فيه الحمل الاول مع افادته هذا المعنى وهو ان يكون
من قبله متعلقا بمقدر واخوه فاعله او مبتداء خبره من قبله قوله
او القول بان كل واحد علة الاولى ان يقال او القول بان كل
واحد مانع لان المذكور في نظم ابي سعيد المانع لا العلة حيث
قال موانع الصرف تسع الخ وقد اعتذر عن هذا بان الموانع جمع
مانعة

مانعة وتأنيثه باعتبار ان موصوفه العلة فكانه قال العلل الموانع
للصرف تسع فتأمل قوله تقريبي فيكون محذوفا عنه ياء النسبة
كما يقال العرض المفارق بمعنى العرضي المفارق قوله وقال بعضهم
انه اثنان قيل وهما الحكاية اي النقل من الفعل الى الاسم كما في
وزن الفعل والتركيب اي تركيب العلتين كطلحة مثلا فان فيه تركيب
التأنيث والعلم قوله وقال بعضهم احد عشر هي التسع المذكور
مع مراعاة الاصل كما في احمر اذا سمي به ثم نكر وشبه الف التأنيث
وهو الف ليست للتأنيث زيدت في اخر الاسم وجعل ذلك الاسم
علما كارطى قوله لكن القول بانها تسعة تقريب لها الى ما هو الصواب
ويمكن ان يقال وهذا القول تقريب اشارة الى المسامحات
التي وقع في تعريف غير المنصرف وبيان العلل في هذا الكلام المنظوم
لاجل ضرورة الشعر يعني هذا القول تقريب للمخاطب الى ما هو المقصود
لا تصريح به لعدم مساعدة النظم له والمسامحة بانه لا يصدق
بظاهره على ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين وانه لهذه
الموانع شرائط في المنع لم يصرح به وما في قوله والنون زائدة
من قبلها الف من عدم التصريح بزيادة كليهما وعليتهما قوله
ثم ذكر امثلة العلل يعني اراد المص تعريف العلل بالامثلة
ليتضح في الجملة قبل بيان شرائطها قوله مثل عمر مثال للعدل
يعني انه غير منصرف تحقق فيه العدل المؤثر باجتماع العلة

الاخرى وهي العلمية وهذا العدل وهو كونه مخرجا عن صيغته
الاصلية الى هذه الصيغة المخصوصة لا ان نفس هذا المثال عدل
وكذا الحال في الامثلة الباقية فان نفس الاسماء ليست علة بل هي غير
منصرف تحقق فيها العلل فتأمل قوله من حيث اشتماله على علتين
او واحدة منها كلمة حيث تعليلية لا تقييدية فان غير المنصرف
لا يكون الا بهذا الوصف فلا فائدة في التقييد به وانما علل به لان
لغير المنصرف اوصافا أُخر ليست علة لترتب هذا الحكم فانه من
حيث انه معرب [illegible] اختلاف اخره ليست علة لترتب اختلاف
العوامل ومن حيث انه فاعل حكمه انه مرفوع وعلى هذا القياس وانما لم
يقل من حيث انه غير منصرف مع افادته ما افاده هذا القول على الوجه
الاخصر للتصريح الى منشاء ترتب هذا الحكم بحيث يرتبط اليه تعليله
لقوله وذلك لان لكل علة فرعية الخ واعلم ان جمع المؤنث السالم عند
المص بمقتضى ظاهر تعريفه مع عدم ترتب شئ من هذين الحكمين
عليهما فلم يكن علة ترتب هذا الحكم مجرد اشتماله على علتين او واحدة
بل لابد من التقييد بعدم المانع وح لا يكون صورة الضرورة
والتناسب من تغيير الحكم كما لا يخفى قوله ان لا كسر ولا تنوين وانما
تعرض بالكسر مع انه علم من بيان اقسام الاعراب بالحركات والحروف
وتفصيل المعربات ان غير المنصرف لا يقبل الكسر والتنوين لكونه
من وجهين الاول من حيث جعل حكمه الذي عدم الكسر فيه جزء

تعريف

[margin: لحكم اخر من مه]
[margin: والمثنى والمجموع لو كفى فيها علتا بان جعلت علامة المؤنث مع علم غير مهرود مه]
[margin: بل يتبع في حال الجر للاشارة الى ان يوقف الجر لغير المنصرف بالاضافة فلا الكسر والتنوين مه]

تعريفه والثاني من حيث جعل حكمه الذي هو عدم دخول التنوين
ايضا من تعريفه والى ان منع الكسر عن غير المنصرف بالاصالة لا
بتبعية التنوين كما سيجيء في آخر الباب نقلا عن بعضهم قوله
لان لكل علة فرعية سواء كانت مختصة بفرعية الموقوف للموقوف
عليه او كانت [illegible] ومن فرعية المرجوع الراجع للمرجوع اليه تحقق
في غيره هذه العلل ايضا مثلا المثنى فرع الواحد كالمجموع فاعتبار
فرعية هذه العلل التسع دون غيره غير معلوم وجهه قوله
فيشبه الفعل من حيث ان له فرعيتين اعلم ان لمشابهة الفعل ثلث
مراتب اعلاها توجب البناء ومنع جميع انواع الاعراب عنه واوسطها
توجب عدم الانصراف ومنع بعض انواع الاعراب عنه وادناها
توجب كون الاسم عاملا قوله فمنع منه الاعراب المختص بالاسم
وذلك لان المشابهة القوية لما اوجبت منع جميع انواع الاعراب
كونه مبنيا ناسب ان تؤثر تلك المشابهة المتوسطة في منع بعض
انواع الاعراب والمناسب منع الاعراب المختص بالاسم كما لا يخفى
قوله والتنوين الذي هو علامة التمكن وذلك لانه لما منع من
غير المنصرف الاعراب الجر لم يكن له امكنية جميع انواع الاعراب
فلا وجه لادخال تنوين التمكن التي هي للدلالة على امكنية الاسم
للاعرابات الثلث قوله لانك تقول قائم ثم تقول قائمة و
التعريف فرع التنكير لانك تقول رجل ثم تقول الرجل قال

بعض المحققين المعروض للتاء القاء المطلق لا القاء المجرد عن
التاء وهو المذكر وكذا المعروض للالف واللام الرجل المطلق لا
المجرد من اللام وهو النكرة فالفرعية في التأنيث والتعريف
وهمية فالفرعية المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقية
انتهى ثم ان الفرعية التي اثبت في التعريف انما هو في بعض انواعه
وهو التعريف باللام وما هو علة غير المنصرف هو بعض اخر من
انواعه اعني التعريف العلمي ففرعية تعريف العلم باعتبار ان
المطلق التعريف فرعية في ضمن بعض انواعه ولهذا جعل التعريف
علة غير المنصرف فتعداد العلل وجعل العلمية شرطه ولم يجعل
نفس العلمية علة **قوله** لان اصل كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص
بنوع اخر هذا انما يصح في احد قسمي وزن الفعل ويكفي ذلك فانها
اقوى من الفرعية التي اثبت في التعريف ويمكن ان يجعل الاختصاص
اعم من الاختصاص الحقيقي والحكمي التي ويجعل القسم الثاني كون
الفعل مختصا بالفعل حكما فيتحقق الفرعية في مطلق وزن الفعل
قوله ويجوز اي لا يمتنع الجواز هو الامكان فقد يجيء بمعنى سلب
الوجوب والامتناع معا وهو الامكان الخاص الشايع في استعمالاتهم
وقد يجيء بمعنى سلب الوجوب فقط فيتناول الممتنع وهو الامكان
العام المقيد بجانب العدم وقد يجيء بمعنى سلب الامتناع فقط
فيتناول الواجب وهو الامكان العام المقيد بجانب الوجود

وهو المراد

وهو المراد هاهنا وذلك لان صرف غير المنصرف قد يكون
واجبا كما في صورة خروج الشعر عن الوزن او عدم رعاية
القافية لو لم يصرف **قوله** بادخال الكسر والتنوين الاولى
او التنوين با والمانعة الخلو لان صرف غير المنصرف لم يلزم
ان يكون بادخالهما بل يحصل باحدهما ايضا كما في منتبه
على مصايب لو انها وفي من يسمى باحد **قوله** عند المص ما فيه
علتان الخ واما عند غيره فهو ما لم يدخله الكسر والتنوين
فعنده ادخال احدهما يجعل منصرفا حقيقة فان قلت
ان المنصرف عند غيره ما يدخله التنوين والحركات الثلث
فبادخال احدهما فقط لم يجعل منصرفا ما لم يدخل عليه
الاخر فمعنى التفسير الذي بادخال الكسر فقط او بادخال
التنوين فقط كما في المثالين المذكورين لم يجعل منصرفا
عند غير المص ايضا قلت جواز دخول احدهما يوجب جواز
دخول الاخر ويكفي في المنصرف جواز الدخول وفيه تامل
قوله وبادخال الكسر والتنوين اما مؤثرتين او لا فعلى الاول
يلزم وجود المؤثر بدون اثره فان اثره المنع عن الكسر والتنوين
لا غير كما لا يخفى وعلى الثاني لم يصدق عليه تعريف غير المنصرف
على مذهب المص ايضا فان كون العلتين مؤثرتين معتبر في تعريفه
كما صرح به الشارح في تعريفه **قوله** والضمير في صرفه راجع

الى حكمه ويجوز ارجاعه الى غير المنصرف ايضا كما هو المتبادر
لئلا يلزم الانتشار بتقدير الحكم فى نظم الكلام او بدونه
كما لا يخفى لكن ماذكره اظهر من حيث المعنى قوله اى لضرورة
وزن الشعر يعنى رعاية وزن الشعر لئلا ينكسر او للتزحيف
ورعاية القافية لئلا يختل امر ضرورى عند الشعراء فلاجلها
يجوز صرف غير المنصرف واما جعل المنصرف غير المنصرف
للضرورة او للتناسب فغير جايز عند جمهور البصريين
لان الضرورة عندهم ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرج
من اصولها ولهذا لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة
لان اصل الممدودة المقصورة لانه هكذا قيل وفيه ان هذا
هذا الدليل يدل على جواز جعل المقصورة ممدودة كما لا يخفى
فتامل ويجوز جعل الممدودة مقصورة قوله او انزحاف
يخرجه عن السلاسة الانزحاف من الزحف والزحف خزيدن
كودك وتيري كه فرودنشانه افتد وسبيل كشان رفتن شتر ما
نده شده وذكر فى بعض رسائل علم العروض الزحاف بكسر
الزاء جمع زحف بفتحها وهو بعد السهم المرمى عن الهدف يقال سهم
زاحف اذا ذهب الى طرف آخر من الهدف وسقط بعيدا
عنه انتهى والسلاسة روانى قوله صبت على مصايب لو انها
الخ نقل عن سيده هذا البيت مما قالته فاطمة رضى الله فى مرثية
النبى

النبى صلى الله عليه وسلم واوله ماذا على من شم تربة احمد
ان لا يشم مدى الزمان غواليا انتهى وكتب فى الحاشية غواليا
جمع غالية بوى خوش قال بعض المحققين المرثية بالتخفيف مرده
سياش كردن التربة خاك نمناك المدى غاية والمعنى
ما الذى او اى شئ وقع على من شم تربة احمد فى ان لا يشم
مدى الزمان وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار
والمعنى لم يقع عليه شئ لانه استغنى بشمه من شم الغوالى انتهى
ثم نقل هذا البيت يجوز ان يكون بسبب ان احمد فيه
غير منصرف صرف با دخال الكسر والتنوين كما صحح فى بعض
الكتب بهذا الوجه ووجه الصرف فيه الانكسار كما يشهد على
هذا الرجوع الى الوجدان والرجوع الى العلم العروض ايضا
[illegible] رجز مسدس سالم وهو مستفعلن بالثانى وتقطيعه
ماذا على مستفعلن من شم تر مستفعلن بة احمد مستفعلن
فاذا حذفت تنوين احمد يحذف نون مستفعلن فينكسر
الوزن كما ان فى صبت على مصائب لو انها لو حذفت التنوين
عن مصائب ينكسر الوزن فان تقطيعه صبت على مستفعلن
مصايبن مستفعلن لو انها مستفعلن وبحذف التنوين عن
مصائب يحذف نون مستفعلن فينكسر الوزن قوله ان ذكره
يجوز فيه الفتح بتقدير لام التعليل والكسر بجعل الكلام على الاستيناف

مستفعلن مصائبن مستفعلن

في موضع التعليل كانه قيل ما علة الاعادة فقال في جوابه ان ذكره هو
المسك ما كررته يتضوع قوله فانه لو فتح نون نعمان يستقيم
الوزن ولكن يقع فيه زحاف فان قلت الضرورة في نعمان ستدعي
التنوين لا الكسر فلم كسر قلت لما لم يكن الواسطة بين المنصرف
وغير المنصرف فبعد صرفه بادخال التنوين كسر ايضا ولان
الكسر منع من غير المنصرف بتبعية التنوين كما بين في موضعه
فلما جوز دخول التنوين جوز الكسر ايضا ولان التنوين لما كان
للتمكن ومعناها امكنية الكلمة للاعرابات الثلث فلا بد من ادخال
الكسر حال الجر لتحقق معنى التمكن والا يلزم الكذب فتأمل قال
بعض المحققين من الشارحين ان بحر هذا البيت مع التنوين
من صح
وهو الفاضل الميبدي منه
طويل مقبوض على وزن فعولن مفاعلن فعولن مفاعيلن ومع
حذفه طويل مقبوض مكفوف على وزن فعولن مفاعلن وهو لا
يخرج الطويل السالم اى فعولن مفاعيلن فعولن من الوزن
مفاعل صح
انتهى قوله لرعاية القافية وهو لغة ما يجري على قفاء الشيء
وعقبه واصطلاحا هي مجموع ما يتكرر بعينه لا استقلالا في
اخر الابيات في الفاظ مختلفة لفظا ومعنى او لفظا فقط او
معنى فقط قوله حرف الروي مأخوذ من الرواء بكسر الراء
وهو لغة حبل يشد به الحمل على البعير واصطلاحا عبارة
عن الحرف الاخر الاصلية من حروف القافية وشرط

فيه ان

وشرط فيه ان لا يتغير في اخر شيء من الابيات مع حركته
المسماة بمجرى لو كان متحركا قوله رعاية التناسب بين الكلمات
امر مهم عندهم ولهذا صار السجع من اجل المحسنات
وذلك التناسب يكون في اخر كلام الفصيح على انحاء مختلفة
منها ما في قولهم هنأني الشيخ ومرأني مع ان الاصل امرأني
ومنها قوله تعالى والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا
يسر بحذف الياء في يسر لمناسبة الفجر كما قيل ومنها ما في قوله
يبدئ الخلق ثم يعيده واللغة المشهورة يبدأ قوله
وان لم يصل الى حد الضرورة فيه اشعار الى ان رعاية التناسب
قد يصل الى حد الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان
التي قصد بها وزن منصرف مع عدم صرفها كما يقال وزن
ضارب يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فصرف مفاعلة
مع تأنيثها وعلميتها لوزن مخصوص لمناسبة ما يوزن به اعني
مضاربة وهذا التناسب ضروري عند بيان الوزن كما لا يخفى
قوله حيث صرف سلاسلا تعليل لصحة التمثيل به اولا لكن
اشارة الى قراءة اخرى بدون رعاية التناسب قوله لتناسب
المنصرف الذي يليه هذا في خصوص المادة والا فقد يكون
المنصرف الذي يجعل غير المنصرف تناسبا له في كلام اخر متقدما
عليه او متأخرا عنه كما صرف قواريرا لرعاية فواصل الآيات

قوله مثال لجموع غير المنصرف الخ او مثال لغير المنصرف الذي
وقع في التركيب وكلام الفصيح قوله وما يقوم مقامهما قال الفاضل
المحشي اللائق تقديمه على الحكم لانه بيان لما ابهم في حد غير المنصرف
انتهى وقد اعتذر عنه بان بيان الاسباب كلها لبيان ما ابهم في التعريف
وقوله وحكمه معترضة لا محل لها وقعت وبان شدة الاهتمام
ببيان ان عدم قبوله الكسر والتنوين من جملة احكامه لا يجوز
ان يجعل تعريفا له كما فعله الاكثرون لاستلزامه الدور وعدّاه
الى ذكر قوله وحكمه بعد ذكر التعريف قبل بيان قيود التعريف
ثم ذكر قوله ويجوز صرفه لمناسبته وبان ذكر قوله وحكمه ايضا
لبيان ما ابهم في التعريف فان العلة في التعريف مفيدة بكونها
مؤثرة وبقوله وحكمه بين اثر العلتين فجميع ما ذكر بعد التعريف
لبيان ما ابهم في التعريف وبما سبقه قوله من العلل التسع
قيد للعلة الواحدة او للعلتين او لكل منهما قوله فانه قد تكرر
فيه الجمعية اعلم ان في علة قيام الجمع مقام العلتين اقوالا الاول تكرار
الجمعية حقيقة او حكما والى هذا ذهب المص ولهذا اختاره الشارح
والثاني ان الجمعية فيه وصل الى الحد التناهي بحيث لا يصح جمعيته ثانيا
جمع التكسير فكان له كمال قوة في الجمعية والثالث انه لا نظير لهذا
الجمع في الآحاد بخلاف ساير الجموع فله قوة في الجمعية يصح ان يقام مقام
السببين وبعض نظير الجموع القلة كاكلب واجمال وان لم يكن لها

نظير في الآحاد

نظير في الآحاد كما قيل لكن كونها جمع قلة يناسب الاحاد فلا يقوى
قوة يقوم مقام السببين قوله كالجموع الموافقة الخ فانها في حكمها
لموافقتها في الجمعية والوزن وعدم جواز جمعها ثانيا جمع التكسير قوله
وهو الف التانيث فيه مسامحة والمراد التانيث الواقع بسبب احديهما
قوله المقصورة والممدودة اعلم ان الهمزة في الممدودة منقلبة عن
الف هي للتانيث دون الالف التي قبلها كما يتوهم من اسمه قوله
فانها ليست لازمة للكلمة بحسب اصل الوضع وان اتفق في بعض الاسماء
لزومها كالحجارة والتجارة لكن لما لم يكن في نوعها تلك اللزوم لم يعتبر قوله
فالعدل ثم ذكر العلل التسع مجملا في تعريف غير المنصرف اراد بيانها
فادخل فاء التفسير في قوله فالعدل وبين مفهوم ما كان مفهومه
محتاجا الى البيان وبين شرط ما كان له شرط وهو في اللغة بمعنى
الميل يقال عدل عنه اي مال عنه وعدل اليه اي مال اليه وجاء
بمعنى التبعيد يقال عدل الجمال الفحل نحاه كذا نقل عن القاموس
قوله مصدر مبني للمفعول المقصود منه دفع اعتراض الشيخ الرضي
من ان العدل اخراج الاسم لا الخروج فتعريفه بالخروج ليس على
ما ينبغي ويؤيد ذلك ما سيأتي من قوله لا بد في اعتبار العدل من
امرين احدهما اعتبار وجود الاصل للاسم المعدول وثانيهما
اعتبار اخراجه عن ذلك الاصل وحاصل الدفع انه اذا كان العدل
مصدر المبني للفاعل فهو بمعنى الاخراج والمناسب جعله ههنا مصدر المبني

للمفعول لان المناسب جعله صفة للاسم الغير المنصرف قائما به
لا للمتكلم قوله اي خروج الاسم بقرينة ان البحث في الاسم واخرج
به خروج الفعل لانه لا يسمى العدل اصطلاحا ثم المراد خروج مادة
الاسم لان الاسم هو مجموع المادة مع الصورة ولا يتصور خروج
الكل عن جزئه قوله اي عن صورته فسر الصيغة بالصورة لانه
قد يطلق الصيغة على نفس الكلمة ايضا باعتبار ما يعرضها من الهيئة
يقال ضرب صيغة ماض وهي ليست بمرادة ههنا فان قلت لا شك
ان الصيغة والصورة هي الهيئة الحاصلة للكلمة من ترتيب حروفها
وحركاتها وسكناتها والخروج من الصيغة الى صيغة اخرى يستدعي
تغيرها مع انه لم يحصل ذلك في مثل اخر قلت المراد بالصورة اعم من
الصورة وما في حكمها في كونها لازمة للكلمة كالصورة فان في اخر مثلا
كون احد الامور لازما لافعل التفضيل امر لازم له بمنزلة الصورة
للكلمة قوله التي يقتضي الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها
فان قلت هذا يشكل بمثل عمر فان صورته الاصلية التقديرية وهي
صورة عامر مثلا لا تقتضيه اصل قلت لما اقتضى ضرورة منع الصرف
الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل من العمارة فهو اسم من
العمارة خرج من صيغته التي هي مقتضى القاعدة وهي عامر الى عمر
قوله كالاسماء المحذوفة الاعجاز وكذا محذوفة الاوائل نحو عدة اصله
وعدة ومحذوفة الاواسط كقول على قوله والظاهر كالمقام والايلاء

وان يكون بل ما غير بابدال حرف بحرف من هذا القبيل لانه لم يبق مادته بحسب الظاهر

وح

وحم لم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات والمقلوبات وما غير
فيه الحركة فقط ويجوز ان يجعل ما غير بابدال حرف بحرف من قبيل ما بقي
مادته من المغيرات القياسية بسبب وجود ما يقابل الحرف الاصلي
وهو الحرف المبدل اليه قوله فخرجت عنه المغيرات القياسية التي
مادتها باقية ولم يخرج بالقيود السابقة وكذا المراد من المغيرات الشاذة
ما بقي مادتها ولم يخرج بالقيود السابقة من الجموع والمصغرات و
المنسوبات الشاذة قوله من الجموع الشاذة بيان لمثل اقوس وانيب
وكونها شاذا بسبب تحرك الواو والياء فيهما بحركة الضمة التي هي
ثقيل عليهما اذ لا يغير الكلمة تغيرا قياسيا بحيث صار الواو والياء
فيه مضموما والا فجمع على افعل غير شاذ ككلب واكلب قوله من غير ان
يعتبر جمعهما اولا على اقواس وانياب لان هذا الاعتبار في جميع العدل
بسبب منع الصرف كما سيأتي ولا منع صرفهما قوله فحيث الحي
كلمة حيث مكاني او تعليلي ويفهم من كلامه قدس سره ان هذا التوجيه
مرضي له مع ان الظاهر ان المقصود في هذا المقام تمييز غير المنصرف
من المنصرف لا مجرد تمييز بعض العلل عن بعض ولا شك ان بهذا
التعريف للعدل لا يتميز غير المنصرف من المنصرف فانه اذا سمي بالجموع
الشاذة مثلا شخصا لم يعلم انها منصرف ام غير منصرف بل يتوهم
انها غير منصرف لتحقق العلمية والعدل بهذا التعريف الاعم منهما قوله
فلا نسلم انها مخرجة عن الصيغ الاصلية هذا المعنى مسلم في الجموع الشاذة

واما في الواحد المغير بطريق الشذوذ الى صيغة اخرى فلا نسلم
ان منع خروجه عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المغيرة
مكابرة فتأمل الا ان يقال ان مدار العدل على اعتبار خروجه
من الصيغ الاصلية ولم يتحقق ذلك الاعتبار في المغيرات الشاذة
مطلق الا ان بيانه وقع في الجموع الشاذة فتأمل قوله الى ارتكاب تلك
التكلفات لما كانت العبارة غير صريح في افادة بعض القيود سماه
تكلفا والا فهو قدس سره قرر العبارة على وجه لفهم المقصود
بطريق التبادر منها من غير تكلف قوله واعلم انا نعلم قطعا يعني
انا نعلم يقينا ان خروج مثل ثلث ومثلث واخر وجمع من العدول
التحقيقية من الصيغة الاصلية ليس محققا كما هو المشهور وتيوهم
من ظاهر عبارته ايضا ان قوله محققا كان متعلقا بالخروج بل لما وجدوا
تلك الامثلة غير منصرف ولم يجدوا فيها الا سببا واحدا اعتبروا الخروج
ليتحقق العدل لانه لا يصلح للاعتبار الا العدل لكن المحقق ثبوت
اصل للعدول المسماة بالتحقيقية فان قلت اذا كان ثبوت الاصل
محققا فخروجه عنه كان محققا ايضا اذ الاصل انما يكون اصلا
بخروج الفرع عنه قلت ليس المراد بالاصل ههنا الا ما يكون القياس
ان يكون الاسم عليه سواء كان الاسم عليه ثم خرج او لم يكن والخروج
لا يتحقق الا بان يكون الاسم عليه ثم خرج فتحقق ثبوت الاصل لا
يستلزم تحقق الخروج الا ان من قال بالخروج التحقيقي اراد الخروج عما

هو القياس

هو القياس بان لم يرد عليه وروده على غير ما هو القياس ويرد عليهم
الجموع الشاذة وعلى ما ذكره الشارح المراد بالخروج التحقيقي
هو ان يكون الخروج عما ثبت للمادة بعد وروده على ما هو القياس
وهذا امر غير محقق في شيء من العدول ولهذا اراد بالعدل التحقيقي
ان يتحقق له اصل ثابت ويرد على ما ذكره ان غير المنصرف الذي احد
سببيه العدل لم يعرف بتعريف غير المنصرف اذ العلم بكونه
عدلا انما هو بعد العلم بعدم صرفه كما لا يخفى فتأمل قوله
لانهم تنبهوا للعدل اعلم ان التنبه على ذات السبب في غير العدل
والجمع التقديري مقدم على منع الصرف ولا يتوقف على معرفة
منع الصرف اصلا واما علية الاسباب فلا تعرف في شيء منها
الا بعد معرفة منع الصرف واما في العدل التحقيقي فان كان هو الخروج
عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة منع الصرف كسائر الاسباب
وان كان هو الخروج عما كان للمادة كما قرره الشارح فلا يعرف الا بمنع
الصرف قوله اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ مكررا يعني اذا
كان المعنى ملحوظا مرتين يكون اللفظ ايضا مذكورا مرتين لا يقال
ان المعنى في المثنى مكرر مع عدم تكرر اللفظ لانا نقول ان المعنى غير مكرر
في المثنى بل اريد منه فردين من مفهوم واحد لا تكرر ذلك المفهوم قوله
جاء في القوم ثلثة ثلثة كلاهما منصوبان على الحالية مؤول بلفظ واحد
اي مفصلا بهذا التفصيل فلما كان كلا اللفظين عبارة عن الحال الاخرى

الاعراب عليهما قوله الى رباع وموبع الاظهر ان يقال ورباع وموبع
بالعطف لان الواسطة بين ثنى ومثنى ورباع وموبع هو ثلث ومثلث
وهو المشبه به فلا وجه لادخاله فى المشبه الا ان يقال ان الى بمعنى
مع قوله والصواب بجيئها قال بعض المحققين الصواب مجئ عشار و
معشر بخلاف الخمسة الاخرى قوله والسبب فى منع صرفها المقصود
من هذا الكلام ترجيح قول من قال ان السبب فى منع صرف ثلث
واخواته هو العدل والوصف على ما قيل ان منع صرفها تكرار
العدل حيث عدل من الصيغة وعن التكرار وعن الصيغة و
عن الاسمية الى الوصفية وذلك لان اعتبار العدل امر اضطرارى
يجب ان يقتصر على قدر الحاجة ولانه لو كان كذلك لكان العدل له
قائما مقام العلتين كالجمع ولم يقل به احد قوله لان الوصفية العرضية
التى كانت فى ثلثة ثلثة الى ولما وضعت الاسماء العدد لنفس الاحاد
والاعداد ولماله الوحدات اى المعدودات فاستعماله فى المعدودات
يكون مجازا والوصفية تعرض لها باعتبار هذا الاستعمال من
ما لوصفية التى تعرض لثلثة ثلثة باعتبار هذا الاستعمال كما تعرض
فى اربع فى قولنا مررت بنسوة اربع لا يكون اصلية ثم عدل عند
استعماله فى هذا المعنى الوصفية الى صيغة ثلث ومثلث ووضع لفظ ثلث
ومثلث لهذا المعنى فيكون الوصفية فيهما اصلية فتأمل قوله
واخر اسم التفضيل لان معناه اشد تأخرا وظاهر ان صيغته

صيغة افعل واشتقاقه ايضا كاشتقاقه يقال آخر اخران اخرون
واواخر كافضل افضلان افضلون وافاضل اخرى اخريان
اخريات كفضلى فضليان فضليات وفضل فلا يرد ان كون معناه
اشد تأخرا لا يستلزم كونه اسم التفضيل لان مثل هذا المعنى يتحقق
فى الصيغ المبالغة ايضا قوله ثم نقل الى معنى غير ولا يستعمل فى غير
ماهو من جنس المذكور اولا فيقال جاءنى زيد وآخر بمعنى حمار مثلا
بل رجل آخر قوله وقياس اسم التفضيل ان يستعمل باللام او الاضافة
او بكلمة من فيه ان المراد باسم التفضيل ههنا ان كان الاسم التفضيل
المستعمل فى معناه التفضيلى فمسلم ان القياس فيه ذلك لكن
ما نحن فيه ليس كذلك بل منقول عن معناه التفضلى الى معنى
آخر فلا يلزم ان يكون القياس فيه ان يستعمل بواحد منها حتى يكون
معدولا من احدها وان كان اعم من ان يكون مستعملا فى معنى التفضيلى
او غيره فلا نسلم ان القياس فيه الاستعمال باحد هذه الوجوه
فان المعنى التفضيلى يقتضى ذلك لا معنى آخر واجيب باختيار
الشق الثانى واثبات ان الاصل فى كل اسم التفضيل وان استعمل
فى غير معناه التفضيلى باحد هذه الوجوه الثلثة ليقرب الى معنى
الزيادة المستلزمة لاحدها ويكون المستعمل فى المعنى المجازى هو
المستعمل فى المعنى الحقيقى كما هو ذات المجازات واجيب ايضا بان
هذا الحكم اى كون قياس اسم التفضيل مطلقا ان يستعمل باحد هذه الوجوه

ان يستعمل به

حكم استقرائي لا بد في النقض عنه من تحقق مادة في غير صورة
العدل وفيه انه قد تخلف في اخر واخواته وساير اسماء التفضيل
اذا سمي بها وايضا بالاستقراء يستدل من حال الجزئيات على حال
الكلي لا على حال جزئي اخر وايضا قوله قياس اسم التفضيل ان يكون
كذا يأبى عن كون الحكم استقرائيا **قوله** وحيث لم يستعمل بواحد
منها علم انه معدول من احدها وفيه انه كيف يعلم هذا من ذكر
اخر فقط من غير انضمام سماع امر اخر وادخاله في التراكيب فالاولى
ان تذكر في التمثيل تركيبا من تراكيب البلغاء وقع فيه اخر بدون
واحد من الامور الثلثة ليعلم انه لم يستعمل بواحد منها الا ان يقال
ان اخر ههنا اشارة الى اخر الواقع في التراكيب التي يعلم المخاطب
تلك المواقع فان قلت هذا القياس يستدعي ان يكون اخر ايضا
معدولا عن الاخر المستعمل مع احدها مع ان فيه وزن الفعل وقد حكي
ان العدل ووزن الفعل متضادان لا يجتمعان في كلمة واحدة
قلت قد سبق انه لا يكفي في تحقق العدل مجرد كون القياس ان
يكون صيغة الاسم كذا بل لا بد من اعتبار خروجه عنه بدليل منع
الصرف ولا حاجة الى هذا الاعتبار في اخر لتحقق العلتين فيه وهما
وزن الفعل والصفة ولا بد في اخر فافترقا **قوله** فقال بعضهم انه
معدول عما فيه اللام ويؤيده لزوم المطابقة للموصوف افرادا وتثنية
وجمعا وتذكيرا وتانيثا كما اشرنا في تعريفه اذ ذلك شان افعل
التفضيل

التفـ

التفضيل المستعمل باللام لكن يأبى من ذلك قاعدة العدل اذ المعنى
لا بد ان يكون محفوظا فيه ويكون الخروج في الصيغة فقط وههنا يختلف
المعنى بالتعريف والتنكير قال الفاضل المحشي واجيب عنه بجواز
عدول الاسم لفظا ومعنى كما في سحرا اذا اردت سحرا معينا وهو سحر ليلتك
فانه معدول عن السحر لفظا ومعنى كما في سحر اذا اردت اما لفظا فلان
كل جنس اطلق واريد به فرد معين من افراده فلا بد من لام العهد
سواء صار بالغلبة علما نحو النجم او لا نحو فعصى فرعون الرسول
واما معنى فلانه لو كان معنى اللام محفوظا لمعنى لتضمنه معنى الحرف
مع انه معرب وغير منصرف في المشهور وذلك بالعدل والعلمية
المقدرة انتهى وفيه ان هذا انما يصح اذا استعمل معرفة واما اذا استعمل
نكرة فلا كما في قوله فعدة من ايام اخر حيث وقع صفة للنكرة **قوله**
وقال بعضهم هو معدول عما ذكر معه من يؤيده موافقة المعدول
والمعدول عنه في التنكير لكن يأبى عنه اسم التفضيل المستعمل بمن
لا يثنى ولا يجمع ولا يذكر ولا يؤنث مع ان اخر جمع اخرى مؤنث
اخر الا ان يقال ان هذا الحكم مختص باستعماله في المعنى التفضيل
وان كان الحكم السابق وهو كونه مستعملا باحد الامور الثلثة اعم
اذ المراد من الجمع المنفي هو الجمع السالم كما يفهم من تعليله في بحث افعل
التفضيل واعلم انه لا دخل للام ومن في جوهر حروف اخر المستعمل
باحدها بل جوهر حروف الهمزة والخاء والراء والعارض عليه

من اللام ومن كلمة اخرى وايضا لو جعل داخلا فيه يلزم عدم بقاء
المادة في المعدول ولا شك ان الهيئة الحاصلة لتلك الحروف
لم تتغير فلا بد فيه من ارتكاب ان خروجه عن صيغته الاصلية
حكمي كما ذكرنا في تعريف العدل اذ القول بان هيئته مقارنة
مع اللام او من مغايرة لهيئته مجردة عنهما قوله لانها توجب
التنوين الخ يعني لم يذهب الى تقدير الاضافة لحفظ قاعدتهم
في تقدير الاضافة اذ لو ذهب اليه احتيج الى تغيير القاعدة
قيل الحصر في تلك القاعدة ممنوع فان الخليل ذهب في اجمع
واخواته الى تقدير الاضافة من غير احد الامور الثلثة وايضا
القاعدة في تقدير الاضافة في الكلام الواقع لا في فرض الاضافة
في الاصل المعدول عنه بل حفظ القاعدة يخرج عن كونه
عدلا والوجه ان يقال ان في قولنا جاءني رجل ورجل اخر او جاءني
زيد ورجل اخر ونظايرهما لو فرض اخر للتفضيل لا يتصور
التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فوجه المناسبة بين الحال والاصل
ولم يقل بتقدير الاضافة قوله او اضافة اخرى مثلها يعني في
المضاف اليه لا في المضاف كما تتوهم من المثال لكن بشرط ان يكون
تابعا للمضاف الاول سواء كان تاكيدا له كما في يا تيم تيم عدي او عطفا
عليه كما في بين ذراعي وجبهة الاسد او غير ذلك قوله عن احد الاخرين
يجوز فيه ضم الهمزة وفتحها قوله بصيغ قريبة بالصاد المهملة والضاد

المجمة

المجمة كما يجي في باب التاكيد قوله وقياس فعلاء افعل يعني
ان قياس الاسم المؤنث الذي على وزن فعلاء ومذكره على وزن
افعل قوله ان يجمع على فعل قال الفاضل المحشي اعترض
عليه بان فعلاء انما يجمع على فعل اذا كان مذكره مجموعا على
فعل ايضا واجمع مجموع على اجمعون لا على جمع انتهى قوله وان كان
اسما وانما ذكر القياس في جمع فعلاء صفة واسما ولم يكتف
على احدهما لان في جمع يحتمل ان يعتبر اسميته باعتبار العلمية
وعليه ابو علي قوله ان يجمع على فعالي وفعلاوات قال
الفاضل المحشي يرد عليه ان جمعاء لو كان اسما لكان اجمع
ايضا كذلك فجمعه على اجمعون يكون شاذا اذ لا يجمع هذا
الجمع الا الوصف او العلم الا ان يقال انه علم جنس قوله
فاصلها اما جمع او جماعى او جمعاوات قال بعض المحققين لا يخفى
ان القياس في جمع التكسير هو جمع جماعى لا جمعاوات فلا
يحتمل ان يكون معدولا عنها انتهى ويمكن ان يقال لا مانع من
اعتبار عدوله عن الجمع السالم وان كان صورته تشبه الجمع
المكسر قوله والاخر الصفة الاصلية قيل ان الوصفية فيه
اما باعتبار انه افعل الصفة كاحمر او باعتبار انه افعل التفضيل
كافضل فان كان الاول يلزم ان لا يصح جمعه على اجمعون لان
افعل الصفة يجمع على فعل كحمر وايضا لم يتحقق شرط جمع السالم

فيه وان كان الثاني يلزم ان لا يكون مؤنثه على وزن جمعاء بل يجب ان
يكون مؤنثه جمع كفضلى واجيب بان اسم التفضيل في الاصل جرد
من معنى الزيادة فعدل عن لوازم اسم التفضيل ايضا فجعل مؤنثه
على وزن فعلاء كافعال الصفة فتامل قوله وعلى ما ذكرنا من تفسير
معنى الخروج عن الصيغة الاصلية وبيانه بالامثلة لا يرد الجموع
الشاذة اى لا ينتقض تعريف العدل بها ولما توجه ههنا سؤال
بعد تحقق العدل في الجمع من ان الجموع الشاذة بعينها مثل جمع فيلزم
تحقق العدل فيها ايضا كرر هذا الكلام لدفعه وادرج فيه فائدة
اخرى لم يفهم سابقا بقوله ولو اعتبر قوله يكون الداعي
الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير فيه ان الداعي الى التقدير
امور ثلثة احدها منع الصرف وثانيها عدم وجدان علة اخرى
سوى العلمية والثالث عدم صلاحية علة اخرى للاعتبار
سوى العدل والجواب ان الداعي يكون امرا وجوديا وهو منع الصرف
ههنا لا غير واما الامرين الاخرين العدميين فهما لارتفاع المانع
ولا يقال لهما الداعي وفيه ايضا ان الداعي ايضا غير مختص
في منع الصرف فانه قد يكون الداعي في تقديرا لعدل البناء كما في
حضار وبوار وقد يكون الحمل على النظاير كما في قطام عند بني تميم
قوله كعمر خبر مبتداء محذوف اى ذلك الخروج كخروج عمر او صفة
بعد صفة لخروجا اى خروجا كائنا عن اصل مقدر مثل خروج

عمر قوله

عمر قوله وكذلك زفر وكذلك ايضا قثم قالوا الاسماء التي على
وزن فعل ثلثة اقسام احدهما ما استعمل جنسا فلا عدل
فيه مفردا كان او جمعا كصرد وغرف وثانيها ما استعمل علما
ففي اكثرها العدل كعمر وزفر وقثم وليس في بعضها كادد
ابي قبيلة فانه ثبت استعماله علما منصرفا وثالثها ما كان
صفة فهو متبعض تحقق العدل في بعضها كجمع واخواته
واخر وفسق في مبالغة يا فاسق او يا فاسقة ولم يتحقق
في بعض آخر كختع في مبالغة خانع اى ذاهب في الارض قوله
لما وجدوا غير منصرف ولم يوجد سبب ظاهر الا العلمية
اعتبر فيها العدل هذا غير مختص بل مشترك بين التحقيقي
والتقديري كما سبق لكن السبب الظاهر في مثالي العدل
التقديري العلمية وفي امثلة التحقيقي المذكورة الوصفية
فان قلت اعتبار العدل في الامثلة المذكورة بعد وجوب انها
غير منصرف خصوصا ما في العدل التقديري من اعتبار
الصيغة الاصلية واعتبار الخروج عنها بعد وجدانها غير منصرف
يوجب الدور في امثلة العدل بمنصرف اذ لا شك ان منع
الصرف موقوف على علة التي هي العدل فاذا كان اعتباره
وتقديره موقوفا على منع الصرف يلزم الدور قلت انا لا نجعل
العدل بعد وجدانها غير منصرف بحيث وجد العدل

بعد منع صرفها حتى يلزم الدور بل نعتبر العدل مقدما
على منع صرفها بالذات وسببا لمنع صرفها لكن هذا الاعتبار
والعلم بوجود العدل بعد وجداننا غير منصرف فلا دور
والحاصل ان منع الصرف موقوف على ذات العدل وهو مقدم
بالذات على منع الصرف لكن العلم بوجود العدل بعد منع الصرف
فلا اشكال قوله قدر فيهما ان اصلهما عامر وزافر وبهذا
التقدير امتاز العدل التقديري من الحقيقي وفيه ان مقدم
الشرطية لا يستدعي تقدير خصوص على عامر وزافر الا ان
يقال المناسب ان يكون الصيغة الاصلية لهذين العلمين
عامرا من العمارة وزافرا بمعنى السيد لا غير قوله علما للاعيان
المؤنثة المراد بالعين المؤنث الامر المؤنث القائم بنفسه
كالمرأة والناقة والارض والكوكب وفي مقابلته المعنى المؤنث
وهو المعنى القائم بغيره كالكتابة والتجارة فان قلت
المناسب ان يقال كل ما هو على فعال علما للعين المؤنث بالافراد
لا للجمع لان كل فرد مما هو على وزن فعال علم لفرد من الاعيان
المؤنثة قلت نعم لكن لما بني قوله كل ما هو على فعال على تعددها
جمع المعنى الموضوع له ليقابل آحاد الجمع باحاد تلك المتعددة
قوله فانهم اي بنو تميم او النحاة في لغتهم قوله مثل حضار و
طمار وفي بعض النسخ وبوار نقل عنه قدس سره ان حضار

علم

علم لكوكب ونقل عن القاموس هو جبل بين اليمامة والبصرة
والهجان والحوم من الابل وطمار المكان المرتفع وبوار ارض
في اليمن قوله وليس فيهما الا سببان فيه ان الحصر ان كان
باعتبار جميع الاوصاف فهو ظاهر البطلان فان فيهما اوصافا
اخر كوزن فعال وان كان باعتبار الامور الباعثة للبناء
فالحصر انضمام فان من الامور الباعثة هو كونه على وزن
فعال بل جعل السببين باعثا للبناء غير مناسب اذ الباعث
البناء هو المناسبة بمعنى الاصل واسباب منع الصرف
ليست باعثة للمناسبة بمعنى الاصل الذي هو خصوص فعل
الماضي او الامر او الحرف بل هي باعثة للمناسبة بمطلق
الفعل كما مر وهو ليس بمبني الاصل وايضا قد صرح فيما سيأتي
ان الباعث في بناء مثل حضار وبوار وزن فعال والعدل
لا اسباب منع الصرف فالصواب ان يقال ليس فيهما
الا الوزن والوزن لا يستقل في ايجاب البناء قوله
اعتبر فيما عداه مما جعلوه معربا فيه ان ما عدا ذوات
الراء كقطام اذا اعتبر فيه العدل يكون كذوات الراء
بعينه في تحقق السببين فيها وتقدير العدل فكما اوجب ذلك
البناء في ذوات الراء يوجب في غيرها ايضا اذ التأثير في
البناء ليس باعتبار النحاة حتى لو جعل سببا مؤثرا اثر

قوله من الابل بعد لا لفظا او لا صح لبيد الهجان او يبوا ما هو اسعف من الابل
منه

لمبني صح

بوزن صح

قلت صح

اولو لم يجعل لم يؤثر والجواب ان العدل الذي قدر لبناء ذوات
الراء له قوة اشتهرها في البناء لانه مقدر اصالة وما قدر في مثل
قطام للحمل على النظاير وتبعيتها ليس فيه تلك القوة والاصالة
فلم يؤثر فافترق ذوات الراء من غيرها باعتبار وجوب اسباب
البناء قوله لان الحجازيين يبنونه فان قلت عند الحجازيين
ايضا قدر فيه العدل لكن لبناء كما في ذوات الراء فصح التمثيل
بباب قطام للعدل التقديري مطلقا قلت نعم لكنه اراد ان
يكون المثال مناسبا بباب غير المنصرف فقيد بقوله في لغة
بني تميم فان باب قطام غير منصرف عندهم وان كان بعد فيه
عدم المناسبة باعتبار ان تقدير العدل فيه ليس لمنع الصرف
والبحث في العدل التقديري الذي كان الباعث في تقديره
منع الصرف كما مر من الشارح التصريح به بقوله يكون الداعي
الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير قوله الوصف وهو كون
الاسم الخ لم يعرف المص في هذا الباب سوى العدل من الاسباب
لان غيره اما معرف في هذا الكتاب في محله واما مستغن عن البيان
لشهرته او لانه عدل في العدل عن التعريف السلف وهو الاخراج
الى الخروج فاراد التصريح بذلك فعرفه وفي ساير الباب متفق بالسلف
فلم يتعرض الى بيانها لكن الشارح فسر من الاسباب الباقية
ما لم يفسره المص هكذا افاده بعض المحققين واعلم ان الوصف

قد يطلق

قد يطلق بمعنى الصفة وهو الاسم الدال على ذات مأخوذة مع
بعض صفاتها وقد يطلق بمعنى الوصفية وهو كون الاسم دالا
على ذات مبهمة مأخوذة مع بعض صفاتها وما هو علة منع الصرف
هو الوصفية لانها حالة في الاسم الغير المنصرف لا الصفة
لانها نفس الاسم الغير المنصرف لا علته فلهذا اختار المعنى الثاني
في تفسيره قوله اخذت مع بعض صفاتها التي هي المحوة
قال بعض المحققين والذكورة ايضا انتهى وفيه ان مثل
الذكورة والانوثة لو كانت من جملة الصفات التي كان الاخذ
معها موجبا للوصفية يلزم ان يكون جميع الاسماء النكرة وصفا
لانها تدل على ذات مبهمة مأخوذة مع الذكورة والانوثة
فيلزم ان يكون مثل انسان وفرس وحيوان وحجارة وتجارة
وكتابة وصفا وليس كذلك قوله بل قد يعرض الوصفية كما في
المثال المذكور يفهم من هذا الكتاب ان الوصفية انما تعرض للاسماء
العدد اذا جعلت نعتا للمعدود واطلقت عليه دون ساير استعمالاته
مع ان كل اسم عدد استعمل مع مميزه يراد منه المعدود كما صرح
الشارح به في مباحث التمييز فلا شك انه يراد منه ذات ما لم
ذلك المرتبة من مراتب العدد فيكون اكثر استعمالات العدد
بل جميعها في معنى الوصفية قوله وصفا في الاصل يجوز جعل
في الاصل خبرا ان يكون فلا حاجة الى تقدير وصفا الكلام حتى يتوهم

جعل الاسم والخبر امرا واحدا قوله في الاصل الذي الحق نقل عنه
قدس سره وانما كان الوضع اصلا لتفرع الدلالات المعتبرة
عليه انتهى واذا كانت الدلالات الثلث المعتبرة في باب
الافادة والاستفادة متفرعة عليه صح نسبة الوصف
الذي هو كون الاسم دالا على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها
بقي في قوله ان يكون في الاصل لتنزيل اشتمال الاصل على الفرع
منزلة اشتمال الظرف على المظروف ثم المناسب ههنا ان
يجعل الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال على غير اصلي الا ان
الاستعمال لما كان باعتبار احدى الدلالات الثلث اثبت الاصالة
بالنسبة الى الدلالات ليظهر منشأ اصالة الوضع على الاستعمال
قوله سواء بقي على الوصفية الاصلية او زالت عنه فيه ان
الزوال قد يضر في تأثير الوصفية الاصلية كما زالت الوصفية
بالعلمية فانه لا تأثير للوصفية حين العلمية بالاتفاق وكذا بعد
زوال العلمية عند الاخفش فكلامه على اطلاقه ليس على ما
ينبغي بل الاولى ان يقيد قول المص شرطه ان يكون في الاصل
بان لا يكون في العلم بالاتفاق وان لا يكون زائلا بالعلمية عند
الاخفش ويمكن ان يقال المراد بزوال الوصفية زوالها بحسب
الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلي وزوال الوصفية بسبب العلمية
ليس كذلك بل العلمية وضع اخر فيه فتأمل قوله اختصاصه

حتى يكون الوصفية التي بمقتضى الوضع اصلية والوصفية التي تعرض بحسب الاستعمال

ببعض

135

ببعض افراده الى قال الشيخ الرضي اي من حيث انه فرده لا
لذات الفرد بحيث لا يشعر اللفظ على الوصف انتهى فعلى هذا
الظاهر ان غلبة الاسمية بطريق غلبة الاستعمال واما في غلبة
الاسمية التي بطريق النقل عن الوصفية الى الاسمية فلا يظهر
ان يكون الاختصاص في الفرد من حيث انه فرد بل لا يقتضي
النقل ان يكون المعنى المنقول اليه فردا للمعنى الوصفي فضلا
عن ان يكون الاستعمال فيه من حيث انه فرد مع انهم عمموا
الغلبة من ان يكون بطريق النقل او بكثرة الاستعمال
كما يفهم من كلام بعض المحققين في هذا المقام قوله فلذلك
فان قلت نفي فاء التفريع عن قوله لذلك فما فائدة
قلت الفاء لتفريع علية اشتراط الوصف بكونه في الاصل
للامور المذكورة من صرف اربع ومنع صرف اسود
واخواته وضعف منع افعى واخواته لتفريع لا التفريع
الامور المذكورة على اشتراط الاصالة حتى لا يحتاج
الى قوله لذلك فتأمل قوله المذكور من اشتراط الاصالة
وعدم مضرة الغلبة جعل ذلك اشارة الى المتعدد
من اشتراط الاصالة وعدم مضرة الغلبة بتأويل
المذكور لئلا يختل الافراد في ذلك ورتب على ذلك امرين
احدهما صرف اربع والاخر منع صرف اسود واخواته

المحشي قالوا والطاير هو الشقراق وهو طاير اخضر يخالطه
قليل حمرة يصول على كل شيء قال في الصحاح اخيل نام مرغى كه اورا
بقال بدوارند قوله لتوهم اشتقاقه من الخال بتخييل انه مصدر
لاخيل قوله التأنيث اللفظي الحاصل بالتاء وهو كون الاسم
مؤنثا وهو لفظي ومعنوي فاللفظي ما كان في لفظه علامة التأنيث
وهي تاء مفتوحة ما قبلها تنقلب في الوقف هاء والالفان
المقصورة والممدودة فالتأنيث اللفظي اما بالتاء او بالالف
والتأنيث بالالف اما بالالف المقصورة او الممدودة والمراد
ههنا التأنيث اللفظي الحاصل بالتاء لانه سبب ناقص في منع
الصرف محتاج الى اشتراط العلمية واما التأنيث بالالف
فقد مر حاله واما التأنيث المعنوي ما كان معناه مؤنثا سواء
كان مؤنثا حقيقيا او سماعيا وهو بتاء مقدرا او بما يقوم مقامه
وهو الحرف الرابع وانما قيد التأنيث باللفظي ليقابل المعنوي
ولم يكتف في التقابل بقوله بالتاء لان التأنيث المعنوي ايضا
حاصل بالتاء تقديرا او بما يقوم مقامه ويمكن ان يقال ان مراد
المص التأنيث الذي يعرف بالتاء والمعنوي لم يعرف بالتاء
بل يكون معناه مؤنثا او بامارات اخر تدل على اعتبار العرب
تأنيثه في لا حاجة الى تقدير اللفظ واعلم ان تاء اخت ليست لمحض
التأنيث بل عوض عن الواو من اللام ايضا ولهذا لم يتحقق فيها

امارة
تاء

امارة تاء التأنيث من انفتاح ما قبلها وصيرورتها هاء حال الوقف
فلو سمي به رجل لا يمتنع من الصرف ولو سمي به مؤنث فهو كهند وقيل
حاله كحال عرفات فانها منصرف عند بعضهم وغير منصرف عند
الاخرين قوله ليصير التأنيث لازما اذ التاء التي للتأنيث
غير لازمة للكلمة بل يؤتى بها عند ارادة الذات المؤنث واما التاء
التي هي جزء الكلمة كتاء تجارة وحجارة فهي فرع تاء التأنيث
في باب منع الصرف فشرط العلمية في الاسم المشتمل عليها ايضا بتبعية
التأنيث وان كانت هي لازمة للكلمة قوله بقدر الامكان اشارة
الى انه قد يتصرف في الاعلام ايضا بالترخيم ونحوه قوله لا ينفك
عن الكلمة اي بقدر الامكان كما مر قوله كما اشار اليه الظاهر ان
ضمير اليه راجع الى انه لا بد في وجوبه من شرط اخر ويجوز ارجاعه
الى ما ذكر من الامرين بتأويل المذكور وهو ان العلمية في التأنيث
المعنوي شرط لجواز تأثيره ولا بد في وجوبه من شرط اخر قوله
وشرط تحتم تأثيره لا يخفى انه لا يفهم من ظاهر عبارة المص ان احد
الامور الثلثة شرط وجوب تأثير التأنيث المعنوي مع العلمية
الا ان يرجع ضمير تأثيره الى التأنيث المعنوي الذي اشترط فيه العلمية
وتحققت فيه قوله من حروفها الثلثة قيد به لانه لا حاجة في الزيادة
على الثلثة من تحرك الاوسط والا فتحرك الاوسط الذي هو احد
الامور الثلثة اعم منه وكذا العجمة لا يحتاج اليها في الزائد على الثلثة

وفي تحرك الاوسط و الانوا عم من الثلاثي الساكن الاوسط
كماه وجور فان كلمة ابراهيم التي من جملة لغات كلمة براهيم اذا سمي
بها امرأة تحقق فيها الامور الثلثة جميعا فتأمل قوله وانما اشترط
في وجوب تأثيرا لتأنيث المعنوي الخ وانما لم يجعل الامور الثلثة
شرط تحتم تأثير العلمية لان العلمية تجتمع مع امور واسباب اخر
وتؤثر من غير اشتراط هذه الامور قوله ثقل احد السببين فهم
من هذا الكلام ان اسباب منع الصرف لا يخلو عن ثقل وهذا غير
ظاهر في العدل والوصف والمعرفة وليس الثقل امرا اعتباريا
حتى تحقق باعتبار المعتبر قوله و ماه وجور علمين لبلدتين اشار
بقوله لبلدتين الى وجه تأنيثهما قوله ممتنع صرفها ولم يقل
ممتنع من الصرف كما قال وامتنع من الصرف اسود تفننا
وكشفا لوجوه التوجيه ولمناسبة قوله فهند يجوز صرفه
واشار بتأنيث ضمير صرفها الى ان تذكر الضمير العائد الى
تلك المؤنثات يحتاج الى التوجيه بارادة اللفظ والاسم قوله
فشرطه في سببية منع الصرف اي شرط التأنيث لا التأنيث
المعنوي لانه قد زال ولا المؤنث وهو ظاهر فمرجع ضمير شرطه
مغاير لمرجع ضمير سمي به والتأنيث عند تحقق هذا الشرط يكون
لفظيا بالتاء حكما وقد يقال ان ضمير شرطه راجع الى التأنيث
المعنوي وعند تحقق ذلك الشرط يسمى تأنيثا معنويا حكميا والسوق
يلايم

يلايم بهذا كما لا يخفى قوله الزيادة على الثلثة اعترض بان ههنا
شروطا اخر تركها المص احدها ان لا يكون في الاصل مذكرا كرباب
اسم امرأة فانه في الاصل بمعنى السحاب الابيض وكحايض فانه في
الاصل موضوع للشخص المذكر لان الاصل في الصفات ان يكون
المجرد من التاء منها صيغة المذكر فانه اذا سمي بهما رجل انصرفا
وثانيها ان لا يكون تأنيثها بتأويل كرجال فان تأنيثه بتأويل الجماعة
فاذا سمي به رجل انصرف مذكرا انصرف وثالثها ان لا يغلب استعماله
بحسب المعنى الجنسي في المذكر ثم ان تساوي استعماله مذكرا ومؤنثا
تساوى الصرف ومنعه وان غلب استعماله مؤنثا فمنع الصرف
راجح واجيب بان مراد المص ان شرط من بين الثلثة المذكورة
الزيادة على الثلثة ولا ينفع الشرطان الاخران من تحرك الاوسط
والعجمة بعد التسمية للمذكر وذلك لا ينافي شرايط اخر وفيه ان السؤال
انما وقع عن وجه ترك شرايط اخر لا بد منها فالجواب بهذا الوجه غير مفيد
ويمكن ان يقال في الجواب بان المراد بالمؤنث المعنوي في قوله فان سمي
بالمؤنث المعنوي مذكر الاسم الذي هو مؤنث معنوي لا غير فلا
حاجة الى شيء من هذه الشرايط الثلثة قوله والعلمية وحدها
لا تمنع الصرف فيه ان هذا بالنظر الى المثال المذكور اعني قدم
صحيح واما في غيره فيجوز ان يكون مع التأنيث المعنوي سبب اخر
كالعجمة ووزن الفعل فاذا زال التأنيث المعنوي بالعلمية للمذكر

يبقى تلك السبب فيؤثر مع العلمية فلا حاجة الى اشتراط الزيادة
على الثلثة ليتحقق التانيث الحكمي فيؤثر والجواب ان المراد اذا
احتيج في منع الصرف الى اعتبار التانيث فشرطه الزيادة
على الثلثة وصورة عدم الاحتياج الى اعتبار التانيث خارج
من البحث وقوله في سببية منع الصرف اى في سببية التانيث
يمنع لافادة هذا المعنى قوله لان الحرف الرابع قائم مقامه
قال الفاضل المحشي اى فيما هو على اربعة احرف وكذا الخامس
فيما هو على خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير في الزائد على
الثلثة ساد مسد التاء لان موضع التاء في كلامهم فوق الثلثة
انتهى وقد تكلف بعض المحققين وقال المراد خصوص الحرف
الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فتأمل قوله هو وصف
التعريف الاضافة بيانية وارادة التعريف من المعرفة اما
بالحقيقة بان يكون مشتركا او بالمجاز وهو الاظهر واما لم يقل التعريف
شرطه كذا حتى يكون صريحا في المقصود لانه لما عبر عنه في اجمال
العلل التسع المذكورة في البيتين بالمعرفة لضرورة الشعر لم
يغيره في التفصيل ليوافق التفصيل الاجمال ويمكن جعل هذا نكتة
في اختيار المعرفة على العلمية ايضا قوله على ان يكون الياء مصدرية
فيه انه على تقدير ان يكون الياء مصدرية لا حاجة الى قوله ان يكون
بل الاولى ان يقال شرطه العلمية الا ان يقال اراد المص بالياء

معنى النسبة

معنى النسبة ليوافق بشرط العجمة وبقي التشريف احتمال المصدرية ايضا فيها
او يقال ان العلمية عين التعريف فالمناسب في ارتباط ذلك الشرط
لفظا ان تكون كما لا يخفى قوله بان يكون حاصلة في ضمنه الاولى ان يقال
حاصلة فيه لان الحاصل في الضمن الطبيعة بالنسبة الى الفرد وهو
المناسب بحمل الياء على المصدرية فانه ح يكون طبيعة التعريف
حاصلة في ضمن العلمية التي هي نوع منه واما اذا حمل الياء على النسبة
يكون التعريف علميا بمعنى انه يتحقق في العلم تحقق الصفة في الموصوف
فتأمل قوله يجعل غير المنصرف منصرفا اى حقيقة او حكما وفي بعض
النسخ يجعل الغير المنصرف منصرفا او في حكم المنصرف وهو ظاهر
قوله فلم يبق الا التعريف العلمي فيه انه بقي تعريف النداء فالمناسب
التعرض اليه بانه لا يصلح سببية منع الصرف لان بعض انواعه من
المبنيات وبعضه مضاف او مشابه به فلا يصلح ان سببية منع الصرف
لما مر ولما البعض الباقي وهو الباقي وهو المنادي المستغاث
باللام فلم يعتبره للاطراد قوله كما جعل البعض اى الشيخ جار الله العلامة
قوله لان فرعية التعريف للتنكير اظهر لانه قال في وجه فرعيته
انك تقول رجل ثم تقول الرجل وذلك ليفيد فرعية مطلق التعريف
للتنكير في ضمن بعض انواعه الذي هو المعرف باللام لا خصوص تعريف
العلمي للتنكير ويمكن اثبات الفرعية في العلم ايضا بان الاعلام المنقولة
عن معنى الوصفية الى العلمية فروع النكرات التي هي اصلها او ذلك كثير شايع

في لغة العرب دون عكسه فيتحقق الفرعية للعلم ايضا بالنسبة الى
النكرات في ضمن بعض الانواع لكن ذلك في مطلق التعريف اظهر
ولهذا قال لان فرعية التعريف للتنكير اظهر من فرعية العلمية له وقد وجه
ايضا بانه لما كان اكثر الاسباب عاما اختص بالشرط ارادوا ان يكون
هذا السبب ايضا كذلك فاختاروا التعريف في موضع العلمية فتأمل
قوله وهو كون اللفظ مما وضعه غير العرب وطريق معرفته
السماع واجماع اهل اللغة على ما نقل عن صاحب القواعد قوله
في ضمن العلم الاولى أن يقال في العلم لما مر قوله اسم جنس وهو لفظ
رومي موضوع لجنس الجيد جعله العرب لقبا لعيسى راوي النافع
وهو احد قراء السبعة والمناسب لقوله لجودة قراءته ان يقول
اسم جنس للجيد كما لا يخفى قوله لئلا يتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم
في كلامهم كادخال اللام والاضافة وتأنيث الضمير فيها وتذكيره
في قوله فيضعف فيه مع اتحاد المرجع بملاحظة الكلمة واللفظ ثم
اذا لم يتصرف فيه بادخال اللام والاضافة ناسب ان لا يتصرف
فيه بادخال التنوين ايضا لانها من مقولة واحدة في كونها لاتمام الكلمة
ومنع منه الكسر ايضا بتبعية التنوين كما هو المشهور فناسب جعله
غير منصرف بعد العلمية بادنى سبب ضعيف وهو العجمة اذا لم
تعارضها خفة سكون الاوسط قوله لو سمي لجام ومعناه معروف
ولا يعتبر في عجمته تبدل كافه بالجيم عند استعمال العرب فانه في الاصل

لكام فلما استعمل العرب ابدلوا كافه بالجيم لان الحروف العجمية
لا يقع في كلام العرب ولهذا يقال في كركان جرجان في استعمال العرب
قوله لئلا يعارض الخفة احد السببين اه فان قلت لا نم تحقق
الخفة ههنا وانما يتحقق لو لم يكن عجميا واما في العجمي فلا لان
لسان كل قوم ثقيل على غيرهم كما ذكرتم في ماه وجور قلت لا شك
في حصول خفة ما في الثلاثي الساكن الاوسط مطلقا لكن اذا كان
عجميا يعتبر ثقل عجمته مقاوما لخفته اذا لم يكن العجمة فيه لامر اخر
لانها سبب ضعيف لا يصلح لامرين معا فتأمل قوله هذا تفريع
بالنظر الى الشرط الثاني لما كان في الشرط الثاني اختلاف بين
النحاة اهتم لشأنه وفرع على كل من تحققه وانتفائه امرا وقدم
التفريع على انتفائه على التفريع على تحققه مع ان الوجود اشرف
من العدم لان عدم الحادث وانتفاءه مقدم على وجوده وتحققه
فراعى هذا الترتيب اولا لان انتفاء الشرط الثاني يوجب الصرف
عنده ووجوده يوجب منع الصرف والاصل في الاسم الصرف
فلهذا قدم اوليوافق بما امكن بالتفريع السابق المذكور في التأنيث
المعنوي قوله وهذا اختيار المص وذهب الزمخشري الى ان نوحا
كهند ولعله قاس العجمة على التأنيث او حمله على ذلك فحتم منع صرف
ماه وجور قوله لانه امر معنوي تذكير الضمير مع رجعه الى العجمة
بملاحظة انها سبب او لمناسبة الخبر وهو امر معنوي قوله ثم المراد

من الامر المعنوية ان لا علامة له في اللفظ والا فاسباب منع الصرف
كلها امور معنوية قوله انما تقويه سببين اخرين اى انما تقويه احد
السببين اى التأنيث اذ العلمية مستغنية عن المقوي ويؤيده قوله
ولا يلزم من اعتبارها للتقوية سبب اخر فتأمل قوله وشتر وهو اسم
حصن بديار بكر وفي القاموس هو قلعة بين برذعة وكنجه وعلى
التقديرين يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث من حيث انه
اسم بلدة وكان الشارح فر من هذا وقال اسم حصن ولم يقل اسم
بلدة لكن لا ينفعه اذ الظاهر انه اسم لنفس البلدة للجدار انه فتأمل
قوله من انصراف نحو نوح الاولى ان يقول وعدم انصراف نحو شتر
ايضا فان في عدم انصرافه خلافا والمختار عند المص انه غير منصرف
فعلى هذا فالتخصيص بنوح وتقديم انصرافه لا يخلو عن شئ قوله
والاولى تقديم ما هو متفرع على وجوده يجوز ان يكون التقديم
بملاحظة المتفرع المتفرع وهو الانصراف وعدم الانصراف او لاصالة
الانصراف كما لا يخفى قوله اعلم ان اسماء الانبياء الى هذه قاعدة فائدة
مشهورة ذكر في كثير من كتب النحو لكن تنتقض بنحو شيث وعزير فانهما
منصرفان كما يدل عليه النصوص قوله لان سيبويه قرنه معه حيث قال
محمد وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط فقرن هودا بنوح لا بشعيب
ولو كان هود عربيا لقدمه على نوح وجعله مقارنا بشعيب قوله
الجمع والمراد منه الجمعية وهي كون اللفظ دالا على احاد مقصودة
بحروف مفردة

بحروف مفردة بتغير ما وانما لم يعرفه اكتفاء بذكره فيما
بعد قوله وهو سبب قائم مقام سببين فان قلت ما فائدة
هذا القول مع ذكر ما يقوم مقامهما الجمع قلت فائدته الاشارة
الى ان الجمع المذكور ههنا بعينه هو المذكور في قوله وما يقوم
مقامهما الجمع وليس قسما آخر من الجمع لم يكن قائما مقام العلتين
كما في التأنيث في قوله التأنيث بالتاء شرطه العلمية
وانما ذكر شرطه ههنا ولم يذكر هناك لانه اراد ذكر شرائط
العلل على الترتيب الذي ذكر العلل فتأمل قوله اى
قيامه مقام السببين الاولى ان يقال شرط تأثيره
بل في قيامه مقام السببين فيتوهم ان يكون مؤثرا
في الجملة بدون هذا الشرط مع انه ليس كذلك وانما لم يذكر
هذا الشرط فيما سبق لانه اراد ان يذكر الاسباب مع شرائطها
على الترتيب الذي ذكر في البيتين قوله صيغة منتهى الجموع
اى شرط الجمع ان يكون صيغته صيغة منتهى الجموع او ان
يكون على صيغة منتهى الجموع قوله وهي الصيغة التي
كان اولها مفتوحا الى نقض عليه بمثل كلالات وصحاري
واجيب من نحو كلالات بان المراد من الصيغة صيغة جمع
التكسير وعن مثل صحاري بانه لم يتحاش عن دخوله
في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الا منع الصرف

في منع الصرف لان ما ذكره يوهم انها ليست بشرط في اصل تأثيره صح .

وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث الا ان الصرف وعدمه
لم يظهر في الامور التي كان اعرابها تقديريا ولم يقبل التنوين
وبان تحرك الحرف التي بعد الالف بحركة الكسرة في الحال
او في الاصل معتبر في صيغة منتهى الجموع وبانه لو كان بعد الالف
حرفان لابد ان يكونا متحركتين او الاول مدغما في الثاني
وصحاري ليس كذلك قوله منتهى الجموع المراد من المنتهى الانتهاء
دون المجموع ما فوق الواحد هكذا افاد بعض المحققين لكن
يجوز ان يراد من المنتهى معنى اسم المفعول او المكان اي صيغة
هو المجموع قوله لانها جمعت بيان لعليته قوله ولهذا سميت
فان في علية عدم جمعه جمع التكسير مرة اخرى لتسميتها صيغة
منتهى الجموع خفاء لا يخفى فتأمل قوله مرتين اي اكثر من
مرة واحدة بحيث لا يقبل الجمعية المكسرة بعدها اذ هو
المقصود في وجه التسمية بصيغة منتهى الجموع لا الجمع مرتين
فقط الا ان الواقع هكذا فتأمل قوله كما يجمع ايا من الاول
كالجمع كما يجمع بصيغة الماضي لكن في العرف يصعا كان عادي
الواضع بصيغة المضارع قوله ليكون صيغة مصونة
عن قبول التغيير فان قلت الصيانة عن التغير لا يستدعي
ذلك فانها تحصل بالعلمية ايضا فلم لم يشترط العلمية
كما شرط في بعض اسباب العلمية لهذا الغرض قلت المراد

صيانته

صيانته مع حفظ معنى الجمعية ليظهر قيامه مقام
السببين وقد يقال جمعه جمع التكسير وان اوجب التغيير
لكن لا يغير في جمعيته فالمناسب ان لا يشترط عدم ذلك
قوله بغير هاء الباء للملابسة فيكون المعنى ملابسا بغير هاء
وهو ليس بمقصود بل المقصود ان لا يكون بهاء فالاظهر فيه
لا بهاء الا انه يقصد من تلك العبارة هذا المعنى عرفا كما يقال
كنت بغير مال بمعنى لا بمال وهو خبر آخر لشرطه او حال من
صيغة منتهى الجموع باعتبار انها مشروطة بها وجعله صفة
للصيغة تحتاج الى تقدير المتعلق المعرفة وهو ليس بجيد
عند الفصحاء قوله او المراد بها فيه لطافة لا يخفى على
التوجيهين يفيد ان لا يكون ملابسا بتاء التانيث اما
على الثاني فظاهر واما على الاول فلانه اذا كان بتاء التانيث
يكون ملابسا بهاء منقلبة عن التاء حال الوقف فلاجل
انه يكون ملابسا بالهاء حال الوقف لابد ان يكون ملابسا
بتاء التانيث مطلقا والاظهر ان يقال بغير تاء التانيث
لئلا يحتاج الى هذين التكلفين كما قال في وزن الفعل غير
قابل للتاء الا انه تفنن في العبارة لكن في اعتبار عدم الملابسة
بالتاء ههنا وعدم قبول التاء في وزن الفعل فائدة
جليلة هي ان مثل يعمل منصرف مع خلوه عن التاء لانه

لانه قابل بها لجي يعملة وجوارب جمع جورب بمعنى لفافة الرجل
غير منصرف لانه ليس بملابس بالتاء بالفعل مع مجيء جواربة
وعند الملابسة منصرف قوله جمع فارهة ولم يقل جمع فاره
لان فاعلا لا يجمع على فواعل كما هو المشهور قال قدس سره
والفاره هو الحاذق ويقال للبغل والحمار فارهة وفي
الصراح فاره مرد زيرك قوله لانها لو كانت مع هاء كانت على زنة المفرد
قيل الظاهر ان لا يعتبر التاء في تغيير الوزن لانها غير لازمة
للكلمة واجيب بان لها اثرا في تغيير الوزن وان كانت زائدة
غير لازمة كما في وزن الفعل ولهذا شرط فيه ايضا كونه
غير قابل للتاء قوله ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني فيه اشارة
الى رد من زعم انه لا بد في شرط الجمع قيد آخر وهو كونه بغير
ياء النسبة ايضا ليخرج نحو مدائني فرد بانه غير داخل
في الجمع ليحتاج الى اخراجه بقيد وفيه بحث وهو انه نحو ان
مثل فوازنة ومدائني بجعلها خارجا عن صيغة منتهى الجموع
لعدم صدق تعريفها عليهما فلا حاجة في اخراجهما الى
الاشتراط فالمقصود بالاشتراط اخراج فوازن ومدائن
فهما سيان في كونهما جمعا على صيغة منتهى الجموع بدون التاء
والياء خارجين عن الجمع الذي صيغته صيغة منتهى الجموع
معهما فاذا اعتبر شدة امتزاجه بالتاء واحتياجه الى اخراجه

بقيد آخر

بقيد آخر وهو قوله بغير هاء فينبغي ان يعتبر ذلك في ياء النسبة
ايضا ويخرجه بقوله بغير ياء النسبة اللهم الا ان يقال ان فوازنة
مع التاء ايضا مستعمل في معنى الجمع بخلاف مدائني مع ياء النسبة
ليفرق بينهما قال الفاضل المحشي لو زيد قيد بغير ياء النسبة
يخرج نحو كراسي مع انه غير منصرف للجمع قوله فانها جمع
فرزين او فرزان قال في المهذب الفرزين بوعلم قوله
فعلم مما سبق ان صيغة منتهى الجموع على قسمين يجوز ان يكون
هذا الكلام توطئة لصحة ايراد اما للتفصيل في قوله واما نحو
فوازنة فمنصرف لانه يقتضي عديلا فجعل عديله فاما ما
كان بغير هاء فممتنع صرفه كمساجد ومصابيح ويحتمل ان
يكون عديله كمساجد ومصابيح كانه قال اما مساجد ومصابيح
فغير منصرف واما فوازنة فمنصرف قوله فمنصرف
ولم يقل فمنصرفة لان المذكور في بعض النسخ نحو فوازنة
او لان المراد منه اللفظ قوله وحضاجر علما منصوب
على الحالية من حضاجر مع انه مبتدأ وجوز ذلك ابن مالك
وكان الشارح الشيخ قدس سره اختار هذا حيث قال وتقدير الجواب
ان حضاجر حال كونه علما للضبع وجعله حالا من ضمير غير
منصرف بتأويل غير بمعنى لا لئلا يلزم تقديم معمول المضاف
اليه على المضاف تكلف يوجب تقييد كون حضاجر غير منصرف

بحالة العلمية للضبع مع انه بدون العلمية ايضا غير منصرف

ا ه‍ وجعله منصوبا بتقدير اعني يستدعي المدح او الذم

او الترحم والمقام لا يستدعي ذلك **قوله** علم جنس للضبع هو

ما وضع للماهية الكلية الصادقة على الافراد من حيث انها

ماهية معينة من الماهيات بخلاف اسم الجنس فانه موضوع

للطبيعة من غير اعتبار التعين **قوله** يطلق على الواحد و

الكثير اطلاقه على الكثير ليس كاطلاق الجمع بل على واحد واحد

فهو ايضا بنا في جمعيته **قوله** ليست من اسباب منع الصرف

بل هي شرط للجمعية التي هي من اسباب منع الصرف فان قلت

شرط السبب ايضا للتأثيره فكيف ينفي سببية وتثبت شرطيته

قلت المراد نفي السبب العرفي المعدود في تعريف غير المنصرف

لا مطلق السبب **قوله** فينبغي ان يكون منصرفا هذا التفريع

بالنظر الى ظهور انتفاء سائر الاسباب في حضاجر كما لا يخفى

قوله بل الجمعية الاصلية لانه منقول عن الجمع نبه الشارح

قدس سره على ان قوله لانه منقول عن الجمع ليس علة لوجود

الجمعية الاصلية التي هي سبب لمنع صرف حضاجر والجمعية

المانعة من الصرف اعم من ان يكون حالية او اصلية ويمكن

تقرير الجواب عن النقض بحضاجر بان حضاجر لفظ له معنيان

احدهما المعنى الجمعي الاصلي والثاني المعنى العلمي الحالي

وعلة

وعلة منع صرفه كونه جمعا صيغة منتهى الجموع وهي غير منفكة

عنه حال كونه علما ايضا كما ان مصابيح حال علميته لكتاب ايضا

غير منصرف للجمعية مع صيغة منتهى الجموع فان قلت العلمية

ضد الجمعية فكيف يعتبر الجمعية الاصلية حال العلمية قلت

الممتنع اعتبار الضدين في حكم واحد لا اعتبار احد الضدين

عند وجود الاخر وههنا اعتبر الجمعية وحده لمنع الصرف

حال العلمية ولم يعتبر العلمية فمنع الصرف فيه **قوله**

فان قلت الى هذا البحث وان كان غير مضر للمجيب لكنه يفهم

من ظاهر الجواب ان المجيب مضطر في هذا التوجيه لمنع صرف

حضاجر فاورد عليه انه لا حاجة اليه فانه يجوز ان يكون

منع صرفه للعلمية والتأنيث **قوله** لان الضبع هي انثى

الضبعان نقل عنه قدس سره في الحاشية الضبع هي الانثى

والضبعان هو الذكور والجمع ضباعين كسرحان وسراحين

قوله والا لكان بعد التنكير منصرفا على ما ذهب اليه المص

في قوله وما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف وان كان فيه خلاف

قوله والتأنيث غير مسلم هذا غير مسلم هذا غير مناف

لما يفهم من الحاشية المنقولة عنه انفا وان كان حقا في نفسه

لان الضبع يشمل الذكر والانثى على ما صرح به في الصحاح

وهكذا نقل من القاموس ايضا وكان من خصها بالانثى توهم

من كلام اهل اللغة انها مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية هكذا
افاد بعض المحققين وفيه ان كونه مؤنثا سماعيا ايضا يكفي في
التأثير مع العلمية وكونه علم جنس الضبع مذكرا كان او مؤنثا
لا يضر في كونه مؤنثا سماعيا مؤثرا في منع الصرف كادنب وعقرب
وسقر فتأمل قوله ولم يقل الجمع شرطا ان يكون في الاصل
لا يقال هذا من تعيين الطريق وغير موجه في اسلوب المناظرة
لانا نقول لما كان هذا التغيير اسلوبا في اعتبار الاصالة
كما فعل في الوصف لابد في تعيينه من نكتة فاراد الشارح بيان
نكتة تغيير الاسلوب قوله وسراويل جواب سؤال مقدر تقريره
ان يقال الى الظاهر انه قدر الشارح سؤالين باعتبار
مادتي النقض بحضاجر وسراويل فجعل قوله وحضاجر علما
اشارة الى جواب السؤال الاول وقوله وسراويل الى جواب
السؤال الثاني ويجوز ان يكون السؤال واحدا حاصله ان
جعل الجمعية علة وصيغة منتهى الجموع شرطا لها ليس بصحيح بل لابد
ان يجعل صيغة منتهى الجموع علة فان هذه الصيغة متحققة
في حضاجر وسراويل ومؤثرة في منع صرفهما بدون الجمعية
والجواب من السؤال بهذا التقرير واحد هو تعميم الجمعية عن ان
يكون حاليا او اصليا وعن ان يكون حقيقيا او حكميا وعن ان
يكون تحقيقيا او تقديريا فبالتعميم الاول يندفع مادة حضاجر

وبالتعميم

وبالتعميم الثاني والثالث يندفع مادة سراويل على القولين
فتأمل قوله فاجاب بانه قد اختلف في صرفه ومنعه منه
فان قلت كون صرف سراويل وعدم صرفه مختلفا فيه كيف
يكون جوابا عن السؤال المقدر بقوله سراويل بالتقرير المذكور
قلت هذا الى اخر الكلام جواب عن السؤال سراويل واوله اي قوله
قد اختلف في صرفه ومنعه منه لتضعيف السؤال ليس بمادة
النقض بالاتفاق فانه اذا صرف سراويل لا يرد اشكال والسؤال
انما يرد على استعماله غير منصرف قوله وهو الاكثر في موارد الاستعمال
ويجوز ان يراد بقوله وهو الاكثر ان عدم انصراف سراويل
مذهب الاكثر بل هذا الحمل اولى من حمل الشارح لان ما عاه الشارح
موقوف على الاطلاق بجميع موارد استعمال العرب حتى يحكم
بان استعماله غير منصرف اكثر من استعماله منصرفا وذا
متعسر بل متعذر لكن هذا الحمل ايضا موقوف على ثبوت اختلاف
النحاة في صرفه وعدم صرفه وذا غير معلوم قوله حمل على موازنه
الى هذا الحمل ليس بمطرد حتى يلزم حمل مثل كالة بجموع على فلوس
في الجمعية او حمل مثل تمرة على طلحة في منع الصرف بل هذا الحمل يقع
في العجمي الدخيل في الالفاظ العربية التي كان حكمها معلوما وحكم
هذا الدخيل غير معلوم فجعل في حكم موازنه على تعميم الجمعية اي من
الحقيقية والحكمية لا على زيادة سبب اخر المقصود من هذا

الكلام ردّ قول بعض الشارحين من انه هذا الجواب يستلزم
ان يكون علل منع الصرف عشرة فان الحمل على الموازن زائد
على التسعة المذكورة   لكنه جمع سروالة تقديرًا وفرضا
قال بعض المحققين كلام القاموس يدل على ان جمعيته ليست
تقديرية حيث قال سراويل اعجمي او جمع سروالة او سروال
او سرويل بكسرتين ولم يجئ فعويل غيره في كلامهم انتهى قال
ابي رحمه الله انما اجاب المص على تقدير عربية سراويل بكونه
جمعًا تقديريا وعلى تقدير اعجميته يكون محمولا على موازنه ولم
يعكس الامر او لم يجب على كل من التقديرين بكل من الجوابين لان
اللفظ الاعجمي لفظ جعلوه من جنس كلامهم فيكفي فيه الحمل على
الموازن بخلاف اللفظ العربي فانه مهما امكن يجب تصحيحه
موافقا بطريقهم انتهى   ومن قاعدتهم ان هذا الوزن
بدون الجمعية لم يمنع الصرف فيه انه لو صح هذا لزم عدم صحة
الجواب السابق على تقدير اعجميته المشعر بعدم جمعية هذا الوزن
مع عدم انصرافه الا ان يقال مبنى الجواب السابق ايضا على
جمعيته لكن حكما او تخصيص الحكم بان هذا الوزن في العربي بدون
الجمعية لم يمنع الصرف فتأمل   فكانه سمّى كل قطعة من
السراويل سروالة هذا الكلام يشعر بان سروالة ايضا لفظ
مفروض في معنى القطعة من الثوب كما ان جمعه على سراويل

مفروض

مفروض لكن لم يفهم من القاموس كما نقلناه ومن تاج الاسامي ايضا
ان سروالة في لغة العرب بمعنى پاره ازجامه   واذا صرف
فلا اشكال بالنقض على قاعدة الجمع في تقييد الاشكال بالنقض على قاعدة
الجمع اشارة الى ان المراد ليس نفي جنس الاشكال مطلقا حتى يرد
انه اذا كان سراويل مفردا منصرفا يكون مثل مصابيح واناعيم
من موازنه فيلزم الفتور في جمعيته كما ذكرتم في نحو فوازنة وحكمتم
بانصرافه فكانه قدس سره سلم الاشكال بهذا الوجه ويمكن ان يدفع
هذا الاشكال ايضا بان سراويل لقلته وندرته واحتمال كونه اعجميًا
وكان جمعا حكما او عربيا وكان جمعا تقديريا لا يصلح لان يعتد به
ويقاس عليه شئ اخر   ونحو جوار بكل جمع منقوص الظاهر
ان المراد بالمنقوص ما كان المعتل في مقابلة لامه سواء كان
في مقابلة غير اللام معتل او لم يكن لا ما هو مصطلح الصرفيين قال
بعض المحققين لو فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل
قاض اسم امرأة واُعَيلِي بتصغير أعلى لكان اعم فائدة انتهى وفيه
انه ح لم يناسب بباب الجمع الا من جهة بعض الامثلة ولم يناسب
ايضا شبهه لقاض فانه دخل في المشبه على ما ذكره لكن لو قال على
فواعل او فواعيل ليشمل جميع الجموع المنقوصة لكان اولى الا ان يقال
لم يوجد مادة جمع المنقوص على وزن فواعيل   والدّواعي
مثال الجمع المنقوص الواوي فانه جمع داعية هي في الاصل داعِوَة

من الدعوة رفعاً وجراً اي في حالتي الرفع والجر جعلها منصوبين
على الظرفية وإن احتملتا الحالية بمعنى مرفوعاً ومجروراً قال بعض
المحققين رفعاً وجراً ظرف وهو متعلق بمعنى النحو وفيه انه هذا
غير مناسب اذ ليس المراد ان ما هو مماثل بجوار في حالتي الرفع
والجر في حكمه انه مثل قاض كما لا يخفى بل المناسب ان يكون الظرف
بل الحال متعلقاً بالمماثلة المفهومة من الكاف في قوله كقاض فان
الظرف لتوسعه يتقدم على العامل المعنوي وكذا الحال عند بعضهم
اي حكمه حكم قاض بحسب الصورة في حذف الياء وادخال
التنوين عليه لا يخفى ان هذا الحكم وان كان صحيحاً في نفسه لكن لا يناسب
بباب غير المنصرف بل الاولى ان يبين انه في هاتين الحالتين منصرف
او غير منصرف قوله بخلاف حالتي الرفع والجر فان صيغة
منتهى الجموع مفقودة بحسب الظاهر فيهما لان الاعلال
المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف الذي هو من احوال
الكلمة ولان الاعلال سببه المحسوس وهو الاستثقال فيكون
اقوى ومنع الصرف سببه امر معنوي فيكون اضعف قال بعض
المحققين لا اعلال في جوار نظراً الى نفسه بل بعد التركيب فهو متأخر
عما يعرض له في التركيب وفيه ان الاولى ان يصلح معربات الالفاظ
بالاعلال ثم تركب بعضها مع بعض فما وجه ما ذكره بعض المحققين
على وزن سلام وكلام بعضه لم يبق فيه صيغة منتهى الجموع

ويكون

ويكون على وزن المفردات مثل فرازنة **قوله** لان المحذوف
بمنزلة المقدر يفهم منه ان صاحب هذا المذهب يجعل الاعلال مقدماً
على منع الصرف **قوله** وعلى هذا القياس حالة الجر بلا تفاوت
فيه ان البيان الذي ذكره في مذهب هذا البعض لا اختصاص له
بحالة الرفع حتى يقاس عليه حالة الجر ويمكن ان يقال لما صور
في حالة الرفع في ذكر مذهب البعض الاول بقوله فاصل جوارٍ قولك
جاء جوارٍ فيخيل ان مذهب البعض ايضاً مصور في المادة المذكورة
يقال وعلى هذا القياس حالة الجر **قوله** وفي لغة بعض العرب اثبات
الياء حالة الجر قال الفاضل المحشي هذه اللغة قبيحة وعليه قول
الفرزدق ولو كان عبد الله مولى هجوته ولكن عبد الله مولى
مواليا واستعمال الفرزدق لا يدل على فصاحتها وعدم
قبحها لان الظاهر ان هذا البيت هجو لعبد الله فاختار اللغة القبيحة
للهجو للتعريض بان عبد الله من اهل اللغة القبيحة الخارجة
عن الفصاحة وقد يقال في هذا البيت يجوز ان يكون الياء ضمير
المتكلم والالف للاشباع وفيه انه لا وجه حينئذ لحذف لام الكلمة الا
ان يقال حذف لضرورة الشعر وحذف ياء المتكلم وعوض عنه
الالف كما في يا غلاما **قوله** التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر
كلمة واحدة لا شك ان التركيب الذي هو سبب منع الصرف
غير التركيب الحاصل في المركب الذي في مقابلة المفرد وليس بكلمة

لان غير المنصرف من اقسام المعرب الذي هو قسم من الكلم
فالتركيب الذي وجد في غير المنصرف الذي هو مفرد وغير التركيب
الذي وجد في المركب فلهذا عرفه بهذا التعريف واعتبر فيه
صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة بحيث لم يقصد بجزء منه
الدلالة على جزء معناه وذا قد يكون بالعلمية وقد يكون بغيرها
بان يجعل مجموع الكلمتين اسم جنس مثلاً فلا يرد ما قيل ان تعريف
التركيب يغني من اشترط العلمية بزعم ان صيرورة الكلمتين
كلمة واحدة لا يكون الا بالعلمية قوله من غير حرفية جزء لا يخفى
ان هذا التعريف مفهوم التركيب الامتزاجي وهو لا يقتضي عدم
حرفية جزء فالاولى ان يعتبر هذا القيد في مفهوم التركيب واخرج
مثل النجم وبصري باشتراط عدم حرفية جزء كالتركيب الاضافي
والاسنادي او يقال من غير اضافة ولا اسناد ايضا في تعريفه
من غير اشتراطها من الخارج والا فما الفرق قوله شرطه
العلمية يجوز ان يكون الياء في العلمية مصدرية وان يكون للنسبة
كما لا يخفى قوله ليأمن من الزوال بسبب الاخلال قوله لان
الاضافة تخرج المضاف الى الصرف اي التركيب الاضافي
فعلى هذا لا يرد المناقشة في قوله فكيف يؤثر في المضاف اليه بان
المؤثر هو التركيب لا الاضافي قيل ان اراد ان الاضافة تخرج
لارادة المعنى الاضافي فمسلم لكن بسبب العلمية فاتت عنه
المعنى

المعنى الاضافي وان اراد ان الاضافة مطلقا تخرج فممنوع والجواب
بارادة الشق الثاني ورفع المنع بانه يفهم من موارد استعماله
ان التركيب الاضافي مطلقا ينافي منع الصرف فتأمل قوله
فكيف يؤثر في المضاف اليه ما يضاده فان قلت لا استحالة في ذلك
فانه لم يلزم اجتماع الضدين في شيء واحد قلت لما كان المركب من
المضاف والمضاف اليه في حكم شيء واحد فتحقق الضدين في الجزئين
في حكم اجتماع الضدين ويمكن ان يقال ان التركيب الاضافي
لا يؤثر في المضاف لما عرفت ولا في المضاف اليه لانه مجرور قبل العلمية
محكي بحاله بعدها فلا يعتبر اعراب غير المنصرف فيه فلا اثر
للحكم بمنع صرفه فلا يؤثر فيه ايضا قوله لان الاعلام المستعملة
على الاسناد من قبيل المبنيات قال المحشي هذا عند جماعة
منهم المص ومن المعربات المحكية بحالها عند جماعة اخرى فلا
يبعد الحكم بعدم انصرافه وان لم يظهر اثره لفظا وفيه انه لا فائدة
في الحكم بمنع صرفه عند عدم ظهور الاثر قال بعض المحققين
ما ذكره يخالف ما نقل الرضي عن المص في بحث المركب ان
التركيب الاسنادي ليس بمعرب ولا مبني قوله علمين فيه خمسة
عشر وستة عشر بكونهما علمين مع ان العلمية لا بد في كلها ليكون
مواد النقض الا انه اكتفى بكونه سيبويه ونفطويه مشهورين
بالعلمية قوله كانه اكتفى انما قال كانه لان في خمسة عشر

واشباههم خلافا في بنائها ومنع صرفها فيحمل ان يكون مذهب المص
منع صرفها فح لابد من ادخالها ولا يجوز اخراجها فان قلت ماذكره
في المبنيات المركب الذي فيه المعنى التركيبي وكان متضمنا لحرف
العطف وخمسة عشر واشباهه حال العلمية ليس كذلك
قلت كانه حمل الكلام فيما بعد على المركب مطلقا سواء كان مركبا
في الحال او في الاصل بقرينة جعل بعلبك علما منه ثم اعلم انه لم يذكر
في المبنيات ان سيبويه ونطفويه من قبيل المبنيات بل قال
ان المركب الذي لم يتضمن الثاني منه حرفا معرب باعتبار
الجزء الثاني مثل بعلبك فهذا يقتضي ان يكون مثل سيبويه
ونطفويه معربا فعلى هذا فالجواب عن الاستفسار بقوله
فان قلت كان على المص الخ هو ان مثل سيبويه غير منصرف
للتركيب والعلمية فلا وجه لاخراجه بان لا يكون الجزء الثاني من
المركب صوتا ويمكن ان يقال ايضا في جواب فان قلت ان مثل
سيبويه ونطفويه خارجان عن تعريف التركيب بان الصوت
ليس بكلمة فليس فيهما صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة ومثل
خمسة عشر خارج بقوله من غير حرفية جزء وحرف العطف
جزء من خمسة عشر واشباهه في الاصل فلا حاجة الى قيد اخر
لاخراجها قوله مثل بعلبك فانه علم لبلدة فيه انه اذا كان بعلبك
علما لبلدة يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتانيث كما هو وجود

فلم يكن

فلم يكن مثالا قطعيا للتركيب المؤثر في منع الصرف قوله او غيرهما
لا حاجة الى هذا فان وجود ستة عشر اضافية واسنادية لا تاثير
في تاثير التركيب فلا حاجة الى نفيها قوله الالف والنون المعدودان
الاولى المعدود بصيغة المفرد فان مجموع الالف والنون سبب
واحد ومعدود واحد من اسباب منع الصرف فان قلت كونه
معدودا من اسباب منع الصرف وصف مشترك بين جميع
الاسباب فلا وجه لتخصيص الالف والنون زائدة بهذا الوصف
قلت لما ذكر سابقا في تعداد الاسباب بعبارة والنون زائدة
من قبلها الف ولا يفهم من ذلك صريحا ان مجموع الالف والنون
سبب واحد بل يتوهم منه ان السبب هو النون حال كون
الالف زائدة من قبلها صرح ههنا بان المراد من تلك العبارة
هو عد مجموع الالف والنون سببا واحدا ولا يقع هذا التوهم
في غير الالف والنون فلهذا خصص بهذا الوصف قوله
وتسميتان مزيدتين الاولى وضعا لمزيدتين عليها بطريق
التوصيف لا بطريق التسمية قوله لانهما من الحروف الزوايد
يعني باعتبار كونهما زائدتان في اخر الكلمة مؤثرتان او المراد
انهما من الحروف الزوايد التي تجمعها هويت السمان وقيل تجمعها
اليوم تنساه قوله في منع دخول تاء التانيث عليهما ضمير التثنية
في عليهما يحتمل ثلث احتمالات في المرجع الاول انه يرجع الى

الفي التأنيث والثاني ان يرجع الى الالف والنون المزيدتين
والثالث ان يرجع الى مجموع المشبه والمشبه به وعلى التقادير
المراد اشتراك المشبه والمشبه به في هذه الصيغة كما لا يخفى
واما مشابهتهما لالفي التأنيث قال بعض الشارحين ولم
لم يقل انهما فرع لشيء لكن بيان سببية كل واحد من العلل
فيما سبق لكونهما فرعا لشيء يقتضي ان يبين فرعيتهما بهذا
المذهب ايضا ويمكن ان يقال فرعيتهما ح لالفي التأنيث
باعتبار انهما مشبه والفي التأنيث مشبه بهما او يقال ان
فرعيتهما هي فرعية المشبه به قوله والراجح هو القول الاول
الثاني فان قلت هذا مخالف لما سبق من ان سببية كل واحد
من العلل التسع لكونها فرعا لشيء والالف والنون المزيدتين
فرع لما زيد عليه فانه يقتضي رجحان المذهب الاول قلت لعل
هذا السبب ان فائدة اشتراط انتفاء فعلانة او وجود فعلى
اذا كان الالف والنون في صفة انما يظهر على المذهب الثاني
دون الاول كما لا يخفى قوله اما ان لا يدل قدم المفهوم العدمي
على الوجودي مع شرف الوجودي ومع ان الاعدام يعرف
بملكاتها لان المفهوم العدمي مفهوم الاسم ومفهوم الوجودي
مفهوم الصفة والاسم مقدم على الصفة في نفسه وفي كلام
المص ايضا قوله وافراد الضمير باعتبار انهما سبب واحد فعلى

هذا

هذا كان المناسب ان يقول في منعه من الصرف بافراد الضمير موافقا
للمتن فان قلت ما وجه ايراد ضمير التثنية في قوله ان كانا في اسم وايراد
ضمير الواحد في شرطه وعدم جعلهما موافقين افرادا وتثنية او
عدم اختيار العكس قلت الالف والنون باعتبار الوجود اثنان
وباعتبار السببية امر واحد فبالنظر الى وجودهما اورد ضمير التثنية
فقال ان كانا في اسم وباعتبار السببية اورد ضمير المفرد فقال
شرطه العلمية قوله للزوم زيادتهما او ليمتنع التاء الاول باعتبار
المذهب الاول والثاني باعتبار المذهب الثاني قوله او كانا
في صفة فان قلت المناسب ان يعطف بالواو فيقال وان كانا
في صفة قلت نعم لكنه اشار الى عدم اجتماع الشرطين في كلمة
واحدة وان تحققهما في الكلمات على البدلية قوله يعني امتناع
دخول تاء التأنيث عليه اشار بهذا التفسير الى انتفاء خصوص
وزن فعلانة بفتح الفاء غير مقصود حتى يرد ان في عريانة بضم العين
تحقق انتفاء فعلانة بفتح الفاء بل المراد عدم قبول تاء التأنيث
قوله ليبقى مشابهتهما لالفي التأنيث هذا التعليل انما يصح
بالنظر الى المذهب الثاني الذي هو ان سببية الالف والنون
باعتبار المشابهة لالفي التأنيث واما بالنظر الى المذهب الاول الذي
هو ان سببيتهما لكونهما فرعا لما زيد عليه فلا فان قبول تاء التأنيث
وعدمه لا مدخل له في تحقق الفرعية لما زيد عليه وعدمها

كما اشرنا اليه سابقا قوله وجود فعلى الظاهر ان فتح الفاء لم
يكن شرطاً فيه لكن في اكثر موارده بالفتح لانه متى كان مؤنثه
فعلى لا يكون فعلانة لانه اذا وضعت صفة مشتملة على الف
التأنيث للمؤنث لم يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء فعلى
هذا وجود فعلاء ايضا يستلزم انتفاء فعلانة فلا وجه
لتخصيص وجود فعلى بالاشتراط اللهم الا ان يقال هذا الوزن
غير واقع في كلام العرب عند تأنيث فعلاء بالصفة بغير
التاء قوله اختلف في رحمان في انه منصرف او غير منصرف
قيل لا معنى للاختلاف في هذا المفهوم المردد متفق عليه بمعنى
ان احدهما متحقق قلنا مراده ان صاحبي هذين القولين
اختلفا فقال صاحب القول الاول انه غير منصرف وقال
صاحب القول الثاني انه منصرف وذكروا باعتبار عدم
اجتماع الصرف ومنع الصرف فان قلت قواعد النحو مستنبطة
من استعمال العرب فكيف اشتبه على علماء النحو استعمال كلمة
الرحمن حتى اختلفوا في منع صرفه وعدمه قلت يجوز ان يكون
استعمال كلمة رحمن دائما معرفا باللام او مضافا او منادى فلم يعلم
النحاة حاله بانه منصرف او غير منصرف باستعمال العرب
فاختلفوا فيه قوله دون سكران اي من اجل المخالفة في الشرط
لم يختلفوا في سكران قيل عدم الاختلاف في سكران ليس للاختلاف
في سكران

في سكران ليس للاختلاف في الشرط بل عند الاتفاق في الشرط
ايضا لا يختلفوا وذلك ظاهر والجواب ان المراد ان الاختلاف
بهذا الوجه المخصوص في الشرط لم يوجب الاختلاف في رحمن
فالاختلاف بوجه آخر يجوز ان يوجب الاختلاف فيه وان لا يوجب
وايضا يجوز ان لا يكون قوله دون سكران في ذيل ومن ثم قوله
لان مؤنثه ندمى لا ندمانة فعلى هذا يقرأ ندمان بفتح النون
مثل سكران ويكون كلا المثالين من نوع واحد قوله وهو كون
الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل لا شك ان الوزن
هو الهيئة الحاصلة للفظ من ترتيب الحروف والحركات
والسكنات فوزن الفعل هو هذه الهيئة الحادثة التي بها
زيادة نسبة الى الفعل وهي غير الكون بل الكون هو اتصاف
اللفظ بهذه الهيئة الا انه لما عبر من اكثر العلل بالمعنى المصدري
الدال على تلك الاتصاف ليكون حالة قائمة بالاسم الغير المنصرف
فاختار ههنا ايضا هذا الاسلوب فتأمل قوله فانه نقل عن
هذه الصيغة اي من معنى هذه الصيغة فجعل علما للفرس فنقل
وزن الفعل الى الاسم ان ينقل لفظ الفعل الكائن على وزن
المخصوص من معناه الفعلي الى المعنى الاسمي فمعنى شمر دامن
برجيد فنقل من هذا المعنى وجعل علما للفرس بسبب سرعة
جريه وجودته فيه قوله وكذلك بذر كاء نقل عن القاموس

انه علم لبئر بمكة ومعناه الفعلي اسْرَفَ او صَرَفَ قوله وعثر
اسم لموضع هي مأسدة ومعناه الفعلي جعل ذا كبرة والكبر افتان دن
بروى قوله وخضم لرجل قيل هو عمرو بن تميم الخضم هو الاكل
وقيل هو الاكل باقصى الاضراس او ملاء الفم قوله بقم
اسم لصبغ معروف المشهور انه اسم لخشب يخرج منه بعد الدق
والغلي بالماء صبغ احمر قوله وشمر علما لموضع بالشام قيل هو اسم
لبيت المقدس قوله فانه على البناء للفاعل غير مختص بالفعل
كحكم وسلم ورجب قوله ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض
النحاة قيل هذا البعض هو يونس ولعل المص لم يذهب الى مذهبه
والا لم يقيد الشارح ضرب بكونه على البناء للمفعول قوله
او يكون غير مختص قيل الاولى ان لا يقيد هذا القسم بكونه غير
مختص بل يحمل او على منع الخلو اذ يجوز ان يكون ما في اوله زيادة
مختصا ايضا بالفعل ولم يوجد في الاسم الا بطريق النقل مثل
يزيد ويشكر علمين قلنا نعم لكن لا يحتاج الى اشتراط عدم
قبول التاء فقيد هذا القسم بكونه غير مختص بناء على اشتراط
عدم قبول التاء فيه فتأمل قوله اي زيادة حرف او حروف
زائد نشر على ترتيب اللف فالاول بالنسبة الى وزن الفعل والثاني
بالنسبة الى ما كان على وزن الفعل قوله قياسا بالاعتبار الذي
امتنع من الصرف لاجله الاولى ان يقال قياسا وباعتبار الذي

امتنع من

امتنع من الصرف لاجله بالعطف كما في بعض النسخ لان قوله
قياسا لادخال مثل اربع اذا سمي به وقوله بالاعتبار الذي
صرف لاجله لادخال مثل اسود عند غلبة الاسمية فيكون
قوله قياسا وباعتبار الذي اشارة الى قيدين لادخال
امرين وبدون العطف يتوهم انهما قيد واحد والاعتبار
الذي امتنع لاجله مقيس اليه وليس كذلك قوله ومن اجل
اشتراط عدم قبول التاء فيه ان وجود الشرط لا يستلزم
وجود المشروط بل انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط
فالاولى ان يقال من اجل وجود وزن الفعل مع سبب اخر وتحقق
شرطه امتنع احمر من الصرف قوله وما فيه علمية مؤثرة
لما كان المراد من المعرفة التي عدها من العلل هو العلمية
والتعبير بالمعرفة واشتراط العلمية فيها لنكتة سبق ذكرها
اسند التأثير الى العلمية فقال وما فيه علمية مؤثرة قوله
بالسببية المحضة او مع شرطية سبب اخر ولا احتمال لان يكون
شرطا محضا بدون السببية المحضة كما اذا كان اجتمعت العلمية
مع التأنيث والعجمة وكان السبب في منع الصرف هو التأنيث
والعجمة والعلمية كانت شرطا محضا لتأثيرهما ولم تكن مؤثرة
لانه يلزم من تأثيرهما دونها الترجيح من غير مرجح لان كلها
اسباب ناقصة في منع الصرف فتأثير بعضها دون بعض ترجيح

بلا مرجح بخلاف اجتماعهما مع التأنيث بالالف او الجمع فالمؤثر ح
هو التأنيث او الجمع لكونه سببا مستقلا فلا يلزم الترجيح من غير
مرجح **قوله** عما يجامع مع الفي التأنيث او صيغة منتهى الجموع الاولى
ان يقال او الجمع البالغ على صيغة منتهى الجموع فان السبب هو الجمع
لا صيغته كما مر في بحث حضاجر وسراويل فان قلت لما لم
يبق معنى الجمعية مع العلمية والثاني معها الصيغة اختار ذلك
قلت الجمعية الاصلية كاف وهو ما في حال العلمية فلا بد من
التصريح بها لئلا يتوهم ان المؤثر هو الصيغة فتأمل **قوله**
اذا نكر اي استعمل في غير معين بان يؤول بواحد من الجماعة
المسماة به اذا كان العلم مشتركا بين الجماعة او يؤول بواحد من
الاثنين اذا كان مشتركا بين اثنين وليس المراد ان يجعل نكرة
حقيقة لانها ما وضع لشيء لا بعينه ومن التأويل المذكور لا يلزم
الوضع **قوله** المشتهر به صاحبه قيد الاشتهار باعتبار الاغلب
والا يجوز ان يؤول بوصف غير مشتهر بقرينة واعلم ان العلم الذي
كان في الاصل وصفا واشتهر مسماه بهذه الصفة الاصلية
فاذا نكر بارادة هذه الصفة لا شك انه يعود فيه الوصفية فلا
بهذا النوع من التنكير انما يكون منصرفا فتأمل **قوله** الا العدل
ووزن الفعل استثناء مما بقي من الاستثناء الاول
يعني لما استثني ما هي شرط فيه وهي الاسباب الاربعة من

التأنيث

من التأنيث والعجمة والتركيب والالف والنون عن الحكم بان
العلمية لا تجامع مؤثرة بسبب من الاسباب بقي بعض آخر لا بد من
استثنائه ايضا وهو العدل ووزن الفعل فان قلت فعلى هذا
ينبغي ان يقول والا العدل ووزن الفعل بالعطف مع التصريح
بالا او مع تركها قلت نعم لكن لما صار حاصل الكلام بعد الاستثناء
الاول ان العلمية لا تجامع مؤثرة غير ما هي شرط فيه لا بد من استثناء
آخر ليصح هذا الحكم الثاني فاستثنى بقوله الا العدل ووزن الفعل
عن هذا الحكم وفيه ان هذا في نفسه صحيح لكن الملائم لقوله مما بقي
من الاستثناء الاول ما ذكرنا ويمكن الجواب بان الحكم بعد الاستثناء
الاول بقي غير تام فاستثنى عما بقي ليتم وقال بعض الافاضل
ان المراد بما بقي من الاستثناء الاول هو ان المستثنى منه
في الاستثناء الثاني غير المستثنى منه في الاستثناء الاول
اذ الاول مطلق والثاني مقيد فافهم **قوله** وهما متضادان
لان الاسماء المعدولة الخ يعني ان الضدية بين العدل ووزن
الفعل ليست بحسب مفهومها كما بين الوصفية والعلمية بل باعتبار
ان في كلام العرب لم يوجد كلمة اعتبر فيها العدل مع وجود قسمي
وزن الفعل فيه بالاستقراء فان النحاة تتبعوا الالفاظ التي
اعتبر فيها العدل فوجدوا اوزانها منحصرة في ستة هي فَعْل
بفتح الفاء وسكون العين كامس وفَعَل بفتحتين كسَحَر

وفعال بفتح الفاء وكسر اللام كقطام و فعل بضم الفاء وفتح العين
كاخر وجمع ومفعل بفتح الميم وفتح العين كمثلث و فعال بضم الفاء
كثلاث وقد نظمه بعض الافاضل بالفارسية هكذا اوزان شش شمر
اى صاحب كمال فَعْل و فَعَل فَعَال فُعَل وفُعَال **قوله** وليس في شئ
من هذه الاوزان شئ من قسمى وزن الفعل فمعنى كونها متضادين
انهما غير مجتمعين ثم ان هذا القول يجوز ان يكون مقدمة من مقدمات
دليل ان كل ما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف ويجوز ان يكون اشارة
الى جواب سؤال مقدر وهو ان العلمية اذا جمع العدل مع وزن
الفعل مؤثرة في كلمة لم ينصرف هذه الكلمة بعد التنكير لبقاء السببين
فيها وهما العدل ووزن الفعل لعدم اشتراط العلمية في شئ منهما
حتى لم يؤثر بزوال العلمية فلم يكن الحكم المذكور كليا فاجاب بان
هذه المادة غير متحققة لان العدل ووزن الفعل متضادان
فلا يكون معهما الا احدهما لا يقال لا نم ان العلمية مؤثرة في المادة
المذكورة لجواز ان يكون المؤثر فيها هو العدل مع وزن الفعل دون
العلمية لانا نقول اذا كان كذلك يلزم الترجيح من غير مرجح اذ كل واحد
سبب ناقص فاعتبار اثنين منها دون الثالث تحكم فتأمل **قوله**
اى لا يوجد شئ من الامر الذي بين مجموع هذين الشيئين وبين احدهما
اشار الى ان كان تامة والمستثنى منه مجموع الامرين من اجتماع
مجموع العدل ووزن الفعل مع العلمية واجتماع احدهما معها
والمستثنى

والمستثنى اجتماع احدهما معها حتى لا يلزم الاتحاد بين المستثنى و
المستثنى منه **قوله** الا احدهما فقط لا بمجموعهما لا حاجة بعد القصر
بالنفي والاستثناء الى قوله فقط ولا الى قوله لا بمجموعهما كما بين في محله
قوله فاذا نكر الغير المنصرف الذي احد اسبابه العلمية بقي
بلا سبب فان قلت قد سبق ان التنكير يكون على وجهين ووجه
الثاني منه ان يجعل العلم عبارة عن الوصف المشتهر به صاحبه
فاذا كان الوصف الذي اشتهر صاحبه به هو الوصف الاصلي
فالتنكير الذي هو ازالة العلمية اذا كان بارادة هذه الوصفية
يجوز ان يبقى بعد التنكير سببان احدهما هذه الوصفية والاخر
العدل او وزن الفعل فلم يصح الشرطية بقوله فاذا نكر بقي
بلا سبب او على سبب واحد كما اذا كان الاحمر الذي هو في الاصل
وصف علما لشخص مشهور بالحمرة فاذا نكر بان يقال لكل احمر
مصغر زالت العلمية وعادت الوصفية الاصلية قلت لا فانك
اذا تأملت حق التأمل علم ان هذا المعنى الذي اريد بعد زوال
العلمية غير الوصفية الاصلية حتى لو فرض انه لم يكن فيه الوصفية
الاصلية استقام هذا المعنى بلا تغيير **قوله** والسبب الاخر المشروط
بالعلمية من حيث وصف السببية يعني لم يبق هذا السبب الاخر
ايضا من حيث وصف السببية فيبقى الاسم بلا سبب وفيه بحث
وهو انه لا شك ان وصف السببية انما يتحقق بالتأثير وبدون التأثير

ليس في السبب وصف السببية والعلمية اذا عرفت هذا فلا فرق
بين اشتراط العلمية في سبب وبين اجتماعه مع سبب اخر في انه
يظهر فيه وصف السببية مع كل واحد من هذين الامرين وينتفي
بانتفاء كل منهما فالحكم بان السبب منتف عند زوال العلمية من حيث
وصف السببية فلم يبق سبب اصلا ولم ينتف عند عدم اجتماع
السبب سبب اخر فيبقى سبب واحد مع زوال وصف السببية
في الصورتين وبقاء ذات السبب فيهما تحكم فتأمل قوله فيما هي
ليست بشرط فيه من العدل ووزن الفعل وليس كذلك فان
سكران مثلا اذا سمي به ثم نكر يبقى على سبب واحد وهو الالف والنون
كما سيصرح الشارح به في شرح قوله باعتبار الصفة بعد التنكير
وفيه ان الوصفية الاصلية بعد زوال العلمية غير معتبرة عند
المص ووجود الالف والنون اذا كانا في اسم العلمية شرطه
فبزوالها زال المشروط ايضا كما في ساير الاسباب المشروطة
بالعلمية فانحصر السبب الباقي في العدل ووزن الفعل فتامل قوله
هذا اي خذ هذا او مضى هذا قوله وقد قيل الى هذا البحث استدلال
على عدم صحة الحكم الاستقرائي بان العدل ووزن الفعل متضادان
فانه قد جمع بين العدل ووزن الفعل في اصمت بكسر الهمزة والميم فعلى
هذا بفتح قوله والجواب بطريق المنع في مقابلته واما اذا قرر
هذا البحث بطريق المنع بانا لا نم تضاد العدل ووزن الفعل

فانهما

فانهما يجتمعان في اصمت في لا بفتح الجواب بطريق المنع اذ منع
المسند غير موجه قوله هذا امر غير محقق لا يخفى ما فيه من اللطيفة
قوله لجواز ورود اصمت بكسرتين من صمت يصمت بضم العين
لكن جاء امره بكسر الهمزة والعين وان لم يشتهر هذه
القاعدة قوله وههنا لا يقتضيه لوجود السببين وظاهر
انه لا يمكن اعتبار العدل كاعتباره في قطام ولهذا لم يتعرض
له مع انه لا ينفع فيما نحن فيه كما لا يخفى قوله وخالف سيبويه
الاخفش نقل عن القاموس سيب فارسي هو التفاح ومنه
سيبويه اي رائحته وهو لقب امام النحاة عمرو بن عثمان
الشيرازي وسمعت عن بعض استاذي ان لعمرو كمال رغبة
بالتفاح بحيث لو راه صدر منه بلا اختياره صوت ويه
فجعل سيبويه لقبه ويؤيد ذلك ما ذكر في بحث التركيب انه مركب من
اسم وصوت قوله جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ
وفيه انه يجوز ان يكون اخفش فاعل خالف وسيبويه مفعوله
قدمه على الفاعل تعظيما لشان الاستاد فعلى هذا لا يلزم جعل
قول التلميذ اصلا واسناد المخالفة الى الاستاد فان قلت
قوله اعتبارا للصفة مفعول له منصوب بتقدير اللام وشرط
نصبه بتقدير اللام ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل ولا شك
ان المعتبر للصفة الاصلية سيبويه فيكون فاعل خالف ايضا

هو سيبويه مقصوده قلت لانم ذلك لجواز ان يكون قوله اعتبارًا
منصوبًا على الظرفية والمصدرية اى فى وقت اعتبار الصفة
الاصلية او اعتبر اعتبارا للصفة الاصلية والمعتبر سيبويه
وهذا بحسب المناظرة موجه لكن الظاهر ما ذكره الشارح
قدس سره قوله حتى صار افعل اسما اى كاسم افعل الخالي
عن الصفة كارنب مثلا قوله وان كان معه من فلا ينصرف
بلاخلاف كما اذا سمى رجل بافضل من اقرانه مثلا بانه بعد التنكير
غير منصرف بالاتفاق بسبب الوصفية ووزن الفعل
فعلى هذا لابد ان يكون مثل هذه الصورة مستثنى عن القاعدة
المذكورة بالاتفاق مع انه داخل فى المراد بنحو احمر فيكون
منصرفا عند الاخفش وغير منصرف عند سيبويه
وليس كذلك بل غير منصرف بلاخلاف فلا بد ان يعتبر
نحو احمر بما يكون الوصفية فيه قبل العلمية ظاهرة ولم
يكن معه فى اللفظ ما يكون نصا فى وصفيته بعد العلمية
فتأمل قوله كوزن الفعل اى فى مثل احمر والالف والنون
فى نحو سكران قوله فلم اعتبرها وذهب على ما هو خلاف
الاصل يعنى اعتبارها يوجب هذا المحذور وهو الذهاب
الى الخلاف وهو منع الصرف قوله امتناع اسود
وارقم مع زوال الوصفية عنهما يعنى ان اسود وارقم

حال غلبة الاسمية زائل الوصفية مع انهم اعتبروها و
جعلوا اسود وارقم غير منصرف للوصفية ووزن
الفعل فاعتبارها بعد العلمية اولى قوله وفيه
بحث لان الوصفية لم تزل عنهما بالكلية يعنى ان قياس
احمر بعد التنكير باسود وارقم حال غلبة الاسمية
قياس مع الفارق وهو ان فى اسود وارقم حال
غلبة الاسمية شايبة الوصفية باق ولم تزل الوصفية
بالكلية وهى باعثة لاعتبار الوصفية واما فى احمر حال
العلمية فليس شايبة من الوصفية وبعد التنكير بان
يراد فرد من مسمى هذا الاسم ايضا ليس شايبة من الوصفية
التى كانت فى هذا الاسم بحسب اصل الوضع فلم يصح
القياس باسود وارقم قوله فلم يبق فيه الا سبب
وهو وزن الفعل فى احمر والنون فى سكران وفى بقاء
الالف والنون فى سكران على مذهب الاخفش بحث فان سكران
حال العلمية من قبيل الالف والنون فى الاسم بعد زوال العلمية
التى هى شرط زوال الالف والنون ايضا لان انتفاء الشرط
يستلزم انتفاء المشروط وقد اشرنا الى هذا البحث المذهب قوله
ولما اعتبر سيبويه الوصف الاصلى بعد التنكير الاولى ترك
بعد التنكير وان كان فى الواقع كذلك فانه لا ينا سب تا ليه اى قوله

لزم ان يعتبره في حال العلمية فان من البين ان الاعتبار بعد
التنكير لا يستلزم الاعتبار في حال العلمية بل المناسب بهذا
ان نقول بدل قوله بعد التنكير وقاس اعتبار الوصفية
في احمر على اعتبارها في اسود وارقم في حال غلبة الاسمية
لزمه ذلك قوله لزمه ان يعتبره في حال العلمية الاولى
ان يقال نتوهم اعتباره حال العلمية او يقال كان مظنة
ان يعتبره حال العلمية فان اللزوم ليس في نفس الامر ولا
يناسب ايضا بالجواب بقوله ولا يلزمه باب خاتم قوله
فان العلم المخصوص يعني بتضاد العلمية والوصفية بحسب
مفهوميهما فان مفهوم العلمية اعتبر فيه الخصوص والتعيين
مع عدم اخذه بصفة ما ومفهوم الوصف اعتبر فيه العموم
والابهام مع اعتبار اخذه بصفة ما قوله لكنه شبيه به
فاعتبارهما غير مستحسن لا يخفى عليك ان سوق الدليل
قبل ايراد السؤال بقوله فان قلت وجوابه ان اللازم اي
اعتبار المتضادين في حكم واحد باطل ومقتضى جوابه ان اعتبار
الوصفية حال العلمية غير مستحسن قوله وجميع الباب
اي جميع افراد عنوان هذا الباب وهو غير المنصرف وانما
صرح الشارح بباب غير المنصرف لئلا يتوهم ان المراد
باب ما فيه علمية مؤثرة قوله اي بصورة الكسرة اعلم

ان البصريين

ان البصريين فرقوا بين الكسر بلا تاء وبين الكسر مع التاء
فجعلوا الكسر بلا تاء من القاب البناء وعمموا الكسرة مع التاء
في الحركة الاعرابية والبنائية فالمناسب بهذا ان يقول المصنف بنحو
بالكسرة مع التاء فاصلح الشارح قدس سره بقوله اي بصورة
الكسرة قوله فلان ضعف بدخول ما هو من خواص الاسم
فيه ان الاسناد اليه ودخول حرف الجر مثلا من خواص الاسم فعند
حصول الاسناد اليه في غير المنصرف يلزم ضعف مشابهته
للفعل وقوة جهة الاسمية مع انه لم ينصرف عند هذا البعض
ايضا اللهم الا ان يقال بفرق ويقال ان اللام والاضافة
خاصتان مؤثرتان في اللفظ والمعنى بخلاف الاسناد اليه فيجوز
اعتبار ضعف المشابهة بسببهما لا بسببه وقد يقال على هذا البعض
ايضا ان مثل اخيل واجدل ضعف مشابهة للفعل بسبب ضعف
اعتبار السبب فيه مع انه ليس بمنصرف بالقطع عنده وفيه ما فيه
قوله ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا الظاهر ان قوله
مطلقا في هذا المذهب وكذا في المذهب الاول في مقابلة المذهب
الثاني بمعنى ان افراده غير متبعض بان يكون بعضها بعد دخول
اللام او الاضافة منصرفا وبعضها غير منصرف كما في المذهب الثالث
ويجوز ان يراد بمطلقا هنا انه كما كان غير منصرف قبل دخول
اللام او الاضافة كان غير منصرف بعده ايضا ويرد على هذا المذهب

ان الحكم بعدم الانصراف مع زوال السببين او احدهما بسبب
اللام او الاضافة غير موجه ومناف لما ذكر من قوله وما فيه
علمية مؤثرة اذا نكر صرف فتأمل قوله والممنوع من غير
المنصرف بالاصالة هو التنوين وذلك لان غير المنصرف
لما شابه الفعل بسبب الفرعيتين منع منه التنوين الذي منع
من الفعل مطلقا فان الفعل لا يقبل التنوين اصلاً بخلاف
الكسر فانه قد يكسر الفعل لكن لما منع في غير المنصرف التنوين
التمكن الذي يدل على امكنية الكلمة للحركات الثلث الاعرابية
ناسب ان يمنع منه احدى الحركات ليكون لمنع الصرف
فائدة ومعنى فاختاروا الكسرة التي هي علامة الجر الذي
ليس في الفعل فمنع الكسرة بتبعية منع الصرف التنوين وقيل
بالعكس وقد مر بيانه قوله المرفوعات يجوز قراءته
بالسكون بان لا يكون له محل من الاعراب بل كان لمجرد الفصل
من سابقه ويجوز ان يكون مرفوعا بان يكون خبر مبتداء محذوف
اي هذا باب المرفوعات او يكون مبتداء خبره محذوف اي المرفوعات
هذا او مذكور في هذا الباب وعلى هذين التقديرين هو جملة
على حدة ممتازة عما يليها او يكون مبتداء خبره الجملة التي يليه
اعني قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية واللام فيها اما لاستغراق
جميع انواع المرفوعات او للجنس والحقيقة بان يكون مبطلا للجمعية

بقرينة

بقرينة مقام التعريف او للعهد الخارجي اي المرفوعات المعهودة
المفهومة فيما سبق من قوله وانواعه رفع ونصب وجر وانما جمع
ولم يأت بصيغة المفرد مع انه الملايم بمقام التعريف وبارجاع
الضمير اليه لان التعريف الرفع سابق بقوله الرفع علم الفاعلية
وتعريف المرفوع ههنا بقوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية هما
مما يوهمان انحصار المرفوع في نوع واحد وهو الفاعل فازال
ذلك التوهم بايراد صيغة الجمع الدالة على تعدد انواع المرفوع
اذ التعدد الفردي لا يلايم المقام كما لا يخفى قوله جمع المرفوع
لا المرفوعة لما يذهب اليه الوهم من قاعدة تعريف صيغة
اسم المفعول الى ان يكون المرفوعات جمع مرفوعة لا مرفوع
حكم بعكس ذلك لرفع ذلك التوهم قوله لان موصوفه الاسم الخ
لما كان المدعى مشتملا على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب اراد
بقوله لان موصوفه الاسم وهو مذكر اثبات الحكم السلبي وبما
بعده من القيود اثبات صحة الحكم الايجابي فان قلت يجوز
ان يكون موصوفه الكلمة فمن اين جزم بان موصوفه الاسم مع
ان الفعل المضارع ايضا يكون مرفوعا قلت لما كان البحث في الاسم
وفي بيان احواله اقسامه وما يذكر في هذا الباب ايضا هي الاسماء
المرفوعة من الفاعل والمبتداء والخبر الى غير ذلك جزم بان موصوفه
الكلمة فيتناول الفعل المضارع ولم يصح تعريفه ح بما اشتمل

على علم الفاعلية اذ رفع المضارع ليس علم الفاعلية ومن هذا يعلم
فائدة اختيار علم الفاعلية على الرفع في تعريف المرفوع قد يقال
قد يكون خبر المبتداء الذي هو من المرفوعات جملة فلم يكن موصوفه
الاسم فقط اجيب بان الاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما والخبر
الجملة اسم حكما فلم يخرج خبر الجملة عن ان يكون اسما وفيه ان الجملة
بصيغتها من غير تاويلها الى المفرد يكون خبر المبتداء كما سيجيء وهذا
ينافي جعلها اسما حكما فتامل قوله ويجمع هذا الجمع مطردا صفة
المذكر الذي لا يعقل من غير اشتراط شرط اخر والامثلة المذكورة
لبيان وقوعه لا لاثبات الاطراد كما لا يخفى قوله كالصافنات
نقل عنه قدس سره في الحاشية الصافن من الخيل الذي يقوم على
ثلثة قوايم واقام الرابعة على طرف الحافر نقلا عن الصحاح قوله
وجمال سبحلات جمع جمل وهو اشتر والسبحل بكسر السين وفتح
الباء الموحدة قال في المهذب بالسين المكسورة سبحل اشتر
بزرك وهو سمان بزرك ومشك بزرك وانما ترك كاف التمثيل
في هذا المثال لان لفظ الجمال الذي موصوف سبحلات لم يصلح
للتمثيل ولا يصح ايرادها على صفته فترك واكتفى بالعطف
وفيه انه على هذا يلزم ان لا يذكر الكاف في قوله وكالايام الخاليات
قوله وكالايام الخاليات اي الماضيات يقال وقع في ايام
خلون اي مضين قوله هو اي المرفوع الدال عليه المرفوعات

دلالة الجمع

دلالة الجمع على المفرد الذي ماخذه وفي ضمنه او دلالة الجمع على الجنس
بسبب ابطال اللام جمعيته وبقاء جنسيته والظاهر هو ان المراد
تعيين مرجع الضمير ليكون قوله ما اشتمل على علم الفاعلية تعريفا له
قوله لان التعريف الخ جواب دخل مقدر كانه قيل لم
لم يرجع الضمير الى المرفوعات مع كونه مفردا مذكرا بتاويل
المذكور او بتاويل ان خبره مفرد مذكر وهو ما في ما اشتمل
فدفعه بان مرجع الضمير ههنا معرف والتعريف انما هو للماهية
لا للافراد قوله اي اسم اشتمل فسر ما بالاسم لان الكلام في موضوعات
الاسماء وايضا لو بقي على عمومه يصدق تعريف المرفوع على حروف
الا او آخر كدال زيد في جاءني زيد مثلا مع ان المرفوع هو زيد فان
قلت تفسير ما بالاسم في تعريف المرفوع يخرج الخبر الجملة عن التعريف
مع انه من جملة المرفوعات اجيب بان الاسم اعم من ان يكون
حقيقة او حكما كما سيصرح بذلك في تعريف الفاعل والخبر
الجملة اسم حكما وفيه ان هذا مخالف لما سياتي في بحث المبتدأ
والخبر ولما هو المقرر عندهم من ان يكون خبرا مع بقاء كونها
جملة من غير تاويلها الى المفرد اللهم الا ان يقال ان المراد الجملة
بالاسم الحكمي ما يصلح لان يعبر عنه بالاسم المفرد مثل ما قاله
المنطقيون في المفرد بالقوة والجملة التي وقع خبرا للمبتدأ يصح
لان يعبر عنها بالاسم المفرد كهذا وذلك كما بين في موضعه قوله

على علم الفاعلية لم يقل على الرفع مع انه اخصر والمص يلتزم
في هذا الكتاب الاختصار لان الوهم ذاهب الى ان اخفاء
المرفوع باعتبار الرفع فذكره في تعريفه يوهم الدور ولان
المقام مقام التعريف والتفصيل فذكر تعريف الرفع وتفصيله
اولى بالمقام وللايماء الى اصالة الفاعل في المرفوعية من بين
المرفوعات وللاشارة الى انه ههنا ذاكر مرفوعات الاسم
لا الاعم كما اشرنا الى هذا فيما سبق **قوله** اى علامة كون الشئ
فاعلا اشار الى ان الياء في الفاعلية مصدرية فان قلت اذا كان
الرفع علامة كون الشئ فاعلا فكيف يصح ايراده فيما سبق
ليس بفاعل من المرفوعات قلت لما وجد فاعلية ما في سائر
المرفوعات اورد الرفع الذي هو علامة الفاعلية فيها اشعارا
بهذا المعنى **قوله** وهي الضمة او الواو او الالف لا يجتمع شئ
من هذه الامور مع الاخر عطف بعضها على بعض بكلمة او
والا لجميعها مجتمعة في كونها علامة الفاعلية فان قلت الالف
قد يقع علامة النصب كما في الاسماء الستة فكيف يمتاز الرفع
عن النصب والمرفوعات عن المنصوبات قلت بقيد الحيثية
فان ما اشتمل على واحد من هذه الامور من حيث انه علم
الفاعلية مرفوع ومن حيث انه علم المفعولية منصوب **قوله**
اى يكون موصوفا بها فان قلت ما معنى موصوفية الاسم بالرفع

ووصفية له

ووصفية له قلت هذا بناء على المسامحة المشهورة فيما بينهم
من اعطاء حال المعنى للفظ وبالعكس ولما كان ههنا مدلول
الاسم موصوفا لمدلول الرفع وهو الفاعلية اطلق اسم الموصوف
والصفة على الدالين او على النسبة بان نسبة الحركات والحروف
الاعرابية على الاوصاف والحالات على الموصوفات لاحتياجها
في وجودها الى المحلات ولتبعيتها لها في التلفظ كتبعية النعوت
لموصوفاتها او على حذف المضاف اى يكون معاني الاسماء
موصوفا لمعاني علامة الفاعلية او على ان المراد بالموصوفية
والصفتية يحتمل الاشتقاق دون المواطاة فان الاسم موصوف
بانه ذو رفع فتح مل **قوله** ولا شك ان الاسم موصوف الح
لما كان لمعنى الرفع المحلي خفاء وكذا الاشتمال الاسم عليه ايضا بين
معنى الرفع المحلي واشتمال الاسم عليه وايضا ما ذهب اليه بعض
الشارحين من تخصيص المرفوع بما اشتمل على الرفع لفظا او
تقديرا وعدم اعتبار الرفع المحلي بناء على انه لا يكون الا في المبنيات
والمرفوعات من اقسام المعرب وحمل البحث عن الفاعل اذا كان
مضمرا ونظايره على التطفل والشارح قدس سره نظر الى ان الفاعل
واخواته كما يكون من الاسماء المعربة يكون من المبنيات ايضا بالاتفاق
والبحث ايضا كما يكون عن الفاعل المعرب يكون عن الفاعل المبني
ايضا وكذا في اخواته ولما كان المبني يقع فاعلا وكل فاعل مرفوع فلا

ان يكون المبني مرفوعا فاعتبر تعريف المرفوع على وجه صدق
على المبني المرفوع ايضا وجعله مشتملا على الرفع المحلي ولا يجعل
المرفوع قسما من المعرب بل يجعله قيد الاسم التقسيم وقيد الاسم يجوز
ان يكون اعم منه فلا يلزم المحذور الذي هو باعث تخصيص
بعض الشارحين قوله فمنه اي من المرفوع معترفا بانه يجب
ان يجعله مقسما ايضا بتقسيم الكلي الى جزئياته فلهذا ارجع
الضمير الى المرفوع ورجحه بالتقديم وما وقع في بعض المبتدأ
والخبر في قوله ومنها المبتدأ والخبر بارجاع الضمير الى المرفوعات
فهو باعتبار تقسيم الكل الى الاجزاء للاشارة الى كلا الوجهين
والتفنن في الكلام ولم يعكس لنكات تظهر بالتأمل فتأمل
قوله او ما اشتمل على الرفع يرجحه قرب المرجع وموافقة
الضميرين المتتاليين كما يرجح الاول موافقته بضمير هو في
الارجاع الى المرفوع وورود التقسيم على ما ورد عليه التعريف
ويجوز ارجاعه الى المذكور والى هذا الباب فيكون معناه
فمن المذكور او من هذا الباب الفاعل قوله لانه اجزاء الجملة
الفعلية بين اصالته بوجهين ولها وجوه اخر الاول ان
معنى الفاعلية في الفاعل بالاصالة فاشتماله على علم الفاعلية
الذي هو المرفوعية بالاصالة وفيما سواه ليس معنى الفاعلية
تحقيقا وبالاصالة بل تشبيها بالمعنى الذي في الفاعل فيكون

الرفع فيه

الرفع فيه علامة لما هو شبيه بالفاعلية وفرع لها فلم يكن
مرفوعيته بالاصالة والثاني انه لا يجوز حذفه في الكلام الا نادرا
بخلاف ساير المرفوعات فعدم جواز حذفه وجواز حذف ما
عداه في الكلام دليل اصالته والثالث انه نقل عن امير المؤمنين
علي رضي الله عنه انه قال قبل تدوين علم النحو الفاعل مرفوع
والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور فهم منه ان مرفوعية
ساير المرفوعات لمناسبته بسبب وجود فاعلية ما فيها ثم
ان كون الفاعل جزء الجملة الفعلية باعتبار الاغلب فان
شبه الفعل له فاعل وهو مع فاعله ليس بجملة وعلى تقدير وقوعه
جملة في بعض المواد فليس بفعلية فتأمل قوله هي اصل الجمل
لانها اشد امتزاجا من ساير الجمل اذ الفعل فيها يقتضي ارتباطه
بفاعله من اول الامر بخلاف الاسم فانه مستقل يقتضي ذاته
ارتباطه بشيء ولانه يشتمل الخبر والانشاء وضعا بجوهرها
بخلاف الاسمية فان انشاءها بالادوات الخارجة عنها
ثم الاستدلال بهذا الوجه على اصالة الفاعل باعتبار انه
جزء وركن للجملة استدلال باصالة الكل وعدمه على اصالة
الجزء وعدمه فتأمل قوله ولان عامله اقوى وقوة
الاثر الذي هو الرفع فيكون الفاعل في المرفوعية اقوى من
من المبتدأ لكن هذا القيد اقوائية في المرفوعية لا اصالته

المرفوعية ساكه

الا ان يجعل الاقوائية امارة الاصالة ووجه قوة عامله انه
لفظي ومحسوس بخلاف عامل المبتداء فانه معنوي غير محسوس وانه
يغلب على عامل المبتداء اذا دخل على المبتداء وينسخ عمل عامله
المعنوي وابتدائية المبتداء ومن امارات قوة عامله انه لا يدخل
عليه عامل اخر ينسخ فاعليته بخلاف المبتداء فانه يدخل عليه نواسخ
الابتداء وبعض هذا بمثل كفى بالله شهيدا وما جاءني من احد واجيب
بانه قليل نادر لم يلتفت اليه وبان الباء ومن في المثالين زائدتان
ولم ينسخا اسم الفاعل عن مدخولهما ثم اثبات هذا الوجه
اصالة الفاعل على جميع ما سواه من المرفوعات باعتبار ذكر
المبتداء في الدليل بطريق مثلا او باعتبار ان اصالة المبتداء
من ساير المرفوعات مسلم لا نزاع فيها فاذا ثبت اصالة
الفاعل من المبتداء يلزم اصالته من الجميع واما اصالة الفاعل
بالنسبة الى ما لم يسم فاعله فظاهر اذا الكلام مبني على جعل مفعول
ما لم يسم فاعله من جملة الفاعل كما ذهب اليه بعضهم قوله
ولانه يحكم عليه بكل حكم جامد ومشتق في افادة هذين
الوجهين اصالة المبتداء في المرفوعية خفاء كما لا يخفى قوله
فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق وفيه انه يحكم على الفاعل بالمصادر
واسماء الافعال والظرف وليس شيء منها مشتقات فما
معنى للحصر الا ان يقال المشتق المذكور في الحصر لهذا الحصر اعم

من الحقيقي

من الحقيقي والحكمي وهذه الامور مشتقات حكما واما ما
يفهم من كلام بعض المحققين من الفرق بين الحكم والاسناد
والقول بوقوع الاسناد في مواد النقض دون الحكم فوجه
غير ظاهر والله اعلم قوله ما اي اسم حقيقة او حكما فان
قلت ما فائدة تفسير ما العامة بالاسم وتخصيصها به ثم تعميم
الاسم من الحقيقي والحكمي قلت لما فسر كلمة ما في تعريف المرفوع
بالاسم بناء على ما مر لابد ان نفسرها بالاسم ايضا وايضا
لو ابقي ما على عمومها ولم نفسر بالاسم لتوهم صدق تعريف
الفاعل على الذات الذي هو معنى الفاعل مع ان الفاعل
في اصطلاح النحاة هو الاسم لا معناه وان كان الفاعل
في الحقيقة هو المعنى فان قلت فلم لم يعمم الاسم في تعريف
المرفوع من الحقيقي والحكمي قلت اكتفى بهذا التعميم عن
الاسم في تعريف المرفوع ايضا فان هذا التعميم مستلزم
لذلك التعميم ولم يعكس الامر بعدم الاستلزام فان تعميم
الاسم في تعريف المرفوع لا يستلزم تعميمه في تعريف الفاعل
الذي هو قسم من المرفوع قوله ليدخل فيه الفاعل اي ليدخل
في قولهم ما قوله اسند اليه الفعل بالاصالة لا بالتبعية فان
كما ان قيد بالاصالة معتبر في اسناد الفعل لاخراج توابع
فاعل الفعل كذلك لا بد منه في اسناد شبه الفعل ايضا

هو في تعريف الفاعل الذي هو قسم من المرفوع صح

لاخراج توابع فاعل شبه الفعل كذلك لابد منه فلم خصصه
باسناد الفعل قلت نعم مقصوده تعميم الاسناد مطلقا
لقيد بالاصالة سواء كان اسناد الفعل او اسناد شبه
الفعل لكن اخر في العبارة قيد بالاصالة عن لفظ الفعل الذي
هو المسند اليه لاسنده ودلالة اسنده على المعنى متوقفة
عليه فتأمل ثم الاسناد ههنا بمعنى النسبة والربط فمجرد
ثبوت شئ لشئ يحصل هذا المعنى سواء تعلق به ادراك وقوع
النسبة اولا وقوعها بطريق الاخبار او بطريق الانشاء
تحقيقا او فرضا ففي ما قام سلب الوقوع لاسلب الاسناد
وفي ان قام زيد قمت فرض الوقوع لافرض الاسناد فالنسبة
التي هي المراد بالاسناد ههنا اعم من ان يكون ناقصة
كنسبة المصدر الى فاعله بل كنسبة سائر الاسماء المشتقة
بحسب المال او ان يكون تامة خبرية او انشائية محققة او
مفروضة مثبتة او منفية قد يقال المراد من الفعل ههنا
اما الفعل اللغوي وهو المصدر الدال على الحدث المنتقل
بالمفهومية في ضمن الفعل فعلى هذا لاحاجة الى ذكر قوله
او شبهه وهو ظاهر وايضا يلزم ح ارجاع ضمير شبهه الى
الفعل اللغوي وهو غير صحيح لان المشتقات وغيرها شبه
الفعل الاصطلاحي دون اللغوي الا ان يقال ان ذكر قوله

اوشبهه

او شبهه ح لادخال فاعل اسماء الافعال وفاعل الظروف اذ
الفعل اللغوي لم يتناولها وان ارجاع ضمير شبهه الى الفعل
المراد منه الاصطلاحي بطريق الاستخدام وكلاهما خلاف
الظاهر واما الفعل الاصطلاحي وح يلزم عدم صدق
التعريف على زيد مثلا في ضرب زيد لانه لم يسند اليه
الفعل الاصطلاحي الدال على الحدث والزمان والنسبة الى
الفاعل بل هو مسند اليه الحدث فقط والجواب انا نختار
الشق الثاني ونمنع عدم وقوع الاسناد بين الفعل الاصطلاحي
والفاعل بالمعنى الذي ذكرنا وان كان بحسب المعنى اسناد
جزء الفعل وهو الحدث قوله ليخرج عن الحد توابع الفاعل
قال بعض المحققين المراد باخراج التوابع اخراج بعضها
وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ لا اسناد في التابع
الا فيهما بخلاف النعت والتأكيد وعطف البيان
قوله وكذا المراد في جميع حدود المرفوعات والمنصوبات
الخ يعني لابد من اعتبار الاصالة في تعريفات تلك
المصطلحات لاخراج توابعها فتأمل قوله او شبهه
لا يقال ذكر او التي هي للتردد والشك لا يلايم في التعريف
الذي هو للتعيين والتحقيق . لانا نقول كلمة او للتفريع
اشارة الى ان الفاعل المعرف ههنا نوعان يصدق على

احدهما ما اسند اليه الفعل وعلى الاخر ما اسند اليه
شبه الفعل قوله اى ما يشبهه فى العمل لم يقل بما يشبهه
فى الاشتقاق ولا فى الدلالة على الحدث لان الاول لم
يتناول اسماء الافعال والظروف والثانى لم يتناول
الظروف لكن ما ذكره لا يخلو عن شائبة دور اذ المشهور
ان عمله لمشابهته الفعل فلو كان مشابهته فى العمل يلزم
الدور فالاظهر ان يقال ما يشبهه فى الدلالة على الحدث
والظروف ايضا يدل على الحصول والثبوت كدلالة
الحاصل والثابت ثم اعلم ان فى هذا التقسيم بشبه الفعل
نوع مخالفة بما قال فى تفسيره فى بحث الحال وهو ما يعمل
عمل الفعل وهو من تركيبه فان تفسيره ثمة لم يتناول بظاهره
اسم الفعل والظرف فان قلت انه لم يذكر فى تفصيل شبه
الفعل اسم المنسوب مع انه ايضا مما يسند الى الفاعل
فلم يتناول التعريف فاعله فى كل التميمى زيد قلت كانه ادرجه
فى الصفة المشبهة كما يشير اليه الشارح قدس سره فى اخر
بحث الصفة المشبهة بان الاسم المنسوب مثل الصفة
المشبهة وفى معناها قوله لان الاسناد الى ضمير شئ اسناد
اليه فى الحقيقة قيل انه لو سلم ذلك فباعتبار قيد الاصالة
لاخراج التوابع يخرج هذا ايضا والجواب ان قيد الاصالة

التميمى اباه صح

لم يخرج

والجواب لم يخرج هذه المادة فانها فى مقابلة التبعية
التى فى التوابع ولا شك ان كون الاسناد الى ضمير شئ اسناد
الى ذلك الشئ فى الحقيقة ليس بالتبعية بهذا المعنى قوله
والمراد اعلم ان الكوفيين لم يفرقوا فى الاسناد بين قولهم
ضرب زيد وبين قولهم زيد ضرب فجعلوا زيدا فى الثانى ايضا
فاعلا فلا حاجة عندهم الى قيد وقدم فى تعريف الفاعل
بل لا بد من تركه واما عند البصريين ومن تبعهم فالفعل فى
صورة تقديم الاسم عليه مسند الى ضمير الاسم والجملة
الفعلية مسندة الى الاسم فالفعل ليس بمسند الى الاسم فليس بفاعل
بل مبتداء فلا حاجة الى اخراجه عن تعريف الفاعل بقيد
وقدم بل خرج بقيد اسناد الفعل اليه لكن لما يتوهم دخوله
فى تعريف الفاعل بسبب اسناد الفعل اليه ظاهرا كما توهمه
الكوفيون او بواسطة ان اسناد الفعل الى ضمير الشئ اسناد
الى ذلك الشئ فى الحقيقة كما صرح به الشارح قدس سره اعتبر
قيد وقدم لاخراجه ولما لم يخرج باعتبار هذا التوهم المبتداء
الذى قدم عليه الخبر اعتبر التقديم بطريق الوجوب لاخراجه
ولما كان بعض الاخبار يتقدم على المبتداء بطريق الوجوب ولم
يخرج هذا المبتداء باعتبار التوهم المذكور بهذا القيد ايضا
عن تعريف الفاعل اعتبر تقديم نوع مسند الفاعل عليه بطريق

الوجوب لاخراجه فان قلت لا بدّ من حمل اللفظ على المتبادر في
التعريفات واعتبار وجوب تقديم المسند غير متبادر في
هذا التعريف قلت هذا مبني على المشهور من ان المطلق منصرف
الى الكمال ولا شك ان الفرد الكامل لتقديم المسند هو تقديم
نوعه بطريق الوجوب لكن بقي ههنا شيء وهو ان نوع مسند الفاعل
لا يعلم الا بعد العلم بالفاعل لانه مضاف الى الفاعل فاعتباره
في تعريف الفاعل يستلزم الدور فتأمل قوله اى اسنادًا
واقعًا على طريقة حمل الظرف على انه منصوب على المصدرية
لا سندوه يلزم الفصل بين العامل ومعموله بالاجنبي وهو قوله
وقدم عليه ويجوز نصبه على الحالية عن فاعل قدم اى قدم الفعل
او شبهه كائنا على طريقة قيامه به وح لا يلزم محذور قوله
قيام الفعل او شبهه به لما كانت كلمة او في قوله ما اسند اليه
الفعل او شبهه للتنويع اشارة الى تعريف نوعي الفاعل
يكون قوله ما اسند اليه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به
تعريف احد نوعيه وضمير قدم وقيامه ح يرجع الى الفعل ويكون
قوله ما اسند اليه شبه الفعل وقدم على جهة قيامه به تعريف
نوع الاخر ويكون ضمير قدم وقيامه ح راجعا الى شبه الفعل قوله
او على ما في حكمها هذا بملاحظة قيام شبه الفعل به يعني ان لا يكون
شبه الفعل اسم المفعول ولا مصدر مبني للمفعول قوله

كصاحب المفصل

كصاحب المفصل والشيخ عبد القاهر ايضا قوله وزيد قائم ابوه فيل
لو قال ابواه بصيغة التثنية لكان نصا فيما مصدره فان ابوه
بصيغة المفرد يحتمل ان يكون مبتداء قدم عليه خبره ورد بان
احتمال كونه مبتداء باطل فانه لو كان مبتداء لوجب تقديمه على
الخبر كما في زيد قائم فتأمل قوله والاصل وهو في اللغة ما يبتنى
عليه الشيء وفي العرف بمعنى القاعدة والضابطة وقد يطلق
في العرف ايضا بمعنى الاولى وما ينبغي ان يكون الشيء عليه والشارح
حمله على هذا المعنى لانه لو اريد منه القاعدة يلزم من مخالفته
مخالفة القاعدة وهي غير جائزة مع جواز المخالفة ههنا ثم
الاصل بمعنى الاولى اما اعم من ان يبلغ حدّ الوجوب او دونه
فيكون صور وجوب تقديم الفاعل داخلا تحت الاصل القاعدة
واما ان يراد منه الاولى الصرف المنفك من الوجوب فصور وجوب
تقديم الفاعل يكون على خلاف الاصل قوله ان يلي فعل المسند
وصف الفعل بكونه مسندًا الى الفاعل تنبيها على ان المراد من
الفعل هو المسند ليتناول الحكم بفاعل شبه الفعل ايضا لكن لو قال
المص والاصل ان يلي المسند لكان اولى واوضح واشمل ولو قال
والاصل ان يليه بارجاع الضمير الى الفعل وشبهه لكان اخصر
واشمل قوله اى يكون بعده اعم من ان يكون بعده حقيقة كالفاعل
الظاهر او حكما كالفاعل المستتر فان البعدية حكمية كوجوده قوله

ان لم يمنع مانع الاولى تركه فانه توهم انه اذا منع مانع عن ان يقع الفاعل
في يلي الفعل لم يكن الاصل ان يلي الفاعل الفعل ففي قولنا ما ضرب غلامه
الا زيد قصد الحصر مانع عن ان يقع الفاعل بيلي الفعل فلم يكن
الاصل ان يلي الفاعل الفعل ح فلم يكن بحسب الرتبة مقدما
على المفعول في هذه الصورة فيلزم الاضمار قبل الذكر فالاولى
ان يقال ان الاصل ان يلي الفعل مطلقا سواء منع مانع او لم
يمنع قوله من غير ان يتقدم عليه شئ من معلولاته فان تقدم
معمول الفعل على مجموع الفعل والفاعل لا يقدح في اصالة كون
الفاعل يلي فعله في مثل زيدا ضربت قوله لشدة احتياج الفعل
اليه كما ان الكل لا يفيد معناه بدون جزئه كذلك الفعل لا يدل
على معناه بدون الفاعل قوله يدل على ذلك اي يدل على انه كالجزء
من الفعل اسكان اللام دلالته اياه كما يدل ما قبله على هذا دلالة
قوله لانه لدفع توالي اربع حركات ليس كون الفاعل كالجزء
علة مستقلة لذلك والا يلزم توالي اربع حركات في مثل ضرب زيد
ايضا وليس كونه مضمرا متصلا بالفعل علة مستقلة لذلك
والا يلزم التوالي في مثل ضربك ايضا بل مجموع كون الفاعل بحسب
اللفظ مضمرا متصلا وكونه بحسب المعنى كالجزء باعث لكون المجموع
كالكلمة الواحدة قوله فلذلك الاصل اعلم ان هذا الاصل عند الجمهور
وخالفهم الاخفش وابن جني وهما يقولان ان الاصل في كل من الفاعل

والمفعول به

والمفعول به على الاصل اصلا لان الواقع في يلي الفعل اما الفاعل
او المفعول به والاخر لم يقع في يليه فيكون على خلاف الاصل فيكون
كلا المثالين جايزا عندهما لعدم زوال الاضمار قبل الذكر مطلقا
بل لفظا فقط فان كل واحد من الفاعل والمفعول به مقدم رتبة
على الضمير ما يفهم من قوله فيما سيأتي وذلك غير جايز خلافا للاخفش
وابن جني من جواز الاضمار قبل الذكر عندهما ليس كذلك
فتأمل قوله ثم اعلم ان هذا الكلام وامثاله من باب الاستدلال
بالمعلول على العلة فيكون المشار اليه لذلك علة للعلم بجواز
التركيب الاول وامتناع الثاني واما بحسب نفس الامر فجواز التركيب
الاول وامتناع الثاني علة لوضع هذه القاعدة وهي ان الاصل
في الفاعل ان يلي فعله فيه وفيه ان يكون جواز مثل هذا التركيب
علة للاصل المذكور ثم فانه لو لم يكن الاصل ذلك بل كان الاصل
ما ذهب اليه الاخفش وابن جني ايضا جاز مثل هذا التركيب
كما لا يخفى قوله جاز ضرب غلامه زيد مع مخالفته الاصل المذكور
لتقدم مرجع الضمير رتبة بسبب هذا الاصل قوله وامتنع ضرب
غلامه زيدا مع موافقته الاصل لتأخر مرجع الضمير بسبب الاصل
المذكور رتبة ايضا فان قلت مرجع الضمير مفعول الفعل فالمناسب
ان يكون مقدما كرتبته على الضمير الذي هو مضاف اليه للفاعل
وليس بمفعول للفعل فيكون مقدما رتبة على الضمير فلم يلزم

الاضمار قبل الذكر رتبة قلت الضمير مضاف اليه للفاعل وليس رتبة
شيء ان يكون بين المضاف والمضاف اليه فلما كان المضاف فاعلاً
مقدماً على المفعول رتبة يلزم ان يكون الضمير الذي هو المضاف اليه
للفاعل ايضا مقدما على المفعول رتبة فيلزم الاضمار قبل الذكر
في المثال المذكور لفظا ورتبة قوله جزاء الكلاب العاويات يجوز
ان يراد بكلاب العاويات حقيقتها وهي الكلاب الصائحات العقور
وان يراد به شرار الناس وجزاؤها ان يقتل قتلاً هدراً وقد فعل
اخبار باجابة دعائه تفاؤلاً قوله وبانه لا نسلم فيه ان هذا الجواب منع
والاول تسليم فالمناسب تقديم هذا على ذلك الا ان يقال ان قوة الجواب
الاول اوجب تقديمه فان حوالة الجزاء الى رب ذلك الشخص المسيء
هو المعنى العرفي الشايع لا الحوالة الى رب الجزاء قوله واذا انتفى
الاعراب الدال على فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع فيه
انه اذا كان دلالة الاعراب على المعاني المقتضية بالوضع ولا شك
ان الحركة الاعرابية والحرف الاعرابي من جملة الالفاظ فيكون لفظا
موضوعا لمعنى مفرد فيكون كلمة فيلزم ان يكون في مثل زيد ومسلمون
في قام زيد وجاء مسلمون مركبا ولم يكن كلمة والجواب بعد تسليم كون
الاعراب اللفظي كلمة لا نم كون مجموع المعرب والاعراب مركبا فان اجزاء
المركب لا بد ان يكون مرتبا في السمع كما صرح به في موضعه والاعراب
يسمع مع اخر المعرب ان كان بالحركة ونفس الآخر ان كان بالحرف ولو سلم

كونه المجموع

كون المجموع مركبا فلا محذور فيه فان المعرب والاسم هو معروض للاعراب
لا مجموع العارض والمعروض قوله هو الامر الدال لا بالوضع فيه
انه ان اريد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ الدال على المعنى
المجازي قرينة عليه ولم يقل به احد وان اريد لا بالوضع له ولا
لما يستلزمه يلزم ان لا يكون اللفظ قرينة لمعناه التضمني والا لتزامي
مع انه قد يكون اللفظ قرينة لهما فالاولى ان يقال في تفسير القرينة
هي الامر الدال على الشيء من غير الاستعمال فيه قوله فلا يرد
عليه ان ذكر الاعراب مستغنى عنه هذا الايراد انما يصح اذا اريد
بالقرينة الامر الدال على المعنى وليس كذلك بل المراد بها الامر الدال
على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف وح لم يكن الاعراب
مستغنى عنه فان معنى الكلام ح اذا انتفى الاعراب وانتفى
القرينة الدالة على الاعراب الساقط ايضا وح لا وجه لتوهم صحة
الاكتفاء بالقرينة كما لا يخفى قوله او كان الفاعل مضمرا متصلا
بالفعل ذكر قوله بالفعل يدل على ان الشارح حمل الاتصال على
معناه اللغوي فيلزم خروج صورة الاتصال بشبه الفعل واسماء
الافعال مع انه ايضا مما يجب عليه تقديمه فالاولى ترك قوله
بالفعل وحمل المضمر المتصل اصطلاحا ويتناول المضمر المتصل بشبه
الفعل واسماء الافعال ايضا قوله بشرط ان يكون المفعول
متاخرا قيل هذا الشرط لا بد منه في الصورة الاولى ايضا وهو

قوله واذا انتفى الاعراب لفظا فيهما والقرينة فانه على تقدير تقديم
المفعول لم يلزم الالتباس مع انتفاء الاعراب والقرينة و
الجواب ان في صورة تقديم المفعول لانم عدم الالتباس فان
في قولنا موسى ضرب عيسى يحتمل ان يكون الضمير الراجع الى موسى
فاعلا وعيسى مفعولا ويحتمل ان يكون موسى مفعولا وعيسى فاعلا
ولو سلم عدم الالتباس فلا نم انتفاء القرينة فان التقديم
قرينة على ان المقدم ليس بفاعل قوله بشرط توسطها في صورتي
التقديم والتأخير اي وجوب التقديم وامتناع التأخير
الذي لازمه كلاهما مشروط بتوسط الا فان انقلاب المعنى
بحسب الظاهر في هذه الصورة واما في صورة تقديم المفعول
مع الا فلا يلزم الانقلاب بحسب الظاهر لان التأخير مستحسن
قوله في جميع الصور لما يقال لا حاجة الى هذا القول في جزاء
الشرط فان الشرط يدل على هذا لانا نقول لما وقع البعد
بين حرف الشرط والجزاء يتوهم ان الجزاء متعلق بالاخر فدفع
هذا التوهم بذلك القول او نقول مقصوده تحريرا المدعى ليستدل
على كل منها بقوله اما في صورة انتفاء الاعراب الخ قوله
فللمنافاة بين الاتصال والانفصال يعني لو قدم المفعول
المذكور ربما الفعل على الفاعل المتصل به يلزم انفصال الفاعل
فان قلت فانما يلزم انفصال الفاعل لو كان المفعول منفصلا

واما اذا كان

واما اذا كان المفعول ايضا متصلا فلا اي لا يلزم الانفصال
نحو ضربتك كما لا يلزم الانفصال في ضربتك قلت على هذا
يلزم تقديم الاضعف على الاقوى فيما هو كالكلمة الواحدة وايضا
الفاعل المضمر المتصل بالفعل كالجزء للفعل لفظا ومعنى فلو دخل
المفعول بينه وبين الفعل يلزم وقوع كلمة بين اجزاء كلمة وذا
لا يجوز قوله مع جواز عمرو مضروبا بالشخص آخر قبيل الانقلاب
انما يلزم اذا كان الفاعل خاصا كالمثال المذكور واما اذا كان
عاما فلا يجوز نحو ما ضرب احدا الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد
حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له قلنا على تقدير تسليم صدق
هذا المثال يلزم الانقلاب فان معنى ما ضرب احد الا زيدا انحصار
ضاربية احد في زيد مع عدم جواز ضاربية احد لغير زيد فيلزم
تغيير المعنى بلا شبهة وهو الانقلاب قوله لانه من قبيل قصر
الصفة قبل تمامها يعني ان ضاربية زيد صفة قصر تعلقه على
عمرو فلو قيل الا عمرو قبل ذكر زيد يلزم قصر الصفة قبل تمامها
قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة ينبغي ان يكون
في وجوب تأخير الفاعل في هذه الصورة خلاف الاخفش وابن
جني اما على ما ذكره الشارح فلجواز الاضمار قبل الذكر عندهما
واما على ما نقلنا هاهنا فلان رتبة المفعول عندهما ان يلي
الفعل ويكون في موضع الفاعل فلم يلزم من تأخير الفاعل الاضمار

قبل الذكر رتبة فتأمل قوله وقد يحذف الفعل الرافع للفاعل
في توصيف الفعل ههنا بكونه رافعا فوائد احدها الاشارة
الى ان المراد من الفعل العامل ليتناول الحكم حذف شبه الفعل
ايضا والثاني الاشارة الى ان عامل الفاعل ترفعه لفظا
من قبيل ذكر الخاص وارادة العام لا
وتقديرا والثالث الاشارة الى ان العامل في الفاعل المرفوع
بجعل عمل الرفع هو مسنده قوله اي حذفا جايزا اشارة
الى ان جواز مصدر بمعنى اسم الفاعل ونصبه على المصدرية
باعتبار موصوفه الذي هو الحذف قوله وانما قدر الفعل
دون الخبر المقصود من هذا الكلام دفع لما قاله الشيخ الرضي
من انه ينبغي ان يحمل زيد في هذا المثال على انه مبتداء حذف خبره
وهو قام لا انه فاعل حذف فعله بقرينة السؤال فان السؤال
بجملة اسمية فالمناسب ان يكون جوابه ايضا اسمية ليطابق الجواب
السؤال وايضا السائل سيأل عمن يقوم به القيام ويحمل عليه
فلا بد من تعيينه في الجواب فذكر زيد لتعيينه فيكون مبتداء
والمحذوف خبره اذا عرفت هذا فيكون ماذكره الشارح
قدس سره في دفعه من تقليل المحذوف على تقدير حذف
الفعل وتكثيره باعتبار المستتر في قام على تقدير حذف الخبر
دافعا لهذا القول محل بحث فان مطابقة الجواب للسؤال امر
مهم عندهم فالاولى ان يقال في دفعه ان السائل بقوله من قام

يعلم صدور

يعلم صدور القيام عن فاعل ولم يعلم خصوص الفاعل من هو فاراد
ان يسأل عن الفاعل بقوله اقام زيد ام قام بكر ام قام عمرو الى غير ذلك
من الذي احتمل عنده صدور القيام عنهم لكن اقتصر في السؤال
فعبر عنهم بمن الاستفهامية ولما كان الاستفهام يقتضي صدور
الكلام قدم كلمة الاستفهام على قام فقال من قام فصار الجملة
اسمية صورة هي فعلية معنى فالجواب المطابق للسؤال بحسب المعنى
ان يقال قام زيد بالجملة الفعلية لا زيد قام فتأمل قوله
واما على رواية ليبك على البناء للفاعل فليس مما نحن فيه واما
على البناء للمفعول ايضا لو جعل لزيد منادي حذف حرف ندائه
وجعل ضارع مفعول مالم يسم فاعله ليبك لا يكون مما نحن فيه نقل
هذا التوجيه عن المولى الورعي قوله متعلق بضارع فان تعلقه
بيبكيه المقدر لا يلايم بموتية يزيد قوله والمختبط السائل من غير
وسيلة وقيل السائل الذي يمنعه الحياء من السؤال يوما
فيسأل في الليل قوله من غير قياس والقياس مطيحات قوله
كلواقح جمع ملقحة الاولى ان يقال جمع ملقح لان المراد منه الفحل
والالقاح ابستن كردن واللواقح الرياح التي تهيج الربيع
ويحمل الاشجار بسببها وتزهر قوله وما مصدرية ويجوز حملها على
الموصولة لكن ح لابد من القول بحذف العائد في تطيح قوله
ما له يحتمل التحليل قوله لانه كان معطي السائلين علة لبكاء المختبط

في موت يزيد قوله بقرينة دالّة على تعيينه فيه ان القرينة لو كانت
دالة على تعيين المحذوف في هذه الصورة لم يلزم الابهام
من حذفه ولم يحتج الى ذكر المفسّر بل القرينة في هذه الصورة
تدلّ على اصل الفعل مطلقا لا على تعيينه فان حروف الشرط في
هذا المثال قرينة اصل الفعل لا لخصوص استجارك الا ان يقال
مراده من القرينة الدالة على تعيين المحذوف هي المجموع من حروف
الشرط ووجود المفسّر فتأمل قوله دون الفاعل وحده
فان قلت كما يجوز ان يقال نعم بحذف الفعل والفاعل معا وان
يقال نعم قام زيد بذكرهما يجوز ان يقال نعم قام بذكر الفعل
وحذف الفاعل فيجوز حذف الفاعل وحده قلت اذا قيل في
جواب اقام زيد نعم قام كان الفاعل ضميرا مستترا في قام راجعا
الى زيد المذكور في السؤال لا محذوفا فلم يلزم حذف الفاعل وحده
قوله وذكر نعم مقامه فيه ان كلمة نعم اذا كانت مذكورة
بعد الجملة تكون مذكورة في مقام الجملة بعد حذفها واما اذا كانت
قبل الجملة فهي مذكورة في مقام نفسها سواء ذكرت الجملة او
حذفت وههنا ليس كذلك الا ان يقال المراد بذكر نعم مقامها الاكتفاء
بها عن ذكر الجملة قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤدّاه فان قلت
قد ذكر انفا انه ذكر نعم مقام الجملة فيؤدي مؤدّاه قلت نعم ذكر
مقام الجملة لكن لا يؤدّي مؤدّاه بل هي قرينة تدلّ على لفظ الجملة المحذوفة

ولفظ الجملة

فهي مذكورة في مقام نفسها سواء ذكرت الجملة او حذفت وههنا
ليس كذلك الا ان يقال المراد بذكر نعم مقام الاكتفاء بها
عن ذكرها ولفظ الجملة تدلّ على معناها ثم ان هذا الكلام يدلّ
على ان وجوب الحذف لا بدّ من قيام ما يؤدي مؤدّاه مقامه
وليس كذلك فان وجوب حذف خبر المبتداء في المواضع الاربعة
التي سنذكرها لم يقم ما يؤدي مؤدّاه مقام الخبر المحذوف
وجوبا وان التزم في موضع غيره مثل لولا زيد لكان كذا قوله
ليكون الجواب مطابقا للسؤال وايضا يلزم تكثير الحذف بسبب
حذف الجملة الاسميّة الكبرى والفعليّة الصغرى قوله بل
العاملان قال بعض المحققين لكن ينبغي ان يخصّ العامل بغير
المصدر اذ في نحو اعجبني ضرب وقتل زيد لا يصحّ قطع النزاع
على مذهب البصريّ والكوفيّ اذ لا يضمر الفاعل في المصدر ثم
ان الاولى ان يشار الى ان المراد بالفعل العامل في قوله وقد يحذف
الفعل ايضا قوله اذ التنازع يجري في غير الفعل ايضا فيه
ان مجرّد جريان التنازع في غير الفعل لا يوجب ان يجعل العنوان
شاملا له كما انه يجري في الضمير المنفصل لكن ليس طريق قطع
النزاع فيه ما هو راي البصريّ والكوفيّ فلهذا قال ظاهرا
بعدهما ليخرج التنازع في الضمير فلا بدّ ان يقال اذ التنازع
يجري في غير الفعل ايضا مع جميع احكامه وجريان راي البصريّ

والكوفي فيه الا ان يقال المراد من لام التنازع لام العهد اي التنازع المذكور باحكامه يجري في غير الفعل ايضا فتأمل **قوله** مع ان التنازع الذي يجري فيه الاحكام المذكورة من المذهب البصري والكوفي يجري اكثر من الفعلين مثل قوله عليه السلام كما صليت وسلمت وباركت وترحمت على ابراهيم فان قلت في صورة تنازع ثلثة افعال مثلا كيف يقطع النزاع لمذهب البصري والكوفي قلت على مذهب البصري يعمل الفعل الاخير ويضمر الفاعل في الاولين وعلى مذهب الكوفي يعمل الفعل الاول ويضمر في الاخيرين فيكون المراد من الثاني على مذهب البصري ما هو المذكور آخرا ومن الاول ما قبله ويكون المراد من الاول على مذهب الكوفي ما هو المذكور اولا ومن الثاني ما هو غير الاول فعلى هذا يلزم ان لم يذهب احد الى اعمال الفعل في المتوسط بين الاول والاخير **قوله** اقتصارا على اقل مراتب التنازع او اكتفاء على ما هو الاكثر وقوعا اعتمادا على ظهور المقايسة فيما هو الاقل ولا شك ان اكثر موارد التنازع في العاملين في الفعلين **قوله** اذ المتقدم عليهما او المتوسط بينهما معمول للفعل الاول هذا رد لقول بعض الشارحين من ان النزاع متصور في صورة التقديم عليهما اذا كان النزاع في المفعولية وفي صورة التوسط بينهما ايضا اذا كان النزاع في المفعولية او الاول اقتضى الفاعل والثاني

المفعول

المفعول **قوله** اذ هو يستحقه قبل الثاني فان قلت في صورة التأخير عنهما ايضا استحقاق الاول قبل الثاني فيلزم عدم التنازع في هذه الصورة قلت في صورة التقدم والتوسط استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثاني يترجح هذا الاستحقاق لقوته فيعمل في الاول واما في صورة تأخر المعمول عنهما فليس استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثاني بل استحقاقهما يتعلق معا بنفس هذا المعمول وان كان اصل الاستحقاق مقدما على الاول **قوله** ويصح ان يكون هو مع وقوعه في ذلك الموضع ان يكون معمولا لكل واحد منهما على البدل سواء كان عند التبدل صيغة متماثلة في كلا الاعمالين او مغيرا كما في نحو حسبني وحسبتهما الزيدان منطلق فان صيغة منطلقا عند اعمال الفعل الاول مفرد عند اعمال الفعل الثاني مثنى كما سيجيء **قوله** لانه لا يمكن اضماره مع الا اعلم ان هذا الدليل انما يفيد ما هو اخص من المدعى فان المدعى عدم امكان قطع النزاع على ما هو راي البصري والكوفي في مطلق النزاع في الضمير المنفصل والدليل يفيد عدم امكانه اذا كان الضمير بعد الا فالضمير المنفصل الذي لم يقع بعد الا لم يعلم حاله بل يمكن النزاع وقطعه فيه على راي الفريقين في مثل زيد وعمرو وضاربه ومكرمه هو

وفي مثل اقائم او قاعد انت قوله لانه حرف لا يصح اضماره
ولان انا ضمير المتكلم وهو لم يستتر في الفعل الماضي وايراده
بارزاً ليس مذهب الفريقين ولا بدونه لفساد المعنى نعم
معنى ان الاضمار بدون الا ممكن لكن يفسد المعنى لافادته نفي
الفعل عن الفاعل والمقصود اثباته له مع انه غير ممكن لانه
لم يستتر ضمير المتكلم في الفعل الماضي واضماره بالايراد ليس
مذهب الفريقين قوله فقد يكون في الفاعلية تفصيل وبيان
للتنازع الجمل المذكورة في الشرطية وجزاء الشرط قوله
فيختار البصريون اعمال الثاني اذا كان بالفاء واما اذا كان
بالواو فقوله فقد يكون في الفاعلية جزاء الشرطية
ثم اعلم ان النزاع في مفعول ما لم يسم فاعله داخل في النزاع
في الفاعلية اما باختيار مذهب من جعل مفعول ما لم
يسم فاعله داخلا في الفاعل او بتعميم المفعول عن ان يكون
حقيقيا او حكميا ولا يجوز ادخاله في المفعولية فان اطلاق
المفعول على مفعول ما لم يسم فاعله غير شايع الا بالتعميم
من الحقيقي والحكمي ولا بغيره وايضا على تقدير ان يكون
المفعول شاملا لمفعول ما لم يسم فاعله لا بد من اظهاره
عند اعمال الثاني واقتضاء الاول مفعول ما لم يسم فاعله
عند البصريين مع انه يضمر في الاول ولا يظهر قوله فيكونان

متفقين

متفقين في اقتضاء الفاعلية وان اقتضى احدهما فاعلا حقيقيا
والاخر مفعول ما لم يسم فاعله الذي هو فاعل حكمي قوله وقد يكون
تنازعهما في المفعولية الظاهر ان تعميم المفعول ايضا من الحقيقي
والحكمي ليتناول التنازع في الحال في قولك جاء زيد وضربت
عمراً راكبا قوله وذلك يكون على وجهين وله وجه اخر ايضا
غير ما ذكره من الوجهين وهو ان يقتضي بعد الفعلين
الفاعل والمفعول والاخر المفعول فقط نحو ضرب
وحسبت زيداً منطلقا لان كان النزاع في زيداً منطلقا
بكون يكون فاعلا او مفعولا للاول او مفعول الثاني قوله
وليس هذا قسما ثالثا من التنازع بل اجتماع القسمين
الاولين فان وحدة المقسم معتبرة في جميع التقسيمات الثلاث
نحل في الحصر اجتماع القسمين قوله وذلك لا يتصور الا
اذا كان الاسم الظاهر المتنازع فيه واحدا فيه بحث
فان قولنا ضرب وحسبت زيدا منطلقا الفعلين مختلفين
في الاقتضاء فان الاول يقتضي الفاعل والثاني يقتضي
المفعولين مع ان التنازع فيه شيئين والجواب ان التنازع في هذه
الصورة وان كان في الشيئين لكن الاختلاف في الاقتضاء
باعتبار شيء واحد وهو فاعلية زيد ومفعوليته وليس الاختلاف
باعتبار اقتضاء الفعلين المفعولية في منطلقا قوله لانه

اذا اخذ فعل من المثال الاول الخ يعني اكتفى بمثالي القسمين
الاولين حيث يستنبط منهما مثال القسم الثالث قوله
وذلك يتصور على وجوه كثيرة فاجمل ليذهب الذهن
كل مذهب ولئلا يلزم الترجيح باختيار بعض الصور وهذه
ستة عشر وجها صرح الشارح باربعتها في الامثلة الاتية
واشار الى اربعة اخرى بقوله وغير ذلك مما يكون
الاسم الظاهر فيه مرفوعا وفي هذه الثمانية الفعل الاول
اقتضى الفاعل والثاني المفعول وثمانية اخرى بان يكون
الفعل الاول مقتضيا للمفعول والثاني للفاعل قوله
فيختار النحاة البصريون ليس المراد من البصريين ان يكون
جميعهم من البصرة بل لو كان بعضهم من البصرة ووافقهم
اخرون سمي كلهم ببصريين فلا يرد ان الكسائي كوفي فكيف
عده من البصريين قوله لقربه ولعدم لزوم الفصل بالاجنبي
بين العامل ومعموله قوله مع تجويز اعمال الاول اشارة الى
ان المراد بالاختيار في قوله يختار هو الاختيار بطريق
الترجيح لا القطع والجزم قوله لسبقه والاحتراز عن
الاضمار قبل الذكر كما ان الحجة السابقة في الاقتضاء وجها
ضعيفا لا يوجب ترجيح اعمال الاول ضم اليه الاحتراز
من الاضمار قبل الذكر ليتقوى وجهه قوله وبداء به لا يخفى

ان الا[بتداء]

ان الابتداء بقوله فان اعملت الثاني بسبب تقديم اختيار البصريين بقوله
فيختار البصريون اعمال الثاني ليكون في الكلام نشرا على ترتيب اللف
واما الابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثاني فلان المذهب
المختار الاكثر استعمالا فالاولى ذكر قوله وبداء به عند شرح
قوله فيختار البصريون اعمال الثاني وجعل وجهه علة للابتداء بقوله
ويختار البصريون اعمال الثاني قوله وللزوم التكرار بالذكر يعني
في مفعول الفعل الاول عند اعمال الثاني ثلث احتمالات الاضمار
او الحذف او الذكر فاختاروا الاضمار وان لزم الاضمار قبل الذكر
فانه جائز في العمدة ولم يختاروا الحذف لانه يلزم حذف الفاعل
من غير ساد مسده وهو غير جائز ولم يختاروا ذكر الفاعل لانه
يوجب تكرار ذلك اللفظ نحو ضربني زيد واكرمت زيدا وهو غير مستحسن
قوله على وفق الظاهر قال بعض المحققين هذا فيما لم يستو فيه المذكر
والمؤنث نحو اجريح ام قتيل هند فانه لا يضمر في جريح مؤنثا الا انه
لم يرد في الصفة علامة التانيث اذا كان فعيلا بمعنى المفعول
وذلك لا يوجب ان تكون الضمير موافقا للظاهر فتامل قوله
دون الحذف فصرح به ليرتبط به قوله خلافا للكسائي ولهذا لم يذكروا
دون الاظهار لانه لم يذهب اليه احد قوله اي جاز اعمال الفعل الثاني
مع اقتضاء الاول الفاعل الاولى ان يفهم بهذا الكلام قولنا واضمار
الفاعل في الفعل الاول عند الجمهور وحذف الفاعل الاول عند
عن الفراء

الكسائي ثم يقول خلافا للفراء فان خلافا يتعلق بجميعها ولا يرتبط
دليله اعني قوله لانه يلزم على تقدير اعماله اما الاضمار قبل الذكر
او حذف الفاعل الا بملاحظة ما ذكرنا فانه بمجرد اعمال الثاني لا
يلزم الاضمار قبل الذكر في الاول او حذف الفاعل فيه فلا بد من
تقييد اعمال الثاني بهذين القيدين قوله قيل روي عنه تشريك
الرافعين اعترض عليه بان تشريك الرافعين يوجب توارد العلتين
المستقلتين على معمول واحد بالشخص وهو رفع ذلك الاسم الظاهر
والجواب انه يجوز ان يكون العلة المستقلة لرفع الاسم الظاهر عند
اجتماع الفعلين هو مجموعهما الكل واحد منهما وان كان كل واحد منهما
عند انفراده علة مستقلة كما ان عدم الجزء علة لعدم الكل عند
انفراده وعند الجرس ايضا علة واحدة لعدم الكل عند اجتماع
العدمين كما حقق في موضعه قوله او اضماره بعد الظاهر يعني روي
عنه ايضا عند اقتضائهما الفاعل اعمال الثاني واضمار الفاعل
في الاول بعد الاسم الظاهر قوله كما في صورة تاخيرا لناصب
يعني اذا اقتضى الفعل الثاني المفعول والاول الفاعل روي عنه
اعمال الثاني واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر ومثل
صورتي اعمال الثاني واضمار الفاعل للاول بعد الاسم الظاهر في المثالين
المذكورين بقوله ضربني واكرمني زيد هو وضربني واكرمت زيدا
قوله ورواية المتن غير مشهورة فيه بحث وهو ان الماتن لم يرد مذهب
الفراء

الفراء اصلا بل قال وجاز خلافا للفراء فيجوز ان يكون مراده بقوله
خلافا للفراء هو خلافه لمذهب الجمهور والكسائي بتشريك
الرافعين او باعمال الثاني واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم
الظاهر فمن اين تقول ان رواية المتن غير مشهورة عنه مع
عدم تصريح الرواية في المتن واحتمال ارادة المشهور ويمكن
ان يجاب عنه بانه يجوز ان يكون قوله ورواية المتن غير مشهورة
عنه قول صاحب القول ومراده ان الرواية التي حمل الشارح
قول الماتن اعني خلافا للفراء عليها وهي ما ذكرنا ولا في شرح
قوله خلافا للفراء غير مشهورة عنه فلا اشكال قوله تحرزا
عن التكرار اي تكرار الاسم المتنازع فيه وان كان فاعلا في احد
المرتين ومفعولا في الاخرى قوله وعن الاضمار قبل الذكر
في الفضلة اعترض عليه بان الاضمار قبل الذكر في الفضلة
جائز واقع في مثل ربه رجلا وفي قوله تعالى فقضيهن سبع سموات
فالاولى ان يقال وعن الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير
فانه غير جائز وفي المثالين المذكورين ذكر رجلا وسبع سموات بمحض
تفسير الضمير بخلاف ما نحن فيه فان ذكر المرجع ليس لمحض
التفسير بل ذكره ليكون معمولا للفعل الثاني عند اعماله
وقد يقال الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة انما يلزم اذا
اضمر المفعول قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعد الاسم

الظاهر ومن الفصل الكثير تعيّن العامل والمعمول لو اضمر بعد الاسم
الظاهر **قوله** ان استغنى عنه اى من ذكر المفعول واظهاره لا
عن نفس المفعول فلا يرد ان الاستغناء من المفعول فى الفعل
المتعدى غير متصوّر **قوله** لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب
حسبت نقض ذلك بمثل قوله تعالى ولا تحسبنّ الذين يبخلون
بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم فاحد مفعولى تحسبنّ
وهو بخلهم محذوف والاخر مذكور وهو خيراً لهم والجواب
انه يجوز ان يكون المفعول الاوّل لتحسبنّ فى هذه القراءة ضمير
هو راجعاً الى البخل اى لا تحسبنّ البخل خيراً لهم لكن وضع الضمير
المرفوع موضع المنصوب كانت فى قولك انك انت العليم
الحكيم **قوله** لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر فيه انه انما يلزم الاضمار
قبل الذكر لو اضمر قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعده
فلا فالاولى ان يقال لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر فى الفضلة
او الفصل البعيد بين العامل والمعمول كما ذكرناه سابقاً
فتأمل **قوله** بل لفظاً فقط لو اضمر متصلا بالفعل الثاني
كما هو الاصل اللائق **قوله** على المذهب المختار الاولى ان يقال
على الاستعمال المختار فانه لا مذهب ولا اختلاف بينهم بعد
اعمال الاوّل فى الفعل الثانى اعلم انه اذا اقتضى الفعل الثانى
المفعول عند اعمال الفعل الاول به اربع احتمالات الاول جواز

الاضمار

الاضمار والحذف والاظهار الثانى تعيين الاضمار والثالث
تعين الحذف والرابع تعيين الاظهار فان جاز اضمار المفعول
فى الفعل الثانى مع جواز الحذف والاظهار فى المختار اضمار
المفعول فى الثانى بحسب الاستعمال وجاز حذفه ايضا بحسب
الاستعمال بطريق المرجوح فاشار الى هذا بقوله والمفعول
على المختار ولم يظهر المفعول فى الاستعمال وان لم يجز الحذف
مع جواز الاضمار تعيّن الاضمار وان لم يجز الحذف والاضمار
تعين الاظهار واشار الى هذا الاحتمال الاخير بقوله الا ان يمنع
مانع فيظهر وترك الاحتمال الثانى والثالث لظهورهما **قوله**
حيث اعمل حسبنى فجعل الزيدان فاعلا له قيل ظاهر كلامه
يوهم ان الزيدان ايضا متنازع فيه وجعل فاعل حسبنى بعد
اعمال الفعل الاول وليس كذلك بل النزاع فى منطلقا فقط
والزيدان فاعل حسبنى سواء اعمل الاول او الثانى ويمكن
ان يجاب عنه بان ماذكره مثال صورة قطع النزاع فيجوز
ان يكون صورة النزاع هكذا حسبنى وحسبت الزيدان
منطلق فيجوز ان يكون النزاع فى الزيدان ايضا بان اقتضى
الفعل الاول ان يكون الزيدان فاعلا له والفعل الثانى ان
يكون مفعولا له **قوله** والا فالظاهر انه لا تنازع بين
الفعلين فيه ان اعراب التثنية فى الاسم الظاهر كاعراب

الرفع والنصب والتذكير والتانيث فكما يجوزان يتبدل
الاعراب او التذكير والتانيث عند الاعمالين يجوزان
يتبدل الافراد والتثنية عند الاعمالين فكما لا يفيتم التبديل
الثاني ايضا فيها قوله ولما اسند الكوفيون يعني لما كان
قول امرئ القيس من جملة استدلالات الكوفيين اجاب
المص عن هذا الاستدلال لان استدلالهم منحصر فيه
حتى يردانهم استدلوا بسبق طلب الفعل الاول وعدم
لزوم المحذور عند اعماله ايضا فان قلت لم لا يجوز الحمل
على الاعمال الاول في قول امرئ القيس والا لزم حمل كلامه
على الاستعمال الغير المختار من حذف المفعول في الثاني بل هذا
في الاستدلال اقوي بانه اعمل الفعل الاول مع لزوم اختيار
استعمال المرجوح فاعمال الاول اولي اذ بعض المحذورات
لا يمنع عنه قوله اذ لا قائل بتساوي الاعمالين فيه انه
يجوز ان يكون امرئ القيس تساوي الاعمالين لكنه اختار
الاول لاستلزامه ما هو الواجب قوله لان لو يجعل مدخوله
المثبت شرطا كان او جزاء الى هذا الاستدلال على
فساد المعنى قول امرئ القيس انما يتم لو كان السعي و
الطلب متساويين وكان قوله ولم اطلب معطوفا على كفاني
واما اذا كان السعي اخص من الطلب اذ الظاهر انه الطلب

مع مباشرة

مع مباشرة الاسباب فلا يلزم فساد المعنى فانه يجوز عدم السعي
مع الطلب بحسب الباطن وايضا اذا لم يكن الواو في قوله ولم
اطلب للعطف بل للحال او كان لم يطلب معطوفا على مجموع الشرط
او الجزاء لم يلزم ان يكون مثبتا فلا يلزم الفساد في المعنى قوله
اي مفعول فعل او شبه فعل الاخصر ان يقول مفعول
عامل الا انه فصله بانه فعل او شبه فعل قوله واما لم
يفصله من الفاعل اعلم ان الفصل هو ترك العطف ودأب
المص في هذا الكتاب فصل العنوانات وهو واقع ههنا
ايضا واما ايراده منه ومنها في اول عنوانات المرفوعات
والمنصوبات فليس تابع حتى يحتاج في تركه الى نكتة بل يحتاج
في ايراده على خلاف الاسلوب في قوله ومنها المبتداء
والخبر الى نكتة قوله لشدة اتصاله بالفاعل اي لكمال
مناسبة حتى ادخله بعضهم في تعريف الفاعل بترك قوله
على جهة قيامه به وبعضهم عمموا الفاعل من الحقيقي والحكمي لادخاله
في بعض الاحكام كما مر في بحث التنازع قوله كل مفعول الخ
ايراد لفظ كل ههنا يدل على ارادة الافراد في التعريفات
غير مسلم لان التعريف يكون للحقيقة والماهية الا ان
الادباء والاصوليين لم يتحاشوا من ذلك فاعتبروا الافراد
تارة في المعرف فاعتبارها في المعرف للاشارة

الى ان التعريف جامع شامل لجميع افراد المعرّف واعتبارها
في المعرّف فاشارة الى انه مانع من دخول الغير فيه بل كل ما كان
صدق التعريف عليه فهو فرد المعرّف وايضا عند عدم ايراد
كل ههنا يتبادر الى الفهم المفعول به اذ هو فرد الكامل فاشار
الى ان المراد كل ما يطلق عليه المفعول حتى الى حد المجرور والظرف
قوله حذف فاعله قيل هذا التعريف يصدق على الربيع في قولهم انبت
الربيع البقل فان الفاعل الحقيقي للانبات والربيع والبقل
هو الله سبحانه فحذف الفاعل الحقيقي واقيم المفعول الذي هو
الربيع مقامه واجيب بان المراد بالفاعل هو الفاعل النحوي وبالمفعول
بالفعل مفعوليته عند اقامته مقام الفاعل قوله واقيم هو مقامه
اكد الضمير المتصل في تحت اقيم بالمنفصل لئلا يتوهم خلو المعطوف
من الضمير الذي في المعطوف عليه اعني قوله حذف فاعله قوله
اي مقام الفاعل في اسناد الفعل او شبهه اليه لا يخفى ان مقام
الفاعل هو مقام اسناد الفعل المعلوم اليه ولم يقم المفعول
في هذا المقام بل اسند الفعل المجهول اليه وليس هذا مقام الفاعل
الا ان يقال ان مقام المسند اليه للحدث المذكور مقام الفاعل
ولم يتغير المقام بالتغير من الفعل بصيغة المعلوم او المجهول فتأمل
قوله اذا كان عامله فعلا بقرينة قوله ان تغير صيغة الفعل
فترك ما كان عامله شبه الفعل بالمقايسة فشرط اذا كان
شبه الفعل

شبه الفعل ان يغير صيغته الى الاسم المفعول وكون مقامه مقام
الاسناد الى الفاعل بالمعنى الذي ذكرنا فتأمل قوله ولا يقع المفعول
الثاني من باب علمت المراد بباب علمت الفعل او شبهه المتعدي
الى مفعولين كان الاول منهما مسندا اليه والثاني مسندا كما يدل
على ذلك تعليله فلا ينحصر في افعال القلوب بل يتناول مثل قولنا
جعلت زيدا فاضلا واعتقد عمرا شاعرا وغير ذلك قوله
ولا يكون اسناده الا تامة ان هذا في الفعل مسلم واما شبه الفعل
فاسناده غير تام فلا يفيد التعليل عدم وقوع المفعول الثاني
لشبه الفعل من باب علمت موقع الفاعل في نحو زيد معلوم ابوه
قائما واعجبني علم ابوه قائما مع ان المدعي عام كما اشرنا اليه فالاولى
ان يقال بالاسناد والتام هو مسند بالاسناد التام ولا بالاسناد
الغير التام فيتناول الدليل عدم وقوع المفعول الثاني
لشبه الفعل من باب علمت ايضا لكن يرد ان ما الفرق في جواز
وقوع ما هو مسند بالاسناد الغير التام مسندا اليه وعدم
جواز ما هو مسند بالاسناد مسندا اليه وايضا يرد ان الفرق
في جواز وقوع ما هو مسند اليه بالاسناد التام لشيء مسندا اليه
آخر كما في صورة وقوع المفعول الاول من علمت موقع الفاعل
او في عدم جواز وقوع ذلك التي نحن فيه الا ان يدعي ان هذا الحكم
استقرائي قوله بخلاف اعجبني ضرب زيد دفع دخل مقدر هو ان

ان يكون الشئ مسندا و مسندًا اليه جايز واقع فى مثل اعجبنى ضرب
زيد فدفعه بان مرادنا عدم جواز كون الشئ مسندًا و مسندًا
اليه مع كون كل من الاسنادين تامًا وليس مثل اعجبنى ضرب زيد كذلك
ولقائل ان يقول يمكن تقريرا لدخل المقدّر على وجه يندفع بما ذكره
بان يقال لانه عدم جواز وقوع الشئ مسندا ومسندًا اليه
بالاسنادين التامين لم يجز ان يكون واقعًا كوقوعه مسندًا
ومسندا اليه مع كون احد الاسنادين غيرتام مثل اعجبنى ضرب زيد
والّا فما الفرق قوله فات النصب والاشعار اى فات النصب
بسبب جعله مسندا اليه ومرفوعًا وفات الاشعار بسبب النصب
المشعر الى العلية فعلى هذا لا يرد ما قيل ان ذكر النصب مستدرك
قوله بخلاف ما اذا كان مع اللام فان المشعر بعليته وكونه مفعولا له
هو اللام وهو لم يتغير ولا بدّ ان يفهم معنى المفعول فى كل مفعول
اقيم مقام الفاعل قوله والمفعول معه كذلك فان قلت لفظ
كذلك مستدرك فان قوله والمفعول معه عطف على المفعول
الثانى من باب علمت والمفعول الثالث من باب اعلمت وهما
فاعل لا يقع فيكون المعنى هذه الاربع موقع الفاعل فلا حاجة
الى كذلك ح قلت قوله والمفعول له والمفعول معه كذلك على قوله عطف
ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت من عطف الجملة على الجملة
لكن لم يراع المناسبة بينهما فى الاسمية والفعلية وليس من عطف

المفرد على المفرد كما زعمت والّا فالمناسب اعادة النفى فيه ايضا
كما اعاد فى قوله ولا الثالث من باب اعلمت كما هو الشايع فى عطف
المفرد المنفى والسّرّ فى ذلك فى تجديد الاسلوب والتفنن فى الاداء قوله
تعيّن له اى تعيّن المفعول به اى لوقوعه موقع الفاعل فان قلت
اذا كان المفعول به للفعل متعدد فكيف يفعل قلت الطرح ان
يكون الاول منهما كالمفعول الاول من باب اعطيت والثانى كالثانى
واما اذا كانا متساويين فى المناسبة بالفاعل والمفعول وان
لم يجد فعلا كذلك والظاهر انهما متساويين فى الاقامة مقام الفاعل
ثم عند تعدّد المفعول به اذا كان الاول مفعولا به بالواسطة
والثانى مفعولا به بغير الواسطة يلزم ان يكون بين هذه القاعدة
وبين قوله والاول من باب اعطيت اولى من الثانى تدافعًا نحو
قولك اتى الله اليه شيئا لان هذه المسئلة تقتضى اولوية
اقامة الثانى لانه مفعول به بغير واسطة وما ذكر فى باب اعطيت
تقتضى اولوية اقامة الاول فتأمل ثم اعلم ان فى تعيين المفعول
به اختلاف فى ان هذا التعيين تعيين وجوب او تعيين اولوية
فقال البصريون بالاول والكوفيون بالثانى وحمل التعيين على
الاولوية اشدّ مناسبة بقوله وان لم يكن فالجميع سواء وفائدة
وصف الضرب بالشدّة وكذا فائدة ايراد الزمان معينا فانه
اذا قيل ضرب زمان او مكان تمّا لم يفد لانّ ما من فعل الّا وقد وقع

فى زمان ومكان وكذا المفعول به ايضا اذا كان عاما لم يفد اسناد
الفعل اليه فانه ما من فعل متعدا الا وقد وقع على شئ ما قوله
فالجميع سواء ولا يخفى ان تعين المفعول به ان كان تعيّن وجوب
كما هو رأى البصريين فتسوية الجميع فى الاقامة مقام الفاعل عند
عدمه يجوز ان يكون فى الاصل الجواز وان كان بعضها اولى من بعض
واما اذا كان التعيّن بمعنى الاولوية فالتسوية عند عدم
المفعول به محمولا له على حقيقته فتأمل قوله والاول من باب
اعطيت وكذا المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثانى لان
الاول عالم والثانى معلوم قوله لان الاول عاط فيه انه خذا
الدليل بعيد ما هو اخص من المدعى ان اقامة المفعول الاول
اولى فى كل فعل متعد الى مفعولين ثانيهما غير الاول مثل اعطيت
فى كون مفعولها الاول فيه معنى الفاعلية ما لم فتأمل قوله
ومنها المبتدأ والخبر فان قلت اسلوب يراد من اول البحث
من المرفوعات والمنصوبات على القسم الاول منها ثم تركها
فى باقى الاقسام فما وجها يا دهرنا قلت لما عرف المرفوع
بما اشتمل على علم الفاعلية يتوهم ان الفاعلية فى الفاعل فقط
فيكون علم الفاعلية مخصوصا بالفاعل فلم يكن سايرا الاقسام
من المرفوعات فاشار الى ان علم الفاعلية اعم وساير الاقسام
ايضا مما اشتمل على علم الفاعلية فتامل قوله او من جملة المرفوع

ويجوز ان يكون ومن جملة الفاعل وفائدته التنبيه على انه من
الملحقات قوله على ما هو الاصل فيهما وهو كون المبتدأ مسندا
اليه وكون الخبر مسندا الى المبتدأ وذلك القسم الاول من المبتدأ
والقسم الثانى مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد وجه الرفع
فيه الا الاول بالابتداء قوله واشتراكهما فى العامل المعنوى وهو الابتداء
اما فى شخصه اذا كانت الابتداء فيهما شيئا واحدا او فى نوعه اذا كان
فى كل من المبتدأ والخبر ابتداء آخر ومن نكات الجمع بينهما ان اثبات
الحال لاحدهما لا يستلزم اثبات الحال للاخر فى بعض الاحكام
كوجوب تقديم المبتدأ على الخبر ووجوب تقديم الخبر على المبتدأ
فان كلا منهما كوجوب العائد فى الخبر الجملة فتأمل قوله
هو الاسم لفظا اى بلا تأويل نحو زيد فى زيد قائم او تقديرا
اى تأويلا فان قوله ان تصوموا خير لكم ليس باسم ظاهر
لكن فى تقديرا لاسم وتأويله فى ان تصوموا فى تأويل صيامكم
والمضاف اليه خارج وكذلك قولك تسمع بالمعيدى خير من
ان تراه فى تقدير سماعك بالمعيدى وكذلك قولك زيد قائم قضية
وقولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه فى تقدير هذا اللفظ
فكان داخلا فى الاسم التقديرى قوله اى الذى لم يوجد فيه عامل
لفظى اشار بهذا الكلام الى ان حقيقة التجريد غير مراد ههنا بان
وجد فيه العامل اللفظى ثم جرد عنه فانه غير لازم لكن لما

كان اللايق في المعربات وجود العامل اللفظي عن عدم وجوده
بالتجريد فدخل فيه الاسماء المعدودة لكن يخرج بقوله مسندا اليه
فلو اشار الشارح الى خروجهما ثم كان اولى **قوله** اصلا اشارة
الى ان المراد عدم وجود العوامل اللفظية فيه بطريق السلب الكلي
لا رفع الايجاب الكلي كما يتوهم من ظاهر الجمع **قوله** وجمع
اي العوامل **قوله** وكما نراد بالعامل اللفظي ما يكون مؤثرا في
المعنى فيه ان هذا المعنى غير متبادر من العبارة ولا بد من حمل
التعريف على المتبادر فافهم **قوله** مسندا اليه حال من
الضمير في المجرد الراجع الى الاسم **قوله** وثاني قسمي المبتداء
الظاهر ان غرضه تعريف مطلق المبتداء وليس مقصوده
القسم الثاني منه بهذا القيد لكن لما اعتبر هذا القيد لاخراج
الخبر خرج القسم الثاني ايضا لا مقصده فاصلحه بقوله
او الصفة الواقعة فيكون التعريف تعريف مطلق المبتدا
واعتبر فيه قيدين على سبيل البدلية تامل ثم الظاهر من
قوله قسمي المبتداء ان يكون للمبتداء مفهوم كلي شامل للقسمين
اشتراكا معنويا وليس كذلك بل هو مشترك لفظي بين هذين
الامرين **قوله** بعد حرف النفي كما ولا وكذلك ان النافية في
مثل قولك ان ضارب الا زيد **قوله** ونحوه كهل وما ومن نحو هل
ضارب زيد وما ضارب زيد على ان يكون ما ومن الاستفهامين

مفعولين

مفعولين لضارب فلو قال المص او الاستفهام مبتكرا الالف عطفا
على حرف النفي ليشمل هذه الصورة بلا تكلف لكان اولى بل لو ترك
الحرف في قوله وبعد حرف النفي ايضا لكان افيد واشمل لانه يتناول
ما وقع بعد كلمة غير في قول الشاعر قوله غير ما سوف على
ومن قد مضى بالهم والحزن اذ الظاهر ان ماسوف من القسم
الثاني للمبتداء وانتقل اعرابه الى غير بسبب كونه مضافا اليه
قوله وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح
والاخفش يرى ذلك حسنا وكان المص لم يرض بهذا فقيد بالمذكور
واورد ضمير الفصل في قوله فالمبتداء هو الاسم المجرد لتفيد قصر
المبتداء في القسمين المذكورين ويخرج ما سواه حتى يخرج اسماء
الافعال ايضا على زعم من زعمها مبتداءة **قوله** فخير نحن عند الناس
منكم فخير مبتداء ونحن فاعله في ان المفهوم من حيث اسم التفضيل
انحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل
فالمناسب بهذا ان يجعل نحن مبتداء ومنكم مفسرا المحذوف هو خير
تقديره فخير منكم نحن عند الناس منكم فلو صح ما ذكره لتعين
في مثل احترز عند الناس منكم كون زيد فاعلا فنقض به
قاعدة فان طابقت مفردا جاز الامران **قوله** رافعة لظاهر
او ما يجري مجراه فان قلت لم لم يحمل الظاهر على معناه اللغوي
اي غير المستتر حتى يتناول الضمير البارز ايضا ولا يحتاج الى

هذا التعميم لادخال نحو اراغب قلت الاسلوب حمل اللفظ على
معناه الحقيقي الاصطلاحي مهما امكن ولا يحسن ارادة معناه
اللغوي مع امكان الحمل على المعنى الاصطلاحي ثم اعلم انه لم يصح
التعريف مع هذا التعميم او الحمل على المعنى اللغوي ايضا فان جمعه
منتقض بانه لم يصدق على ضارب في صورة التنازع واما
اعمال الثاني في قولك اضارب ومكرم زيد فان ضارب مرفوع
على انه مبتداء مع انه رافع للضمير المستتر الراجع الى زيد على مذهب
البصريين ومنعه منتقض بقولنا اقائم ابوه زيد فان زيد
مبتداء واقائم خبره وتصديق تعريف قسم المبتداء على اقائم
ابوه فلم يكن مانعا واجيب من هذا بان المراد من الصفة الواقعة
بعد حرف النفي او الاستفهام رافعة لظاهر ان يكون الصفة
معتمدا حرف النفي او الاستفهام وفي المثال المذكور اعتمد على
المبتداء قوله فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي
او الالف الاستفهام نبه بهذا على ان ضمير طابقت لم يرجع الى
الصفة المذكورة بجميع اوصافه فانه لم يعتبر ههنا كونه
رافعة لظاهر فانها لو كانت رافعة لظاهر لم يصح جعلها خبرا
قوله جاز الامران كون الصفة مبتداء ومابعدها فاعلها وكون
الصفة خبرا قدم الاسم الظاهر على المبتداء لتضمنها معنى مقتضيا
صدر الكلام وهو النفي او الاستفهام ونقض هذه القاعدة

بقوله تعالى

بقوله تعالى اراغب انت عن الهتي فان الصفة فيه طابقت مفردا
مع انه لم يجز الامران بل الصفة متعينة بانها مبتداء وانت فاعلها
ولا يجوز جعل انت مبتداء والصفة خبره والا يلزم الفاصلة بين
الصفة وبين معمولها الذي هو عن الهتي باجنبي وذا لا يجوز وبقولك
ما قائم رجل فانه يصح جعل رجلا فاعلا لا مبتداء لكونه نكرة ولم
يختص بتقديم الحكم لان حكم ليس بظرف وبقولك اطالع الشمس
فانه لا يجوز فيه جعل الشمس مبتداء واطالع خبره فان اطالع حينئذ يكون
مسندا الى ضمير الشئ فلا بد من تانيثه فيجب ان يقال الطالعة فان
قلت احد الامرين وهو كون الاسم الظاهر والصفة خبرا له متقدما
عليه مادة وجوب تقديم المبتداء على الخبر رفعا الالتباسه بالفاعل
فتقديم الخبر لا يجوز فلا يجوز هذا الامر قلت الالتباس في صورة
كون الخبر فعلا في غاية القوة حتى يذهب الوهم الى احتمال اخر
بخلاف الالتباس فيما نحن فيه مع ان الضمير في الخبر المعنى المقتضي
للصدارة يوجب تقديمه فلهذا لم ينظر الى الالتباس ههنا
قوله اي الاسم المجرد فان قلت ان اريد الاسم الحقيقي يلزمه
خروج الاخبار المركب عن التعريف كزيد المنطلق وزيد
قائم ابوه وخروج مثل قولنا بعض فعل الماضي ضرب وبعض
حروف الجر من وان اريد الاسم الاعم من الحقيقي والحكمي

يتناول الخبر الجملة ايضا فلا يصح قوله فيما سيأتي ولما كان الخبر
المعرف فيما سبق مختص بالمفرد لكونه قسما من الاسم قلت المراد
من الاسم اعم من الحقيقي و الحكمي و الجملة بصرافة كونها جملة
بدون جعلها اسما حكميا يقع خبرا فلم يتناوله تعريف الخبر فلهذا
قال فيما سيأتي ولما كان الخبر المعرف مختصا بالمفرد لكن هذا
مخالف لما سبق من ان الكلام لا يتأتى الا في اسمين او في فعل
واسم فان الكلام لا يتأتى في الا في الذي خبره جملة يخرج من القسمين
عند عدم تأويل الجملة بالاسم وايضا مخالف لما نقل من المص
انه صرح في شرح المفصل بان الخبر الجملة مأول بالاسم **قوله**
اي ما وقع به الاسناد لا يخفى ان المراد بالامر الذي لو وقع
به الاسناد هو المسند فلا فرق بحسب المعنى بين المسند به
والمسند بدون به الا انه ذكر ليكون محتملا للاحتمال الاخر
الذي يذكره **قوله** المراد من المسند به الى المبتدا و بان يكون
قولنا الى المبتداء مقدرا في نظم الكلام ويكون المراد من المسند به
ما يقع به الاسناد **قوله** ويجعل الباء بمعنى الى **قوله** احتمالات
ثلث في عبارة التعريف ونكتة التعبير بالباء عن الى في هذا الاحتمال
هو الاحتراز عن التباس المسند اليه باسند اليه المصطلح المعتبر في
المبتداء **قوله** وعلى التقديرين اي على تقديرا الى المبتداء في نظم
الكلام او تقديرا ارادة الى المبتداء من به في قوله المسند به

فمعنى

فمعنى الابتداء عامل في المبتداء و الخبر اذ الظاهر ان الابتداء
العامل في المبتداء هو تجريده من العوامل اللفظية ليسند اليه
شيء و معنى الابتداء العامل في الخبر هو تجريد الخبر من العوامل
اللفظية ليسند الى شيء ما الابتداء العامل في المبتداء مغاير للابتداء
العامل في الخبر ويحتمل ان يكون الابتداء العامل هو القدر المشترك
بينهما اي التجريد للاسناد مطلقا **قوله** و اصل المبتداء اي ما ينبغي
ان يكون المبتداء عليه سواء يجعل هنا في ضمن الوجوب او بالاولوية
مثل ما ذكرنا في الفاعل فعلى هذا لا يجوز ان يراد بالمبتداء ما
يطلق عليه المبتداء شاملا بقسميه فان القسم الثاني من
المبتداء يجب تقديمه على ما هو ساد مسد الخبر اعني الاسم الظاهر
ويجوز ان يراد القسم الاول فقط اذا كانت الاصالة بمعنى
الاولوية الغير البالغة الى حد الوجوب **قوله** ان لم يمنع مانع
الاولى ترك هذا القيد او عند وجود المانع اذا لم يكن الاصل
تقديم المبتداء لم رتبة المبتداء التقديم فيلزم الاضمار
قبل الذكر رتبة في تلك الصورة كما ذكرنا في بحث الفاعل
فتدبر **قوله** لان المبتداء ذات والخبر حال من احوالها قيل
هذا الحكم اكثري اذ قد يكون على العكس كما في قولنا هذا زيد
و المنطلق مسمى بزيد و قيل كلي اذ الجزئي الحقيقي لا يحمل
على شيء في التحقيق فمعنى قولنا هذا زيد هذا مسمى بزيد والمنطلق

زيد فان قلت قد يجعل بعض الاوصاف مبتداء وثبت عليه
حال كقولنا الانسان نوع والناطق فصل فكيف يكون
كل مبتداء ذاتا قلت المراد من الذات ما جعل موضوعا
ليثبت عليه شئ وان كان هذا الموضوع فى نفسه من الاوصاف
لكن من حيث انه موضوع ذات والخبر حال ثابت عليه
فان قلت هذا الدليل منقوض بالفاعل اذ هو ذات
والفعل حال من احوالها فينبغى ان يتقدم ح على الفاعل
مانع من تقديمه وهو كون الفعل عاملا فى الفاعل وداعيا
الى ذكر الفاعل بعد ايراده قوله لتقدمه رتبة اى لتقدم
زيد الذى هو مبتداء رتبة وكذا جاز فى داره قيام زيد و
فى داره غلام زيد عند رجوع الضمير الى زيد عند بعضهم فان
المضاف اذا كان متقدما رتبة كان المضاف اليه متقدما
رتبة لعدم جواز الفصل بين المضاف والمضاف اليه وعند
بعضهم لعدم المضاف بالرتبة على شئ لا يستلزم تقدم
المضاف عليه فعلى هذا المذهب لا يجوز فى داره قيام
زيد وغلام عند ارجاع الضمير الى زيد فتأمل قوله
وقد يكون المبتداء نكرة فان قلت المناسب ان يكر بعدم
مسئلة اصالة تقديم المبتداء على الخبر مسئلة وجوب تقديمه
على الخبر وهى قوله واذا كان المبتداء مشتملا على ما له صدر

الكلام

الكلام قلت نعم لكن المص راعى مناسبة الاصالة فذكر الامور التى
هى الاصل متتالية فاشار بعد اصالة المبتداء الى اصالة تعريفه بقوله
وقد يكون المبتداء نكرة ثم اشار الى اصالة كون الخبر مفردا
بقوله والخبر قد يكون جملة قوله ولكنه لا يكون نكرة على الاطلاق
فيه انه قد يكون نكرة على الاطلاق اذا كان مفيدا كما سيجئ وايضا
لا فرق بين المعرف بلام العهد الذهنى والنكرة فى مثل ادخل
السوق وادخل سوقا فتجويز الابتداء باحدهما دون الاخر
تحكم وايضا لا فرق بين قولنا انسان خير من فرس وقولنا
حيوان ناطق خير من فرس فالحكم بكون احدهما مبتداء دون
دون الاخر تحكم والجواب انهم لما وجدوا فى اكثر المواد الفائدة
فى المعرفة والنكرة المخصصة ولم يوجد فى النكرة حكموا بذلك
والحكمة تراعى فى الجنس قوله فان المتكلم بهذا الكلام يعلم احدهما
فى الدار فيه ان التخصيص المعتبر هو التخصيص عند المخاطب
ليفيد الحكم والا فالمتكلم عالم بالذى حكم عليه والجواب انه يلزم
من علم المتكلم بكون احدهما فى الدار تخصيص عند المخاطب ايضا
فان المخاطب يعلم ح ان المبتداء رجل الذى صح تعلق علم المتكلم
بكونه فى الدار فالذى لم يصح تعلق العلم بكونه فى الدار خارجا
عن الرجل الذى حكم عليه قوله فكان كل واحد منهما تخصيص بهذه
الصفة فجعل مبتداء ففى الدار خبره الظاهر ان ضمير جعل الى كل

منهما اى الرجل والمرأة فى هذا الكلام لم يجعل مبتداء ولم يجعل فى
الدار خبره بل قوله ام امرأة معطوف على المبتداء الا ان يراد خلاف
الظاهر ويقال ان ضمير جعل راجع الى الرجل بقرينة قوله وفى
الدار خبره وقوله كل واحد منهما اى من الرجل والمرأة تخصص
بهذه الصفة بيان للواقع ويجوز ان يراد الظاهر ويراد بجعل كل
منهما مبتداء وفى الدار خبره اعم من المبتداء والخبر حقيقة
او حكما فان المعطوف على المبتداء فى حكم المبتداء والخبر فى حكم خبره
قوله فافاد عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت فيه ان
التعيين والتخصيص يرفع الاشتراك والعلة فبافادة العموم لم
يحصل شئ منهما والجواب ان عند عدم افادة العموم يجوز ان يراد
منه البعض دون البعض فبافادة العموم تعين الجميع واثبت
تلك الارادة قول نحو تمرة خير من جرادة هذا قول امير المؤمنين
عمر رض فى تعيين فدية الجرادة اذا قتله والمراد ان فديته اى تمرة
كانت والحكم ليس مقتصرا بتمرة دون تمرة قوله اذ يستعمل فى موضع
ما اهرّ ذا ناب الا شر اولانه كان فى الاصل فاعلا لاهرّ لافادة
التخصيص والحصر قوله فانه اذا قيل فى الدار علم ان ما ذكر بعده
موصوف بصحة استقراره فى الدار فان قيل فعلى هذا يلزم
من ان يصح قائم رجل وتخصيص النكرة بتقديم الحكم مطلقا فانه اذا
قيل فعلى هذا يلزم من ان يصح قائم يعلم ان ما يذكر بعده موصوف

بصحة كونه

بصحة كونه مسندا اليه بالقيام مع انهم صرحوا بان تقدم الحكم الظرف
يوجب تخصيص المبتداء النكرة لا تقدم مطلق الحكم قلنا السر
فى ذلك ان الظرف لما كان فيه اتساع اينما وقع فهو موقعه و
يقتضى الارتباط بشئ فلا يسمعه المخاطب يتخيل فى ذهنه ان المسند
اليه شئ يصح ان يرتبط به هذا الظرف واما اذا لم يكن الخبر المتقدم
ظرفا فليس فيه اتساع فيجرد ذهن السامع فى وقوعه متقدما
فلم يرتبط بشئ حتى يتخصص ذلك الشئ بصحة ارتباطه بشئ فلا
يوجب تقدم ما ليس بظرف التخصيص بتقدم الحكم فتأمل قوله
سلامى اى سلام من قبلى عليك انما فسر سلامى بهذا التفسير
اشارة الى ان المقصود بالنسبة الى المتكلم تخصيصه لا تعريفه
فليس المراد من سلامى تعريف السلام بل تخصيصه وايضا فائدة هذا
التفسير ان يعلم هذا الوجه من نظاير قوله سلام عليك مثل
قولنا ويل لك فانه لا يناسب ان يكون معناه ويلى لك بل ذكر الويل
من قبل المتكلم لك فتأمل قوله هذا هو المشهور بين النحاة يحتمل ان
يكون المشار اليه بهذا الحكم بوجوب تخصيص النكرة الواقعة مبتدأ
بوجه ما من الوجوه الستة المذكورة فى ضمن الامثلة ويحتمل ان
يكون اشارة الى خصوص وجه تخصيص سلام عليك ويؤيد الاول
قوله لا على ما ذكروه من التخصيصات فتأمل قوله لكونه
قسما من الاسم فان قلت الاسم المعتبر فى تعريف المرفوع الفاعل

والمبتداء اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما سبق تحقيقه ولو سلم ان الاسم
المعتبر في تعريف الخبر ايضا فهو ايضا يكون اعم من الحقيقي والحكمي
فيشمل الخبر الجملة ايضا فما معنى قوله فلم يكن الجملة داخلة فيه
قلت التحقيق ان الجملة على صرافة كونها جملة بلا تاويلها الى مفرد يكون
خبر المبتداء فتعميم الاسم من الحقيقي والحكمي ايضا لا يشملها لتعريف الخبر
الجملة فيصح ما ذكره الشارح وفيه ان قول المص في بحث الكلام ولا
يتاتى ذلك الا في اسمين يستدعي ان يكون الجملة التي وقع مسندا في
الكلام اسما حكميا فيكون منافيا لما نحن فيه الا ان يخص موضع الحكم
المذكور بطريق الحصر في بحث الكلام الثنائي فتامل قوله ولم يذكر
الظرفية بل ذكر بقوله وما وقع ظرفا فالاكثر انه مقدر بجملة وذكر
مثاله ايضا في تخصيص النكرة بتقدم الحكم قبل ذلك قوله فلا بد من
عائد جواب شرط محذوف اي اذا كان جملة فلا بد من عائد وكذا
في الخبر المفرد المشتق او المأول به ايضا ووجه التخصيص بالجملة
ان في الخبر المفرد غير لازم كما اذا لم يكن مشتقا نحو زيد انسان او
جسم وقال الكسائي لا بد في خبر كان مطلقا من عائد حتى قال معنى
كان زيدا اخوك هو قوله كاللام في نعم الرجل زيد على تقدير ان يكون
المخصوص بالمدح وهو زيد مبتداء وجملة نعم الرجل خبرا عنه
مقدما عليه وفيه ان الجملة الانشائية فلا بد من تاويلها بمقول
في حقه نعم الرجل كما هو المشهور فيكون الخبر مفردا ويكون

العائد

العائد ايضا ضميرا في حقه قال بعض المحققين لا يخفى ان نعم الرجل
من قبيل وضع المضمر الا ان المظهر صلح لذلك باعتبار لام العهد
فلا معنى لجعله قسيما له قوله او كون الخبر مفسرا للمبتداء قال
بعض المحققين الاولى او كون الخبر عين المبتداء ليتناول
الشان في قولنا الشان هو قائم ومقولي عمرو قاعد
قوله نحو البر الكر بستين نقل عنه قدس سره الكر واز
ده شتر دار وتفصيله ان الكر اثنى عشر وسقا والوسق
ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد المن في الازمان
واطلاقه على الجار والمجرور الذي ليس بزمان ولا مكان
بطريق المجاز فمن اراده المجموع يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
الا ان يقال بعموم المجاز بان يراد معنى مجازي شامل لجميعها
قوله فالاكثر من النحاة وهم البصريون فيه انه لو كان
هذا مذهب البصريين فالمناسب ان يقال ما وقع ظرفا
فهو مقدر بجملة خلافا للكوفيين لان المص تابع للبصريين
وتذكر مذهب البصريين وينتقل الخلاف لو وقع من واحد
قوله على انه اشار الى تقدير الجار ليرتبط بالمبتداء اي قوله
فالاكثر ويجوز تقدير المضاف لهذا الربط بان يقال فحكم الاكثر
انه مقدر بجملة قوله مقدر اي في نفس الامر التقدير بالتاويل
لان التقدير يوهم ان يقدر الجملة في نظم الكلام فيلزم

قوله وقع ظرف زمان او مكان او جار ومجرور ولا يخفى ان الظرف اسم والمكان مح

ان يكون الجملة محذوفة وليس كذلك بل الخبر والجملة هو نفس
هذا الظرف واعتبارا لفعل من حيث ارتباط الظرف به لا نوع
الحذف بنفس هذا الظرف واعتبار الفعل بتأويل هذه
الجملة ويجوز ان يراد به التعيين كما يقال الفروض المقدرة
في كتاب الله الذى المعينة فى كتاب الله **قوله** بتقدير الفعل فيه
وذلك الفعل من افعال العموم غالبا كالكون والثبوت و
الحصول والوجود ويجوز تقدير فعل من افعال الخصوص عند
قرينة **قوله** فاذا وجب التقدير فالاولى وفي فان قلت الظاهر
ان مراد الاكثر من تقدير الظرف بالجملة وجوب تقديره بها
والدليل على الاولوية قلت لما كان تقدير الفعل اولى فاختار
ما هو الاولى تحققوا الفعل اليه ولم يقدروا غيره وهذا معنى
وجوب تقدير الجملة عندهم لو قالوا بالوجوب **قوله**
فانه يصرح مفردا فيه انه قد يكون فى تقدير اسم الفاعل ايضا
جملة كما اذا كان بعد حرف النفى او الف الاستفهام وكما يقع
ما فى الدار ابوه او افى الدار ابوه فان الصفة بعد حرف النفى
او الف الاستفهام مع فاعله جملة كما مر فى القسم الثانى من
المبتدا فح يجوز ان يكون قوله فالاكثر باعتبار ان الظرف
عند تقدير الفعل جملة وعند تقدير الصفة ايضا يجوز ان يكون
جملة فاحتمال كونه جملة اكثر **قوله** والاصل فى الخبر الافراد

ليوافق

ليوافق الوكنان ولا اسرع قبول للربط فان قلت دليلهم لا يثبت
بتقدير خصوص اسم الفاعل قلت نعم ذكر اسم الفاعل لا لخصوصه
بل لاستلزامه ما هو الواجب **قوله** مشتملا على ما له صدر الكلام
سواء كان المعنى الذى له صدر الكلام معنى تضمنيا لنفس
المبتداء نحو من المتضمن للاستفهام نحو من ابوك او معنى لما هو
مقارن للمبتداء نحو معنى همزة الاستفهام فى ازيد قائم و
المشهور ان المعنى الذى يقتضى صدر الكلام ستة نظمها
بعضهم بالفارسية حفظا للمبتدى وهو قوله شش چيز
بود مقتضى صدر كلام در طبع فصيحى شده اين نظم تمام
شرط وقسم وتعجب واستفهام نفى آمد ولام ابتدا گشت تمام
لكن عد بعضهم التمنى والترجى ايضا منها **قوله** فان معناه
اهذا ابوك ام ذاك اشار بهذا الى انه من معرفة فى قوة
اهذا ابوك ام ذاك لكنه اجمل واخصر فى العبارة فصار
منها وانما ذهب اليه بعض النحاة من انه نكرة فالمناسب انه
يكون خبرا وابوك مبتداء **قوله** متساويين فى التعريف
او غير متساويين اشار بهذا التعميم الى فائدة ذكر معرفتين
وعدم الاكتفاء بقوله متساويين فان المعرفتين لا يلزم
ان يكونا متساويين فلو اكتفى بمتساويين لتوهم المساواة
فى التعريف **قوله** نحو زيد المنطلق الظاهر انه مثال المعرفتين

لا قرينة على كون احدهما مبتداء والآخر خبراً فوجب تقديم

المبتداء قوله في اصل التخصيص لا في قدره فالمراد التساوي في

صحة وقوعه مبتداء قوله رفعاً للاشتباه مع رعاية

الاصل قوله فعلاً له اي فعلا مسنداً الى المبتداء فان الاسناد

الى الضمير الشيء اسناد اليه في الحقيقة فيكون فعلاً فالمراد من

كون الخبر فعلاً ان يكون جملة فعلية فاعله الضمير الراجع الى المبتداء

فلا يرد ان في مثل زيد قائم ليس الخبر فعلا بل جملة فتأمل قوله

في هذه الصور فاشار بهذا الكلام الى ان الجزاء جزاء شرط

متعددة التبس المبتداء بالفاعل فان قلت قد وقع التباس

المبتداء بالفاعل والتباس قوله بالقسم الثاني من المبتداء في

اقائم زيد لو جعل زيد مبتداء وقائم خبره والتباس المبتداء بالخبر

والفاعل بالمبتداء ايضا لو جعل اقائم قسما الثاني من المبتداء

وزيد فاعله لم يلتفتوا الى رفع هذه الالتباسات في اقائم زيد

وما قام زيد قلت التباس المبتداء بالفاعل اذا كان الخبر فعلا

توجب التباس الجملة الاسمية بالفعلية ويغير الكلام بالاسمية

والفعلية بخلاف هذا الالتباس فانه لا يغير هذا الكلام ويفيد

معنى واحد في جميع احتمالاته فتأمل قوله او بالبدل عن الفاعل

قيل في هذه الصورة التقديم مختلف فيه فيجوز ان يكونا داخلاً

في مراد المص فمراده بقوله او كان الخبر فعلا له صورة بحيث

لم يظهر

لم يظهر اسناد الفعل الى شيء آخر في اللفظ فيخرج مثل ما قاما

الزيدان وقاموا الزيدون من هذه القاعدة فيجوز ان يكون

الزيدان والزيدون مبتداء والفعل مع فاعله خبرهما كالاستفهام

قال بعض المحققين المعنى المقتضي للصدارة الذي تضمنه الخبر

لا يكون غير الاستفهام والنفي بما النافية دون لا النافية فانه

لا يجوز ان يقال زيد ما قائم ويجوز زيد لا قائم قوله او كان

الخبر بتقديمه مصححاً قيل احترز بقوله بتقديمه من ان يكون الخبر

بتأخيره مصححاً كما في زيد قام فانه لو اخر بقي المبتداء نكرة غير

مخصصة فان قلت لو قدم الخبر وقيل في الدار رجل التبس المبتداء

بفاعل الظرف ففي كل من التقديم والتأخير محذور فما وجه

ترجيح احدهما على الاخر قلت الفرق ان في صورة تقديم المبتداء

يكون نكرة صرفة غير مفيد للمعنى بخلاف تأخيره فانه عند التأخير

تخصص ويفيد الكلام فائدة تامة واحتمالي الالتباس ايضا ليس

على السوية بل عند الحمل على المبتداء يكون كلاما تاما جزما وعند الحمل

على الفاعلية للظرف يحتمل ان يكون الظرف مقدراً باسم الفاعل

وح لم يكن الكلام فيترجح جانب المبتداء به فكانه لم يلتبس على من حمل كلام

المتكلم على التام قوله لمتعلق الخبر التابع له تبعيته يمنع سوها تقديمه

على الخبر وانما لم يقل المص او لجزء الخبر ضمير في المبتداء ولم يفسر الشارح

ايضا المتعلق بالجزء ليشمل قولنا قرين كل رجل وضيعته فانه في مثل

هذه الصورة ايضا يجب تقديم الخبر على المبتداء قوله خبرا عن ان المفتوحة
الواقعة مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتداء لما لم يكن خبر المبتداء
خبر ان اصطلاحا اشار به الى المسامحة وصرف العبارة من ظاهرها
وجعل مبتداء هذا الخبر مجموع ان مع اسمها وخبرها فلكون المجموع فى تأويل
الاسم المفرد يصح جعله مبتداء قوله وقد يتعدد الخبر من غير تعدد
المخبر عنه ومع تعدده ايضا اما بالعطف نحو زيد وعمرو قائم وقاعد
او بغير العطف فى احدهما او فى كليهما وليس له مثال واقع بل مجرد
احتمال ويجوز تعدد المخبر عنه من غير تعدد الخبر نحو زيد وعمرو رجلان
وحلو حامض من الطعوم ولم يتعرض له فى جانب المبتداء لعلته
فى الكلام قوله واما بحسب اللفظ فقط دون المعنى فليس له مادة
وقد يقال فى مثل قولنا هذا الماء فاتر بمعنى لا حار ولا بارد وتحقق التعدد
معنى فقط وهنا محل تأمل فان الفاتر له كيفية مخصوصة لا تعدد
فيها بحسب المعنى كالمز قوله وايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل من
توابعه فيه ان المتعدد بالعطف فى بعض المواد خبر معنى وان كان بحسب
اللفظ فى صورة المعطوف مثل هما عالم وجاهل وانسان وفرس
قوله وهو سببية الاول ومسببية الثانى اى الشرط هو التعليق
بين الشيئين بان يكون الاول سببا لتحقق الثانى او للحكم بتحقق الثانى
فالاول نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والثانى نحو ان كان
النهار موجودا فالشمس طالعة وقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله

من قبيل الثانى قوله فلا يرد عليه وما بكم من نعمة فمن الله يعنى
لا يرد ان صحة دخول الفاء لم يتوقف على تضمن معنى الشرط
كما فى هذا المثال فان فيه ايضا معنى الشرط بالتفسير المذكور
قوله فيشبه المبتداء الشرط فى سببيته للخبر فيه بحث اذ
مجرد تضمن المبتداء معنى الشرط باعتبار سببيته لشرط آخر
غير الخبر فلا بد ان يقال قد يتضمن المبتداء والخبر معنى الشرط
والجزاء وهو سببية الاول ومسببية الثانى حتى يصح هذا
التفريع ويرتبط عليه قوله فيصح دخول الفاء فى الخبر قوله
ويصح دخوله فيه لافادة المبتداء والخبر فائدة تامة غير
السببية فلا حاجة الى الفاء واما عند قصد السببية فلا
بد فيه من الفاء لافادته واما عند عدم قصد السببية فلا
حاجة الى الفاء فذكره يكون لغوا فيجب تركه وفيه ان الاحتمال
عند استعمال هذا المبتداء فى التراكيب منحصر فى قصد السببية
وعدمه ففى الاستعمال ايراد الفاء او تركه واجب فصحة
دخول الفاء الخالى من الوجوب والامتناع كما ذكره الشارح
لم يكن فى استعماله قوله وذلك المبتداء المتضمن لمعنى الشرط
اما اسم الموصول فان قيل هذا الكلام يدل على انحصار المبتداء
المتضمن معنى الشرط الذي يصح دخول الفاء فى خبره فى الاسم
الموصول بفعل او ظرف وفى النكرة الموصوفة بهما وليس كذلك

ولا يستدعى هذا التفريع لجواز
ان يكون تضمن المبتداء مع

فان المبتداء الذي دخل عليه اما نحو اما زيد فمنطلق والاسماء
التي فيها معنى الشرط كما ومن واى وان واذا نحو وما بكم
من نعمة فمن الله ومثل من كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة
اعمى ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها وغير ذلك قلت
مراد المص ان مجرد تضمن المبتداء معنى الشرط على وجه
يصح ان يقصد وان لا يقصد ويصح دخول الفاء وعدمه
فى الخبر منحصراً فى الصور المذكورة واما ايراد الكلام لافادة
الشرط وقصد السببية وادخال الفاء فى الجزاء فغير منحصر فيها
كما اذا دخل حرف الشرط على المبتداء نحو اما زيد فمنطلق على
ان بعضها من المواد المذكورة كمن وما واى من قبيل الموصول
بفعل وظرف فلا نقض بها قوله اى الذي فيه لطيفة لا يخفى
جعلت صلته جملة فعلية لفظا او معنى كما اذا كان المبتداء لام
الموصول وصلته اسم الفاعل او المفعول كما فى قوله تعالى الزانية
والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة قوله او الذي فى الدار
يجوز ان يكون كلمة او فى المتن للترديد فيكون الجمع مثالا واحدا
فى حكم الاسم الموصول المذكور الموصوف به نحو السائل الذي يأتينى
او فى الدار فله درهم قوله او النكرة الموصوفة بها اى باحدهما
فيكون المضاف محذوفا فلوا فرد الضمير بارجاعه الى احدهما لا احتياج
الى تقدير المضاف قوله فقوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون

منه فانه

منه فانه ملاقيكم فان قلت الفاء زائدة ههنا ولا سببية فلم يكن
مما نحن فيه قلت يجوز ان يكون الفِرارُ سببا للحكم بالملاقاة فقوله
كل رجل يأتينى هذا مثال للموصوف بفعل فان قلت الموصوف بفعل
هو رجل لا كل فيكون مثالا للمضاف الى النكرة الموصوفة بفعل
فان قلت الموصوف بفعل هو رجل لا المبتداء النكرة الموصوفة
بفعل قلت لا نسلم ذلك بل الموصوف فى هذا المثال هو كل رجل
اما مثال الاسم المضاف الى النكرة الموصوفة باحدهما
فقولك كل غلام رجل يأتينى هذا مبنى على ان يأتينى صفة لرجل
او لغلام لا لكل غلام رجل اذ ح يكون مثالا للقسم الاول
مثل كل رجل يأتينى قوله والشرط والجزاء من قبيل الاخبار
فيه ان جزاء الشرط كثيرا ما امر نحو ان زنى زيد فاضربه
وقوله تعالى الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة
جلدة ايضا من هذا القبيل وايضا جاز دخول حرف
الاستفهام على الشرط والجزاء نحو هل ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود ويمكن الجواب من الاول بان المراد من
الشرط والجزاء مجموع القضية الشرطية لا مقدمها على حدة
ولا تاليها على حدة ولا شك ان القضية الشرطية جملة
خبرية وان لم يكن بعض اجزائها كذلك ومن الثانى بانا لا
نسلم صحة قولنا هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

لان حرف الشرط والاستفهام كلاهما يقتضيان الصدارة
فيبطل ح صدارة احدهما بل لقال في الصورة المذكورة
هل يتحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فحينئذ بقي
صدارة حرف الشرط في جملتها ولم يخرج حرف الاستفهام
القضية الشرطية من جزئها لان الجملة الشرطية كانت
جزاء للجملة الاستفهامية بخلاف ما اذا دخل حرف الاستفهام
او حرف التمني والتمني على نفس الجملة الخبرية فانه يخرجها
من الخبرية الى الانشائية فتأمل قوله باب كان وباب علمت
ايضا مانعان بالاتفاق وان لم يخرجا الكلام من الخبرية

بـ كلميت ولعل يعلم من هذا علة المنع لم ينحصر في اخراج الكلام من الخبرية الى الانشائية صح

الى الانشائية قوله ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان
الاختلاف الواقع فيها اذ ذلك التخصيص لذكر خبر الحروف
المشبهة في المرفوعات والتصريح بان امره كامر خبر المبتداء
والاصح انها لا يمنع عنه لانها لا يخرج الكلام من الخبرية الى
الانشائية قوله لا يساعدهما القران وكلام الفصحاء
وذهاب هذا البعض على منع هذه الحروف من دخول الفاء
في الخبر مع عدم مساعدة القرآن وكلام الفصحاء لذلك
في غاية الغرابة اذ النحاة استنبطوا قواعد النحو من كلام
الفصحاء فكيف يخالفون في الحكم بكلام الفصحاء قوله
فوالله ما فارقتكم قاليا لكم كتب في الحواشي القلاء بالمد و

الفتح

والفتح دشمني ودشمن داشتن قوله اي حذفا جايزا لا
واجبا يعني ما ذكره المص هو الحذف بطريق الجواز لا الوجوب
حيث صرح به واكتفى بذكر القرينة فقط وقيل لا يجب حذفه
اصلا لانه ركن اصيل في الكلام وحمل في صورة القطع بالرفع
على حذف الخبر لا المبتداء وجعل المخصوص بالمدح او الذم
في افعال المدح والذم مبتداء خبره مقدم عليه لكن عدم
ذكر المص صورة قطع النعت بالرفع من صورة وجوب
حذف الخبر وحصره فيما التزم في موضعه غيره ويؤيد
ما ذكره الشارح قوله ليعلم انه كان في الاصل صفة
والحاصل انه صفة لما قبله في المعنى قطع وجعل اعرابه مخالفا
لاعراب ما قبله بان رفع وهذه في صورة كان النعت
منصوبا او مجرورا وهذا الجعل للتنبيه وايقاظ السامع
للاصغاء اليه للاهتمام بافادة المدح او الذم او الترحم
فانه لو لم يقطع لم يفهم الاهتمام ولو ذكر المبتداء لم يفهم
كونه نعتا في الاصل فتأمل قوله في معقول المستهل المبصر
للهلال الرافع صوته قال الفاضل المحشي الاستهلال
ماه نو ديدن وبانك كردن وكلاهما مستقيم يعني ارادة
كل منهما على البدل مستقيم والا يلزم الجمع بين معنى المشترك
كما يتوهم من ظاهر عبارة الشرح لكن هذا جايز عند بعضهم

قوله لان مقصود المستهل قال بعض المحققين فيه منع
لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شئ بالاشارة والحكمة
على الهلال وفيه ان تعيين الشئ بالاشارة يلايم بجعله
محكوما عليه لا محكوما به قوله جريا على عادة المستهلين
العادة ما انتفى خلافه او ندر فاشاد بقوله غالبا الى ان
هذا من قبيل القسم الثاني قوله ولئلا يتوهم نصب الهلال
عند الوقف اذ الغالب في اجزا الكلام الوقف عليه ايضا
الاصل فيما ذكر مفردا الوقف قوله فان تقديره على المذهب
الصحيح قال بعض المحققين واما على مذهب الغير الصحيح
فليس مما نحن فيه منها اذا ظرف مكان خبر من السبع الخ
مكان خروج السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف هو المضاف
الى المبتداء اى خرجت فوقت خروجي وجود السبع والذي
يدل على عدم هذا وصحة ما ذكره من حذف الخبر ان
العرب اذا يصرح بالمحذوف تقول فاذا السبع واقف
قوله فيما التزم اى في تركيب حذف الخبر لقيام قرينة والتزم
في موضعه غيره قوله في اربعة مواضع بحكم الاستقراء ولم
يعتبر مثل قولهم زيد في الدار من قبيل حذف الخبر بتقدير حصل
في الدار وحاصل في الدار لان الخبر بحسب الاصطلاح هو في
الدار وهو غير محذوف وتقدير العامل لامر لفظي لا يساعده

المعنى

١٩٥

المعنى بل المعنى حاكم بان الخبر في الدار قوله اولها المبتداء الذي
بعد لولا وخبره عاما اى كائنا من افعال العموم الذي هو الكون
والثبوت والوجود والحصول ولو صرح بهذا واستغنى من
ذكر قوله هذا اذا كان الخبر عاما لكان اولى قوله اى لولا وجد
زيد و[illegible] يلزم عليه حذف الفعل وجوبا من غير المفسر ومن
غير امر زائد على القرينة قوله لولا هي الرافعة ويلزم عليه انه لا
يكون في الشرطية اسناد اذ لا يوجد الاسناد بين الحروف ومعموله
قوله اذا كان زيد مفعولا به لئلا يلزم تكرار المثال ويكون
المصدر منسوبا الى المفعول به ويجده حال عنه قوله قائما
او قائمين فالاول حال من احدهما والثاني من كليهما قوله
وان ضربت زيدا قائما مثال للمصدر الناوبلي قوله واكثر
شربي ملتوتا مثال لافعل التفضيل المضاف الى المصدر الصريح
قوله واخطب ما يكون الامير قائما مثال لافعل التفضيل
المضاف الى المصدر الناوبلي فان ما مصدرية فيكون
بمعنى الكون قوله وفيه تكلفات كثيرة نقل عنه قدس سره
وهي حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا
المكان ومن العدول من ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة
لان معنى قوله حاصل اذا كان قائما ظاهر في معنى الناقصة
ومن قيام الحال مقام الظرف انتهى قوله عطف عليه شئ

شيء بالواو التي بمعنى مع فان قلت سيجيء في بحث المفعول معه
ان الواو بمعنى مع لم يكن للعطف قلت المراد بالعطف معناه
اللغوي اى الارتباط المعنوي فان قلت بما يرجع عليه رفع
مدخول هذا الواو قلت لما كان صورته موافقة بالعاطف
اجري عليه حكمه ولهذا قال الكوفيون ان الواو بمعنى مع خبر
انتقل رفعه الى مدخوله لعدم قبوله الاعراب قوله كل
رجل وضيعته كس في الحاشية الضيعة في اللغة العقار
التي هي الارض والنخل والمتاع وههنا كناية من مصحفها
اى الضيعة انتهى قال بعض المحققين المشهور كانهم شبهوا ضيعة
الارض بالارض المغلة التي لا تغني ثم اعلم ان في ارجاع
ضمير ضيعته بحث هو انه لا يجوز رجعه الى كل ولا الى رجل
فقال بعضهم الى انه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر تقديره
كل رجل وضيعة ذلك الرجل وقال بعض المحققين لما كان
رجل نائبا عن اسماء كثيرة ضميره ايضا نائب عن ضمائر كثيرة
يتعدد في كل اعتبارا الى رجل اخر فكانه قيل زيد وضيعته
وعمرو وضيعته وبكر وضيعته الى غير ذلك قوله فهذا
الخبر واجب حذفه وجعل الشيخ الرضي حذف الخبر ههنا
غالبا لا واجبا قوله واقيم المعطوف موضعه فان قلت
المعطوف على المبتداء بحسب الرتبة متقدم على الخبر فكيف

يقيم

فكيف يقيم موضعه فان ما يقيم موضعه الخبر يكون متأخرا
عنه قلت المعطوف على المبتداء وان كان من تتمته لكن يذكر
بعد الخبر عرفا فيصح ان يقع موقع الخبر وقيل تقديره الكلام
على رجل مقرون هو وضيعته على الضمير المستتر في مقرون
المؤكد بهو ثم حذف مقرون مع الضمير المؤكد واقيم المعطوف
مقامه وفيه تكلف لا يخفى وانما لم يقدر كل رجل وضيعته
مقرونان مع ان مقتضى العطف على المبتداء هو هذا لانه
ح يكون الخبر متأخرا جزما فلم يقع المعطوف في موضعه فلم
ينب عنه قوله كل مبتداء يكون مقسما به يعني متعينا لذلك
بحيث انتقل من سماعه الى كونه مقسما به ليكون قرينة على حذف
خبره الذي هو قسمي اى لعمرك وبقاءك اشار بهذا العطف
التفسيري الى ان العمر بالفتح بمعنى العمر بالضم والحيوة والبقاء
قوله ولا يستعمل مع اللام الا المفتوح اى لا يستعمل مع اللام
الموطئة للقسم في مقام وقع مقسما به الا المفتوح قوله اى
المرفوعات خبر ان يحتمل ان يكون المراد منها مقدر في نظم الكلام
وقوله خبر ان مع منها المحذوف كلام برأسه ويحتمل ان يكون
مجموع خبر ان واخواتها هو المسند بعد دخولها كلاما واحدا
ولم يكن منها محذوف فافهم وقول الشارح اى من المرفوعات
اشارة الى انه ليس من خبر المبتداء بل ذكره لانه من المرفوعات

قوله بعد دخول هذه الحروف عليها اى خبر كل من هذه
الحروف بعد دخول ذلك الحروف والاظهر ان يقال خبر حروف
المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله وانما قال عليها لان الدخل
بمعنى ورود هذه الحروف لايراث الاثر ليس الا بمجموع
المسند والمسند اليه فيكون بيانا للواقع وان كان اصل
التعريف لا يقتضي ذلك بل يكفي ذكر عليه كما لا يخفى
او معنى فيه ان المناسب الاكتفاء بايراث الاثر لفظا
اذ الاثر المعنوي كالتاكيد مثلا قد يحصل في صورة الالغاء
من خبرها مع خبر المبتداء ويمكن ان يقال من الاثر المعنوي هو
الاثر التقديري او المحلي المعنى الذي افاده الحروف المشبهة
بالفعل فتامل قوله ويلزم منه استدراك قوله بعد دخول
هذه الحروف فان قلت يلزم ايضا ان لا يكون قائم في ان زيدا
قائم ابوه خبر ان لانه مسند الى فاعله وهو ابوه لا الى اسم ان
وهو زيد قلت التزمنا ذلك فان الخبر مجموع قائم ابوه وهو
مسند الى اسم ان لا قائم فقط وفيه ان هذا خلاف عرف النحوي
الذي ينظر في اللفظ وان كان المسند بحسب المعنى هو مجموع قائم
ابوه قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم فيه انه لا حاجة الى
التاويل في التعريف اذ يجوز ان يستفاد كون خبرها جملة
من قوله وامره كامر خبر المبتداء كما مر في تعريف خبر المبتداء من

عدم

عدم التعميم واستفادة كون خبر المبتداء من جملة قوله والخبر
قد يكون جملة فتأمل قوله والمراد ان امره بعد ان صح كونه
خبرا لا يخفى ان المناسب بقوله وامره كامر خبر المبتداء
في اقسامه واحكامه وشرائطه استثناء تضمنه الاستفهام
ووقوعه جملة انشائية وامثال ذلك وما ذكره الشارح
فتكلف قوله الا في تقديمه فان حكم تقديمه على اسمه الامتناع
وحكم تقديم الخبر على المبتداء الجواز قوله الا ان يكون ظرفا
فان حكمه اذن حكمه في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة
وفي وجوبه اذا كان الاسم نكرة فيه ان هذا الاستثناء
يقتضي ان يكون خبره الظرف مثل خبر المبتداء في التقديم
مع ان بينهما تفاوتا بينا فان خبر ان اذا كان ظرفا يتقدم
تقدما غالبا شايعا يكاد ان لا يجوز تاخيره سواء كان
الاسم معرفة او نكرة ونفس خبر المبتداء كذلك وايضا
خبر ان اذا كان ظرفا مقارنا باللام لا مقدم نحو زيدا لفي (ان صح)
الدار بخلاف خبر المبتداء قوله خبر لا الكائنة لنفي الجنس
قدر متعلق الظرف معرفا باللام رعاية لجانب المعنى
فان كلمة لا علم ونفي الجنس صفته فلا بد من تعريف
متعلقه لكن الشائع في امثال هذه المواضع تقديم النكرة
لئلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلتها فان اللام موصول

ومدخولها صلته وذا لا يجوز عند البصريين فالتقدير عندهم
خبر لا الكائنة لنفي الجنس بان يكون كائنة حالا من المضاف
اليه تبع ويلها بالمفعول للفعل المستفاد من الاضافة اي
فتأمل قوله لنفي صفته اذ لا رجل قائم لنفي القيام من الرجل
لا لنفي الرجل نفسه هذا مسلم لما كان الشايع في خبرها كونها
من افعال العموم من الكون والحصول والثبوت والموجود ونفي
الشيء هو نفي وجوده وثبوته فنفي وجود الجنس هو نفيه
فلهذا قيل لنفي الجنس لا لنفي صفته فعلى هذا لا حاجة الى رد
ما ذكره فان وجه التسمية لا يجب ان يكون مطردا قوله ما عرف
في خبر ان من الدخول لا يرد انه اثره لفظا او معنى وفيه انه
اثر معنى في يضرب فيلزم ان يكون خبر لا وليس كذلك فقوله
فلا يرد محل نظر فتأمل قوله على ما هو الظاهر يعني رفع صفة
المعرب المنصوب باعتبار محله كان خلاف الظاهر قوله لان
الظرافة لا تتقيد بالظرف ونحوه اي الحال وفيه انه
اذا كان المراد بالظرافة هو الظرافة العرفية من التكلف
في اللباس والطعام والكلام ونحوها يجوز تقييدها بفي الدار
قوله وليكون مثالا لنوعي خبرها الظرف وغيره لو لم
يقيد النوعين بالظرف وغيره لبينا ورد الخبر المتعدد وايضا
قوله حذفا كثيرا جعل حذفا كثيرا مفعولا مطلقا باعتبار

موصوفه

موصوفه المقدر ويجوز جعله ظرفا اي زمانا كثيرا وهو
الانسب بقوله وبنو تميم لا يثبتونه اصلا قوله لدلالة
النفي عليه لان النفي يقتضي منفيا ولما لم يكن قرينة
خصوص ينصرف الى العام ولان النفي رفع الوجود فيحمل
معناه عدم الخصوص قوله اي لا اله الا الله جعل بعضهم
هذه الكلمة جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر فان اصل
التركيب الله اله فادخل لا والا للحصر فالمسند اليه هو الله
والمسند اله لكن لافادة الحصر قدم لا اله واخر الا الله
وجعل الا الله خبرا وقال بعضهم المحققين انا اوضح هذا
الرأي بكلام موجود هو انه لو بدل كلمة لا والا بكلمة انما
وقيل انما الله اله لكان كلاما تاما من غير احتياج الى التقدير
فقول النحاة بتقدير الخبر لداع لفظي هو ان لا يقتضي خبرا
منفيا بلا لكن المعنى لا يقتضي كذلك قوله فيقولون معنى
قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال فان قلت فيكون
لا حـ اسم فعل لازم فما وجه نصب مدخول لا اذا كان مضافا
قلت لا نم ان لا اسم فعل ماض بل يجوز ان ينايته لا نتفي كنيابة
حرف النداء لادعو ولو سلم فيجوز ان فاعل اسم الفعل
ضمير مبهم والنكرة المضافة بعدها منصوبا على التمييز لهذا
الضمير المبهم فافهم قوله وعلى التقديرين يحملون ما نوى

موجود

خبرا فی مثل لا رجل قائم علی الصفة دون الخبر فیجعلون فی تلک
المادة الصفة مرفوعا باعتبار محل الرجل لان الرجل مبنی و
تابع المبنی تابع لمحله واما مثل قولنا لا غلام رجل ظریفا او
قائم برفع ظریف او قائم محمول علی انه صفة لغلام باعتبار محله لا
علیه وهو کونه مبتداء فان قلت ان بنی تمیم من العرب ولیس
الفسهم ان یقولوا ان هذا اللفظ عندنا مرفوع بانه صفة او خبر
فما معنی قوله یحملون ما تری خبر علی الصفة قلت المراد ان
النحاة یحملون ما تری خبر علی الصفة فی کلامهم وفیه ان النحاة
من این عرفوا ذلک ولیس داب العرب بیان مثل هذا فالاولی
ان یحمل العبارة علی ان اهل الحجاز یحذفون خبر لا عند القرینة
حذفا کثیرا علی سبیل الجواز وبنو تمیم یحذفون حذفها دائما علی
سبیل الوجوب فتامل قوله فی معنی النفی وا لدخول علی المبتداء
والخبر کون مدخول لا مع کونه نکرة محل نظر فتامل قوله
وبما عرفت من معنی الدخول لا یرد ابوه فی ما زید ابوه قائم
قال بعض المحققین قد عرفت ما یمنعک من القبول وهو
ان المراد بالدخول ورود علیه لایراث الاثر الیه لفظا او معنی
ولا شک انه اثر معنی فی ابوه باعتبار نفی قیامه قلنا الاثر
المقصود معنی هو النفی من زید کون ابیه قائما لا نفی القیام
من الاب فیصح انه لم یدخل علی ابوه لایراث هذا الاثر معنی فتامل

قوله

قوله من صد عن نیرانها فانا ابن قیس لا براح لی کتب فی الحاشیة
الصدود الاعراض والبراح الزوال والضمیر فی نیرانها للحرب
ای من اعرض عن نیران الحرب فلا زوال لی عنها باعراضی انتهی
وفیه انه من این عرف ان لا عمل ههنا مع ان اثر عملها یظهر فی
خبرها وخبرها لی ولم یظهر اثر العمل فیه لجواز ان یکون
لا براح لی مبتداء وخبرا وصحة الابتداء بالنکرة بسبب تخصیصها
بالعموم فی سیاق النفی قوله لما فرغ من المرفوعات شرع
فی الظاهر ان هذه الشرطیة لزومیة اذ لا فائدة معتدة
بها فی الحکم الاتفاقی ههنا والعلاقة المقتضیة للزوم المعتبر عند
ارباب العقول منتفیة کما لا یخفی الا ان یدعی اللزوم العرفی
العادی بعد ما علم ان المص فی صدد ذکر المرفوعات والمنصوبات
والمجرورات فان الفراغ من احدها عرفا یستلزم الشروع
المقصد للبیان فی الاخر قوله لکثرتها اذ کثرة الشئ المقصود
بالبیان یستدعی کثرة الاهتمام بالشئ یوجب تقدیمه قوله
ولخفة النصب وذلک باعتبار الفتحة التی هی الاصل فی الاعراب
النصب والخفیف مقدم علی الثقیل ولان مناسبة المنصوب
بالمرفوعات اکثر من مناسبته بالمجرور من حیث اشتمال تعریفهما
علی الفاعلیة والمفعولیة اللتین هما کالمتضایفین فتامل قوله
فیما فی اکثر الافعال وهی الافعال المتعدیة قوله

المنصوبات هو ما اشتمل يحتمل ان يكون المجموع كلاما واحدا بان يكون
هو ضمير الفصل واللام للحقيقة المبطلة للجمعية بدخولها وح التعبير من
المعرّف بلفظ الجمع الدال على الافراد غير مناسب بمقام التعريف للاشارة
الى جامعيّة هذا التعريف او الى تعدّد انواع المنصوبات المعرّف
ههنا ويحتمل ان يكون كلامين مستقلين بان يكون قوله المنصوبات
كلاما واحدا بتقدير هذا الباب المنصوبات والمنصوبات هذا
وقوله هو ما اشتمل على علم المفعولية كلاما آخر وفيه اشارة الى
المعرّف الذي هو المنصوب المذكور في ضمن المنصوبات وما
بعده تعريف للمنصوبات وما في ما اشتمل كناية من الاسم كما صرح
به في المرفوعات فلا ينتقض التعريف بحروف الاواخر المحل للاعراب
اذ الظاهر انه يصدق عليها انها شئ اشتمل على علم المفعولية لكنها
ليست باسم لكن الاسم اعمّ من ان يكون حقيقة او حكما ليتناول
المركبات والجمل التي وقعت احدى المنصوبات **قوله** علامة كون
الاسم مفعولا فلا ينتقض منصوبا بمثل مسلمات ومسلمين ومسلمين
في مررت بمسلمات ومسلمين ومسلمين اذ ذات الكسرة والياء
في هذه الامثلة وان كانت علامة كون الاسم مفعولا لكن ليست
ملابسة بهذه الحيثية في الامثلة **قوله** او حكما كما في الملحقات بالمفاعيل
من الحال والتمييز وغيرهما **قوله** وهي اربعة الفتحة والكسرة الخ
اي هذه الاربعة متصف بكونها علما المفعولية اذا كانت ملتبسة

بالحيثية المذكورة **قوله** ومنه اي من المنصوب يعني الضمير الراجع
الى المنصوب المذكور في ضمن المنصوبات موافقا الضمير هو
في قوله ما اشتمل وهو المناسب باعتبار جعل المقسم موافقا
لما جعل معرّفا **قوله** او مما اشتمل على علم المفعولية ليوافق ضمير اشتمل
الراجع الى ما وهو المناسب باعتبار قرب المرجع **قوله** لصحة اطلاق
صيغة المفعول عليه اي لغة كما يشعر اليها لفظ الصيغة واما اصطلاحا
فيصحّ اطلاق لفظ المفعول على كلها من غير تقييد فان معناه الاصطلاحي
هو ما قرن بفعل لفائدة ولم يسند اليه ذلك الفعل وتعلق به
تعلقا مخصوصا ولا يقدح خروج مفعول ما لم يسمّ فاعله
من هذا المفهوم الاصطلاحي للمفعول فان اطلاق المفعول عليه
باعتبار ما كان لا بالفعل بحسب الاصطلاح فان قلت اطلاق المفعول
لغة على المصادر باعتبار انها وقع عليها الفعل كما تقول فعلت
الضرب واوقعت الضرب فيكون اطلاق المفعول عليها باعتبار
كونها مفعولا به لا مفعولا حقيقة قلت نعم لكن المعنى اللغوي
هو ان يقع عليه الفعل وجميع افراد المفعول المطلق كذلك دون
ساير المفاعيل وفيه ان هذا غير صحيح في مثل مات موتا فان الفعل
لم يقع على الموت فتأمل وايضا الفعل المتعلق على المصدر ايضا
مصدر فيقتضي فعلا آخر متعلقا عليه وهكذا فيلزم التسلسل
فان قلت اذا صحّ اطلاق المفعول المقيّد بقيد به او فيه او له

او معه على ساير المفاعيل فيلزم ان يصح اطلاق المفعول المطلق عليها
لان صحة اطلاق المفعول المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد قلت
الاطلاق والتقييد ههنا بحسب اللفظ فقط واما بحسب المعنى فكل
واحد منها مباين للاخر فاطلاق احد الاسماء المقيدة لا يستلزم اطلاق
المطلق باعتبار معناهما المراد قوله ما فعله فاعل فعل قال الفاضل
المحشي الفاعل منها اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليتناول المفعول المطلق
للفعل المبني للمفعول في مثل ضرب زيد وقال بعض المحققين لما فسر
فعل الفاعل اياه لقيامه بما قام به معنى الفعل المذكور بحيث يصح اسناده
اليه يصدق على ضربا في ضرب زيد ضربا انه فعله فاعل فعل مذكور فلا
فلا حاجة في ادراجه الى تعميم الفاعل من الحقيقي والحكمي ولا يخفى ان الحق
ههنا للفاضل فان مفعول ما لم يسم فاعله ليس مما قام به معنى الفعل
وان كان مسندا اليه ولهذا خرج من تعريف الفاعل بقيد على جهة قيامه
به لكن قام به معنى المصدر المبني للمفعول فضربا في ضرب زيد ضربا
قام بالفاعل الحكمي وايضا لم يصرح الشارح بتفسير الفاعل حتى يستغنى
بتفسيره من تعميمه فافهم فان قلت تعريف المفعول المطلق لم يصدق
على الفاعل المطلق للفعل كقولك لم يضرب زيد ضربا لانه لم يفعله
فاعل فعل مذكور قلت المراد بفعل الفاعل اياه اسناده الى الفاعل اعم
من ان يكون ايجابا او سلبا قوله وانما زيد لفظ الاسم لما كان تعريفات
ساير المفاعيل بحيث ترك فيها لفظ الاسم صار كان الاصل والاسلوب

ترك

ترك لفظ الاسم فغير من ذكره لقوله لم يترك لفظ الاسم ههنا
والا فالمناسب ايراد النكتة في الترك في سياق لا في الذكر
ههنا ويمكن ان يقال لما شاع عند النحاة توصيف المعاني
باحوال الالفاظ وبالعكس لم يحتج الى ذكر الاسم زائدا لنكتة
فان قلت كون المفعول المطلق من المنصوبات التي هي الاسماء
وذكره بمعناه في تعريفه على انه الاسم فلا حاجة الى هذه الزيادة
قلت لو سلم ما ذكرته يدل على اعتبار الاسم في المفعول المطلق
بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات فان قلت
لم لم يحمل ما في ما فعل على كونها كناية عن الاسم وزاد لفظ
الاسم مخالفا لتعريفات ساير المفاعيل قلت في هذا الحمل
يحتاج الى تكليفات وتقديرات لا يلائم مقام التعريف
كما لا يخفى قوله لان ما فعله الفاعل هو المعنى الخ قيل الوجه
في زيادة الاسم اخراج ضرب الثاني في ضرب ضرب زيد
فان ضرب الثاني ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه
الا انه ليس باسم وفيه ان ضرب باعتبار مجموع معناه
ليس مما فعله الفاعل بل ما فعله الفاعل هو الحدث
الذي في ضمنه ومعناه التضمني والشيء اذا كان معناه
التضمني مفعولا لا يقال انه مفعول فيصدق التعريف
عليه بدون قيد الاسم فيلزم عدم مانعيته قوله او اسما فيه

معنى الفعل عطف على مقدر اي هو ايضا من اقسامه المذكور
حكما او على مذكورا في قوله هو اعم من ان يكون مذكورا قوله
وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها لكن لم يخرج بعد مثل
ضرب شديد في قولنا ضربي ضرب شديد وانواع في قولنا
ضربي انواع ولم يخرج بقوله بمعناه ايضا فلا يكون التعريف
مانعا قوله بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل
على الجزء فيه انه يلزم خروج المفعول المطلق النوعي والعددي
من تعريفه لانهما يدلان على امر زائد على معنى الفعل فلم يكن
الفعل مشتملا على معنى المفعول المطلق اشتمال الكل على الجزء
والجواب ان معنى المفعول المطلق هو ذات الحدوث التي دل
عليها اللفظ وكون ذلك الحدث نوع كذا او معدود العدد
وكذا فمن عوارض ذلك المعنى واوصافه فالمعنى المعتد به
في المفعول المطلق هو ذات ذلك الحدث والفعل مشتمل عليه
اشتمال الكل على الجزء في جميع اقسامه او المراد من معنى المفعول
المطلق هو ما قصد به من الافراد والفعل مشتمل عليه
اشتمال الكل على الجزء او المراد من الحدث التي في ضمن هو ذلك
الفرد وبالجملة تحقق الفعل باعتبار الجزء الذي هو الحدث
تحقق مدلول الاسم الذي هو المفعول المطلق لانهما متحدان بالذات
فعلى هذا لا يخرج عن حد المفعول المطلق انواعا في ضربت انواعا

اذ الافراد

اذ الافراد التي جعل انواعا الة لملاحظتها وقصد بها نفسها هي المراد
بالحدث الذي في ضمن ضربت فالفعل مشتمل على معنى المفعول
المطلق الذي هو انواعا اشتمال الكل على الجزء بقي هاهنا بحث
وهو ان يفعل العامل في المفعول المطلق اعم من الفعل
وشبهه كما صرح به الشارح في قوله فعل مذكور فاذا كان عامله
مصدرا كقولنا ضربي ضربا شديدا حاصل فمعنى العامل
هو عين المفعول المطلق لا مشتملا عليه الا ان يقال النسبة
معتبرة في المصدر العامل لا في المفعول المطلق فيكون المصدر
العامل مشتملا عليه لا عينه ويحتمل ان يكون معنى قوله بمعناه
ان الاسم المفعول المطلق بمعنى الفعل بان يكون ما قصد به
من المفعول المطلق عين الحدث الذي هو المعنى المعتد به في الفعل
لانه تحقق كون الفعل دالا على معنى في نفسه ومصحح كونه مسندا
الى فاعله وح يندفع النقض بالمادة المذكورة قوله فخرج
مثل تاديبا اذا لم يقصد من التاديب ما قصد من الضرب
واما اذا قصد ذلك فلا كما هو مذهب الزجاج قوله فان لكراهتي
اعتبارا نه الاولى ان يقال فانهما كراهتين احدهما ما وجد
من فعل وعبر عنها بكراهتي والاخرى ما وجد بعدها وتعلقت
تلك الكراهة الاولى تعلق الفعل على المفعول به فعبر عنها بقولك
كرهت فهما متغايران بحسب الوجود ويجوز ان يراد بكراهتي معنى

مصدر كرهت لاما وقع سابقا عليه فح يكون مفعولا مطلقا
والفعل يشتمل على ما قصد منه مثل ما ذكر في كرهت كراهة
قوله للتأكيد اي لتأكيد ما هو مسند حقيقة ومعنى يتقيد
به في العامل وهو الحدث فاذا كان عامله المصدر يكون لتأكيد
تمام معناه قوله ان دل على بعض انواعه الاظهر الا يقال
ان دل على نوعه ليشتمل ما اذا دل على جميع انواعه قال بعض
المحققين ان الدلالة على بعض انواعه في ضمن الكل فلم يخرج المفعول
الذي دل على جميع انواعه وفيه ان هذا توهم ان كونه للنوع
باعتبار الدلالة على بعض الانواع في صورة الدلالة على الكل
مع انه ليس كذلك ثم الدلالة على نوع الحدث قد يكون بذاته
كما في جلست جلسة وقد يكون بصيغته مثل ضربت ضربا
شديدا قوله والعدد ان دل عدده اي وحدته او كثرته
سواء كان العدد مفهوما من لفظ المصدر نحو ضربته ضربتين
او من صيغته نحو ضربت ضربا كثيرا وفيه المفعول المطلق
النوعي الذي ثني او جمع يدل على عدده مع انه للنوع وما للعدد
قسم له والجواب ان في هذه المادة يدل المفعول المطلق على عدد
نوعه لا على عدده فافترقا قوله وقد يكون لغير لفظه لمكان المفهوم
من تعريف المطلق ومن موارد استعماله انه يكون المفعول المطلق
مصدرا للفعل الذي اشتق منه العامل اما بحسب جوهر الحروف او

بحسب

بحسب جواهر الحروف او بحسب الباب وان كان بحسب المعنى الكتاب
والوجود متحدين وقيل هذا الكلام اشارة الى تقسيم آخر للمفعول
المطلق بذكر احد القسمين وترك الآخر على المقايسة او لدفع
وهم ان كونه للتأكيد يوجب ان يكون لفظه لان التأكيد
المعنوي يكون بالفاظ مخصوصة محفوظة واللفظي لا يكون
بغير لفظ المؤكد او للاشارة الى انه في هذه المسألة ليس تابعا
لسيبويه بل خالفه قوله نحو قعدت جلوسا صحة معنى هذا
المثال مبني على عدم التفرقة بين معنيي القعود والجلوس
وترادفهما واما اذا كان القعود هو ما كان بعد اضطجاع
والجلوس كان القيام فلا قال بعض المحققين هذا مثال
للمغايرة بحسب الباب ايضا لان قعد يقعد من باب نصر ينصر
وجلس يجلس من باب ضرب يضرب قوله وسيبويه يقدر له
عاملا من بابه حتى هذا انما عدا مثل ضربته انواعا والظاهر
مع سيبويه في انبته الله نباتا دون قعدت جلوسا قوله
وقد يحذف الفعل الناصب وصف الفعل بالناصب اشارة
الى ان المراد من الفعل هو العامل حتى يعلم حذف عامل المفعول
المطلق اذا كان اسما ايضا قوله لان اسم التفضيل له حكم الموصوف
او ما اضيف اليه لشدة التقريب قلت نعم لما كان بين
الصفة والموصوف اتحاد بالذات استغنى من التصريح

بدليل الجزء الاول فكان المدعي هو الجزء الثاني قوله فخير
اسم تفضيل الى الظاهر من تعريف المفعول المطلق على ما ذكرنا
ان يكون المفعول المطلق متحدا بحسب الوجود بالحدث فهو
من الفعل سواء كان معبرا بلفظ المصدر او لم يكن ومثل
ضربت سوطا وضربت انواعا وح لا حاجة في جعل الخير
مفعولا مطلقا الى موصوفه او ما اضيف اليه اذ المراد
بالخير هو القدوم وما يفهم ههنا من قوله ومصدريته ان لا
بد في المفعول المطلق والمصدرية حتى يحتاج في توجيه
كونه خيرا مفعولا مطلقا بدون التأويل الى المصدر مع
انه قال فيما سيأتي في بحث المصدر ان ويحا وويلا مفعول مطلق
وليس المصدر فتأمل قوله ووجوبا عطف على قوله جوازا فالمعنى
وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق لقيام قرينة وجوبا
قوله اي حذفا واجبا اشارة الى ان وجوبا منصوب على
المصدرية باعتبار انه بمعنى اسم الفاعل وصفه للمصدر المحذوف
قوله سماعا اي سماعيا فيكون صفة لوجوبا او حالا عنه
ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا بتقدير سمع سماعا قوله موقوفا
على السماع لا قاعدة له يعرف بها يعني ان نسبة هذا الحذف
الى السماع باعتبار ان السماع من العرب لم يثبت الفعل اصلا
بسبب وجود الحذف من غير قاعدة يعرف بها وجوب الحذف

قوله

قوله سقاك الله سقيا ورعيا باعتبار ذات المخاطب اي باعتبار
ذ دعه قوله اي رعاك الله رعيا هذا ايضا دعاء له اما باعتبار
هو اشبه بان جعل الله مرعاها ذي نبات طرية كثيرة قوله

ذاته المخاطب بان رزقه من حيث لا يحتسب في الخصب والرخاء او باعتبار دحه

اي خاب خيبة دعاء عليه من خاب الرجل خيبة يعني من مقوله
خاب خيبة ومعناه مناسب بمعنى خاب خيبة الذي هو عدم
نيل المقصود ولا انه مشتق من خاب خيبة حتى يلزم اتحاد المشتق
لمشتق منه او كون المصدر مشتقا من الفعل كما هو رأي
الكوفيين وفيه ان قوله من خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلب
يدل على ان خاب خيبة باثبات فعله مستعمل في كلامهم والمنقول
بحذف فعله وجوبا سماعيا ينافي ذلك والجواب ان الحذف
وجوبا في الجملة الانشائية الدعائية وما نقله جملة اخبارية
فلا ينافي قوله وجدعا بالدال المهملة اي جدعا جدعا دعاء عليه
بالذل وبقبح الحال قوله قطع الانف والاذن والشفة واليد
جدع يفهم من كلام الشيخ الرضي ان الجدع قطع واحد من المذكورات
فالمناسب العطف باو دون الواو قوله وحمدا وشكرا وعجبا
هذه الامثلة الثلثة اما لانشاء الحمد والشكر والتعجب او للاخبار
بها قوله فانه لم يوجد في كلامهم هذا دليل للدعوى المفهوم
ضمنا وهو ان المصادر تحذف فعلها وجوبا سماعا قوله
وهذا معنى وجوب الحذف سماعا وفيه ان في الحذف القياسي ايضا

لم يوجد الافعال العاملة فى المصدر فيلزم ان يكون من
قبيل وجوب الحذف سماعا وليس كذلك الا ان يقال المراد انه
لم يوجد فى كلامهم الافعال العاملة فى هذه المصادر ولم
يوجد قاعدة ايضا يعرف منها الحذف لكنه ترك الاكتفاء بما سبق
فى تفسير قوله سماعا قوله قيل عليه قال حمدت الله حمدا يعنى
ان هذه المصادر الثلثة ليس مما وجب عامله سماعا كما ذكره
المص فانهم قد قالوا حمدت الله حمدا الى ذكر الافعال العاملة
فيها قوله فاجاب بعضهم الى لا يخفى ان الجواب الاول بعيد وان كان
موافقا لما ذكره المص والجواب الثانى يقتضى ان يقال فى المثال
حمدا له وشكرا له وعجبا له باللام قوله منها وانما لم يقل وهى كذا وكذا
لئلا يتوهم انحصار قواعد الحذف فى المذكورات فانه يحذف
فعل المفعول المطلق وجوبا قياسا فى غير هذه المذكورات ايضا
لكن ذكر المص هو المشهور قوله موضع ما اى المفعول المطلق
لما فسر كلمة ما بالمفعول قدر الموضع المضاف ليصح ليرتباط
لقوله منها ويجوز ان يكون ما كناية عن الموضع وضمير وقع
عبارة عن المفعول المطلق والعائد الى ما محذوف اعنى فيه
بعد نفى داخل على اسم لان قوله داخل على اسم فى كلام المص وقع
بعد قوله او معنى نفى ومقصوده جعله صفة لكل واحد من نفى
ومعنى نفى والصفة الواحد لا يصلح ان يكون لموصوفين جعلها

صفة

صفة للثانى اى معنى نفى وقدر للموصوف الاول كما هو المختار
عند البصريين فى صورة تنازع الفعلين ولئلا يلزم الفصل
بين الصفة والموصوف على تقدير جعلها صفة للموصوف الاول
ويجوز ان يقدر لفظ واحد ويجعل صفة له اى بعد واحد
من نفى او معنى نفى داخل على اسم ولا يلزم الفصل بالاجنبى بين
الصفة والموصوف بقولنا من نفى او معنى نفى لانه بيان للداخل
الموصوف وليس باجنبى داخل على اسم اى داخل على اسم طالب
للخبر بقرينة قوله ولا يكون خبرا عنه والمراد بالدخول على الاسم
اعم من الدخول صورة او معنى ليشمل قولنا ما كان زيدا الا سيرا
والمراد او لا يكون خبرا عنه فى قصد المتكلم ليخرج مثل ما زيد
الا سير بالرفع عند قصد المبالغة قوله لكان مرفوعا على الخبرية
فلم يكن مفعولا مطلقا وفيه ان المناسب ان يحترز بقيود الضوابط
من مفعول مطلق لم يكن فعله واجب الحذف لا عن المصادر
التى لم يقع مفعولا مطلقا فانها خارجة عن البحث مع ان اكثر
ما اخرجه بالقيود فى هذه الضوابط مثل هذه المصادر
او وقع مكررا قيل الاخصر ان يقال او مكررا عطفا على مثبتا
فيكون تقديره بحكم العطف او وقع مكررا فلا حاجة الى التصريح
بوقع واجيب بانه يتوهم عطفه على خبرا وهو فاسد قوله
وانما جمع بين الضابطتين يعنى لم يفصل الضابطة الثانية

من الاولى بقوله منها لاشتراكهما في بعض القيود فان قلت لم
يفهم من عطف قوله او وقع مكررا على قوله ما وقع مثبتا لاشتراكهما
في الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فما فائدة عدم فصل الضابطتين
قلت لما لم يفصل علم ان منهما اشتراكا في بعض القيود ولما مثل
من الضابطة الثانية بمثل زيد سيرا سيرا علم ان الاشتراك في القيد
المذكور فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يجمع بين قاعدتي ما وقع
مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة قلت نعم لكن
لما كان كل واحد منهما مسمى باسم اراد التفصيل لتميز كل منهما باسمه
فتأمل قوله نحو ما انت الا سيرا اي يسير سيرا لا بد من تقدير
الفعل بعد الا لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه فان المفعول المطلق
تأكيدي فاذا قلت ما انت سيرا الا سيرا يكون المستثنى عين ما
فهم من تسيير قوله وما انت الا سير البريد قال بعض المحققين
البريد معرب دم بريده ويطلق على البغل الذي يقال لاستدام
لانه يقطع ذنبه ثم صار اسما بمعنى پيک ويجوز فيه تقدير الفعل
بعد الا وقبل الا اذ المفعول المطلق فيه نوعي وفي المثال السابق
تأكيدي وهذا نصلي ان نكتة في تكرار المثال قوله والى ما يشبهه
فعل المبتداء في هذا المثال هو فاعل الفعل المحذوف بالحقيقة
يعود ضمير الفعل اليه فالاسم الواقع موقع الخبر اذ لم يكن فعله
بل مشبه به لم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه لانتفاء كلا
يصدق به

قيد

قيدي التعريف فيه والجواب ان لفظ ذلك الاسم الواقع موقع الخبر
وان كان لفظ المشبه به لكن ذكر ذلك واريد المشبه كما هو طريق
الاستعارة اذ لا شك ان المراد بسير البريد هو سير زيد فانطبق
التعريف عليه لصدق قيديه كما لا يخفى واعلم ان المقام يقتضي
ان يكون صدق هذه الضوابط نكتة بحذف الفعل الناصب للمفعول
ولم يظهر ذلك ويمكن ان يقال في هاتين الضابطتين ان
المفعول المطلق وقع في موقع الخبر الذي هو عامله فلا بد من حذف
عامله فانه اذا ذكر عامله لم يقع موقع الخبر بل يكون الخبر مذكورا
فلا بد من الحذف حتى يصدق الضابطة عليه وايضا يمكن ان يقال
في الضابطة التي يكون المفعول المطلق فيها تفصيلا لاثر مضمون
الجملة لو ذكر الفعل كان الفعل تفصيلا لا المفعول المطلق فلا
بد من حذف الفعل فيكون المفعول المطلق تفصيلا ثم القرينة
الدالة على الفعل المحذوف في جميع صور حذف فعل المفعول
المطلق هي نفس المفعول المطلق كما لا يخفى قوله والمراد بمضمون الجملة
مصدرها الخ فان قلت هذا انما يصح في الجملة الفعلية وما في حكمها
واما اذا كانت الجملة اسمية مثل زيد جسم او حيوان او انسان
في مضمونها اذ ليس لها مصدر قلت يجوز في جميع الجمل اخذ المعنى
المصدري باعتبار ارتباط مسندها بما اسند با لحاق الياء المصدرية
بالمسند نحو جسمية زيد او حيوانية زيد او انسانية زيد في زيد جسم

اوحيوان او انسان مثلا اذ المراد المعنى المصدري حتى استنبط من
الجملة كما سيجيء من ان اعترافا وحقا مضمون له على الف درهم وزيد
قائم واعلم ان التعميم المفهوم من قوله مصدرها المضاف الى الفاعل
او المفعول اشارة الى ان المصدر ينسب الى الفاعل اذا كان مناط
الفائدة نسبة مسند الجملة الى الفاعل وينسب الى المفعول اذا كان
مناط الفائدة النسبة الايقاعية وكذا ينسب الى الظرف او الحال
او غير ذلك اذا كان مناط الفائدة التقييد بها نحو اصبحت مع زيد
في حديقته سرورا فاما ان تنفعه او ينفعك فان مضمون الجملة ههنا
صحبة زيد في وقت السرور في الحديقة والنفع اثره قوله وباثره
الغرض المطلوب منه وفيه انه يجوز ان يجعل المصدر علة للمذكور
و مفعولا له فيستغني في مثل فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما
فداء من تقدير العامل فالمناسب ان يحمل المصدر في هذه الضابطة
على المفعول له لا على المفعول المطلق الذي حذف فعله قوله وبتفصيل
الاثر بيان انواع المحتملة هكذا فسره الشيخ الرضي وتبعه الشارح
والظاهر ان المراد من الاحتمال ان يكون الاثار على سبيل البدل
فعلى هذا يلزم ان لا يكون الحذف واجبا في فشدوا الوثاق الى او
فتفداء او بفداء ولو لم يذكر الاحتمال لتناوله قوله ومنها ما وقع
للتشبيه اى لان يشبه به شيء فيه بحث من وجهين الاول انه اذا كان
معنى للتشبيه ما ذكره يلزم ان يكون المفعول المطلق في المثال المذكور
مشبها به

مشبها به لما فعله الفاعل لا فعله الفاعل لا فعل الفاعل فلم يصدق
تعريف المفعول المطلق عليه الا ان يقال هذا باعتبار لفظه
الذي هو موضوع للمشبه به لكن ههنا ذكر لفظ المشبه به واريد المشبه
كما هو طريق الاستعارة لكونه مشبها به باعتبار اصل معناه
وكونه مفعولا مطلقا باعتبار ما اريد منه الثاني ان مثل مررت
به فاذا له صوت مثل صوت حمار من افراد هذه القاعدة مع
ان المفعول المطلق لتشبيه شيء بشيء لا لان يشبه به شيء ومثل مررت
به فاذا له صوت مثل صوت حمار من هذه الضابطة مع ان
المفعول المطلق فيه لان يشبه شيء بشيء لا لان يشبه به شيء فالاولى
ان يراد بقوله للتشبيه لان يشبه شيء ولا شك ان في جميع هذه الامثلة
المفعول المطلق بالحقيقة مشبه شيء او يراد بالتشبيه معنى المصدر الذي
هو فعل المتكلم اى وقع في كلام لاجل التشبيه سواء مشبها به او مشبها
او الة التشبيه قوله واحترز به من نحو لزيد صوت صوت حسن
المناسب بالاحتراز ان يكون في التركيب مفعول مطلق لم يحذف
فعله لا ما لم يكن مفعولا مطلقا فايراد القيد في هذه الضوابط
لاخراج امثال هذا التركيب الذي ليس فيه مفعول مطلق
غير مناسب قوله نحو مررت به فاذا له صوت صوت حمار المشهور
نصب صوت حمار على المصدرية بتقدير العامل كما هو المقصود بالتمثيل
ههنا ويجوز نصبه بنزع الخافض اى كصوت حمار ويجوز رفعه ايضا

على انه بدل من صوت او عطف بيان له او صفة له بتقدير مثل ثم بعد
نصبه على المصدرية قدّر عامله ولم يجعل المصدر المذكور عامله لان عمل
المصدر بتأويل ان مع الفعل وهو لا يتاتى ههنا لانه يكون في المرجح
لا في المقطوع وصوت زيد مقطوع به قوله صراخ الثكلى قال الفاضل
المحشي صراخ بانك كردن وقيل هو اسم استعمل استعمال المصدر قوله
لا يحتمل لها غيره الاظهر في افادة المقصود ان يقال مضمون جملة لا يحتمل
غيره وفي مقابلة مضمون جملة يحتمل غيره فان لقوله لا يحتمل لها غيره احتمالين لان
احدهما ان يكون محتمل اسم مفعول ونحو اسم لا التي لنفي الجنس ولها
صفة وغيره بانه خبر لا ومفعول ما لم يسم فاعله للمحتمل ضمير في تحتها راجع الى
الشئ المذكور معنى او غيره ما لم يسم فاعله وخبر لا محذوف والثاني
احتماله ان يكون محتمل مصدرا ميميا وغيره منصوب بانه مفعول بمعنى لا
الجملة من المصادر غيره ففيما ذكرناه من العبارة لا حاجة الى مثل
هذه التكلفات قوله فان اعترافا مصدر وقع مضمون جملة وحمله على
الف درهم لا يخفى ان مضمون الجملة على ما ذكر سابقا هو مصدرها
المنسوب الى فاعل او مفعول واعترافا بالنسبة الى قوله على الف درهم
ليس كذلك ولا خفاء في مقابله بالنسبة الى زيد قائم كذلك اللهم الا ان
يقال ان المصدر المأخوذ من زيد قائم هو حقيقة هذا القول المحتمل منه
فتأمل قوله لانه انما يؤكد نفسه وذاته فيكون اللام في لنفسه للصلة كما
تؤكد لنفسه ضربا في ضربت ضربا الا انه يؤكد مضمون مفرد فيكون خارجا

موضوع م

من الضابطة ولهذا لم يحذف فعله وجوبا قوله ومنها ما وقع مضمون
جملة لها محتمل غيره فان قلت مضمون الجملة لا يخلو من ان يحتمل غير
المفعول المطلق او لا يحتمل غيره وعلى التقديرين يجب حذف فعله
بمقتضى الضابطتين فاحصر ان يجمع كلا الضابطتين ويقال ما وقع
مضمون جملة لها محتمل غيره او لا محتمل لها غيره قلت نعم لما كان
المتأخرون جعلوا ما كان مضمون جملة لا محتمل لها غيره مسمى باسم
خاص وهو تأكيد لنفسه وما كان مضمون جملة في كلا الضابطتين
احترازا عما اذا وقع مضمون مفرد فانه لا يجب حذف فعله سواء كان
بحيث لا محتمل لها غيره نحو ضربت ضربا او لها محتمل غيره نحو رجع القهقرى
قوله وان لم يكن للتشبيه الاولى ترك ان لان عدم ارادة التشبيه
معتبر في هذه الضابطة وان الوصلية لا يفيد ذلك بل يجتمع بارادة
التشبيه ايضا قوله اي مثنى مضافا الى الفاعل او المفعول قال
بعض المحققين مع ان هذا القيد ينتقض بضربت ضربي الامير فانه مثنى
مضاف الى فاعل فلا بد ان يقال مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله
وهو مع ذلك ينتقض بضرب زيد ضربته فالوجه ان يقيد الاضافة
بكونه لا لبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضي انتهى ويمكن ان
يقال انه صرح الشارح بان المراد بالمثنى ان يكون على صيغة التثنية
ولم يكن المراد بالتثنية بل التكرير والتكثير ومع هذا قال لا بد من تتميم
القاعدة من قيد الاضافة اي مثنى مضافا فاذا كان مثنى بهذا

المعنى لم يرد المواد النقض المذكورة اذ الظاهر ان المعنى على خصوص
التثنية لا على التكرير التكثير كما لا يخفى قوله من تتمة التعريف الاولى
ان يقال من تتمة الضابطة فان اطلاق التعريف على الضابطة غير
شايع و التكلف باعتبار انه لم يكن ح مثل لبيك كالامثلة السابقة
للضوابط لكن اذا جعل مثل لبيك منصوبا صفة لمثنى لافادة هذا
المعنى بلا كلفة وان لم يكن ح و تيرة الامثلة السابقة فتأمل قوله
المفعول به اللام فيه اما موصول وضمير به راجع اليه اى الذى
فعل به او للتعريف بناء على عدم قصد الحدوث من لفظ المفعول وضمير
به راجع الى موصوف اى الشيء المفعول به و على التقديرين لفظ المفعول
مسند الى به و يجوز اسناده الى المصدر اى الذى فعل فعل متعلق
به و فعل فعل بسببه وسمى به لانه يتعلق به على ان يكون الباء للصلة متعلق
بالمفعول باعتبار تضمنه معنى التعلق او لانه اوقع الفعل بسببه على ان
يكون الباء للسببية وسببيته باعتبار انه محل الفعل والمحل سبب لوجود
الحال وتحقيق السببية فى غيره لا يقدح فى وجه التسمية لانه مصحح
لا موجب قوله ولم يذكر هنا المفعول اكتفاء بما سبق فى المفعول
المطلق وبما يفهم من الاسلوب او بما يفهم من السياق من ان البحث فى
الاسماء المنصوبة التى من جملتها المفعول به او هربا من المسامحة
بعد التصريح بالاسم فى بعض افراد المفعول به فى مثل قلت زيدا وقلت
زيد قائم هو اللفظ وهو ليس بما وقع عليه فعل الفاعل الا اسمه فان قلت

الالفاظ

الالفاظ موضوعة بازاء نفسها ولو ضمنا فيكون زيد وزيد قائم
اسما لنفسه كما يقال ان ضرب ومن قولنا ضرب فعل ماض ومن حرف
جر اسم لما هو الفعل والحرف اصطلاحا قلت اسمية الالفاظ باعتبار
الوضع الضمنى بازاء نفسها مبنية على المسامحة والا يلزم ان يكون
جميع الافعال والحروف اسما باعتبار الوضع لانفسها ولم يقل به احد
او تفنن بان اختار فى المفعول المطلق ما هو حقيقة البيان وفى
المفعول به ما هو حقيقة المجاز المشهور فيما بينهم من اطلاق حال المعنى على
اللفظ بان اريد ما فيما وقع الاسم و وقع فعل الفاعل وان كان على معنى
وحاله فاعطى للاسم فيكون المعنى هو اسم وقع عليه فعل الفاعل والطلاق
اسم اللفظ الدال عليه على هذا المعنى ويجوز ان يكون المراد من ما فيما وقع
عليه هو الاسم وضميرا ليه راجعا الى معناه بطريق الاستخدام او كان
ضمير عليه راجعا الى الاسم بحذف المضاف اى اسم وقع على معناه فعل الفاعل
قوله فانهم يقولون الخ لا فرق و وقوع فعل الفاعل على المفعول به بتعلقه
عليه بلا واسطة حرف الجر وفى كون هذا المعنى متبادرا منه خفاء بيّنه بقوله
فانهم يقولون يعنى ان اللغة يريدون منه هذا المعنى فى متعارفهم قوله
ولا يقولون فى مررت بزيد الخ فخرج زيد فى هذا التركيب من تعريف المفعول به
وان كان مسمى بالمفعول به بالواسطة فان قلت فعلى هذا يلزم خروج بزيد ايضا
فى ذهبت بزيد من تعريف المفعول به مع انه يقال فى الاذهاب واقع على زيد
ولا فرق فى المعنى بين ذهبت بزيد و اذهبت زيدا قلت لانه خروجه

فان الباء فيه للتعدية وذكرها ليس لتعليق معنى الذهاب بزيد بل لجعل
الذهاب بمعنى الاذهاب كالهمزة وتضعيف العين وبعد تفسير المعنى
تعلق الفعل بنفسه بزيد لا بواسطة شئ كما في اذهبت زيدا واما الباء
في مررت بزيد فليس للتعدية بل للالصاق فلم يغير معنى الفعل بل تعلق
معنى الفعل بتوسطها بمدخولها وكذا الى في ساير حروف الجارة فظهر
الفرق بين الباء للتعدية وساير حروف الجر مع ان في الكل تعدية ما
باعتبار الافضاء بفعل فتامل **قوله** فخرج به المفاعيل الثلثة وكذا خرج
الحال لان تعلق الفعل بها بواسطة حرف الجر اذ معنى ضربت زيدا
قائما ضربت زيدا في حال قيامه واما خروج التمييز والمستثنى فلانه لم يتعلق
الفعل بهما بل تعلق في التمييز بما يبين به وفي المستثنى ما اخرج منه هكذا
افاده بعض المحققين واعتبر الفاضل المحشي لاخراج هذه الثلثة
قيدا ولا يعنى المفعول به هو ما تعلق به فعل الفاعل اولا ففي هذه
الثلاثة لم يتعلق الفعل اولا بل تعلق اولا بذي الحال والتمييز
والمستثنى منه واعترض عليه بعض المحققين بانه يشكل ح بالمفعول الثاني
والثالث اذ ليس تعلق الفعل بهما اولا اقول فيه بحث لان كون المفعول
مذكورا ثانيا او ثالثا لا يستدعي تعلق الفعل به ثانيا او ثالثا بل تعلق
الفعل بجميع المفاعيل اولا بلا واسطة الا حرفان الاعطاء مثلا في اعطيت
زيدا درهما تعلق بكلا المفعولين بلا واسطة لا انه تعلق بالثاني بعد التعلق
بالاول وبواسطة الا يرى ان المفعول به في باب علمت هو مضمون الجملة بكون اجزى

الاعراب على كل واحد من جزئيه لصلاحيته وعدم الترجيح فتامل
ثم الظاهر ان اسناد الفعل الى الفاعل لا يسمى وقوعه عليه فخرج
الفاعل فالمراد بالتعلق الذي هو تفسير وقوع الفعل عليه غير
الاسناد **قوله** والمفعول المطلق بما يفهم الخ فيه انه لا حاجة الى هذا
التكلف لاخراج المفعول المطلق لانه لم يصدق عليه ما وقع فعل
الفاعل بل هو عين فعل الفاعل فلا يقال الضرب وقع على الضرب
بل يقال وقع الضرب ثم المراد من المغايرة بالذات اي بحسب الوجود
سواء كان بحسب اللفظ او لم يكن فلا يرد مثل كرهت كراهتي كما
لا يخفى **قوله** والمراد بفعل الفاعل يعني لا بد من التصرف في هذا المركب
الاضافي في كل واحد من المضاف والمضاف اليه اما في المضاف
اليه فبان يراد من الفاعل اعم من ان يكون حقيقة او حكما فبالتصرف
الاول يخرج من التعريف مفعول ما لم يسم فاعله فيكون مانعا وبالتصرف
الثاني يدخل المفعول الثاني والثالث للفعل المجهول الذي اقيم مفعوله
الاول مقام فاعله فيكون جامعا اعتبر اسناده وذلك لا اسناد
لعمم من ان يكون ايجابا او سلبا وكذا الوقوع والتعلق قال بعض
المحققين الاولى ان يقال فعل اسند وكذا في قوله فانه لم يعتبر اسناده
فانه لم يسند انتهى ولا يخفى ان المراد فعل اسند في الكلام الذي وقع
فيه المفعول به ولا شك ان ذلك الاعتبار ادخل الى افادة هذا المعنى
قوله فخرج به مثل زيد الاولى والاخصر ان يقال فخرج زيد ودخل

درهما في مثل اعطى زيد درهما ثم اخراج زيد انما يصح لو لم يكن مفعولا
به في اصطلاحهم وهو الاليق بما لم يوجد التصريح بخلافه مع جعله
من الموضوعات ومصطلحا آخر مسمى باسم على حدة كما قال الفاضل المحشي
لكن في اخراجه بحث تامل قوله ولا يشكل بمثل اعطى فيه انه اذا كان
الاشكال باعتبار ان المتبادر من الفاعل الفاعل الحقيقي ولا بد في
التعريفات من حمل الكلام على المتبادر فتامل قوله فلا يرد انه لو قال
ما وقع عليه الفعل وله محذور اخر وهو انه لو قال ما وقع عليه الفعل لتبادر
منه الفعل الاصطلاحي فيخرج شبه الفعل ويلزم ارتكاب المسامحة
في اسناد التعلق اليه فان المتعلق بالمفعول به هو الحدث لا الفعل
الاصطلاحي قوله وقد يتقدم هذا الحكم جار في المفاعيل الاخر سوى المفعول
معه فلا وجه لتخصيص البحث بالمفعول به وعدم جريانه في المفعول معه
كما مراعاة الاصل الواو وهو العطف في موضعها اثناء الكلام قوله
على الفعل العامل ليس توصيف الفعل بالعامل للاشارة الى ان
المراد من الفعل هو العامل كما قيل في نظايره لان دليله وهو قوله
لقوة الفعل مخصوص بالفعل فلا يتم التقريب ولانه لا يتقدم على بعض
شبه الفعل لان معمول افعل التفضيل لا يتقدم عليه وكذا المصدر
بل تعليله بقوله لقوة الفعل في العمل اشارة الى ان المراد نفس الفعل
لا اعم من الفعل وشبهه لكن ح لم يفهم جواز تقدمه على اسم الفاعل والمفعول
قوله لقوة الفعل في العمل لا بد من قيد آخر والا يجري في جواز تقديم

الفاعل

الفاعل ايضا مع انه لم يجز وهو انه معمول ليس بالنسبة الى عامله
فانه كالجزء لعامله قوله فيعمل فيه متقدما ومتاخرا لا ثاني من الفاعل
او المفعول او خبر ان لكان المحذوف واسم الفعل او المفعول قوله
اما جوازا اشارة الى ان تقدم المفعول على الفعل يكون باحد الوجوه
الثلثة اما جايز واما واجب واما ممتنع كوقوعه في خبر ان
اي كوقوع المفعول في خبر ان بان يكون بعد الفعل المصدر بان
او كوقوع الفعل في خبر ان وهو الاظهر ولا يتقدم ما في حيز ان
عليه وكذا اذا كان الفعل مؤكدا بنون التاكيد والسر في ذلك
ان التاكيد يوذن للاهتمام بشان الفعل ولعدم المفعول توهم
خلافه فلم يتقدم وكذا لا يتقدم المفعول على فعل التعجب مثل ما
احسن زيدا لانه لا يتصرف فيه قوله وقد يحذف الفعل العامل
في المفعول به قيل توصيف الفعل بالعامل اشارة الى ان هذا
الحذف غير مختص بالفعل بل يحذف عامله الذي هو شبه الفعل
ايضا لكن يجب ان يعلم ان العامل اعم من الحذف جوازا وفيما
اضمر عامله واما في الحذف وجوبا سماعا في المنادى والمندوب
والتحذير فالعامل المحذوف هو الفعل كما لا يخفى قوله لقيام قرينة
اللام للتوقيت اي وقت قيام قرينة لا للتعليل فان التعليل
لقيام القرينة انما يصح في الحذف جوازا واما في الحذف وجوبا
فلا يكفي القرينة بل لا بد مع القرينة من امر اخر ليحذف فلم يكن قيام

القرينة عليه الحذف بل في وقت قيامها تحقق باعث الحذف قوله
اى يريد مكة الاولى اى اتريد مكة بالاستفهام قوله وجوبا في اربعة
مواضع تخصيصها بالذكر ليس للحصر فان قلت فما فائدة ذكر العدد
قلت لينضبط المذكور فان قلت المذكور خمسة اذ المندوب ايضا
مذكور قلت اشار الى ان المندوب بالحقيقة ليس غير المنادى ولم يجعل ليس
مواضع الحذف سببه زائدا على الاربعة لكن لما لم يكن تعريف المنادى
بحيث يشمل في بحث المنادى على حدة قال لحكمه حكم المنادى قوله
في باب الاغراء قيد ساحتى وبركارى داشتن مثال له على ما كتب في
الحاشية اخاك اى الزمه والمنصوب على المدح نحو الحمد لله
الحميد اى اعني الحميد والمنصوب على الذم نحو اتاني زيد الفاسق الخبيث
اى اعني الخبيث والمنصوب على الترحم نحو مررت بزيد المسكين اى اعني
المسكين قوله نحو امراء ونفسه المراد اما الحث على الفرار من الوحل ونفسه
او على قصر اليد واللسان عن فعل الاول الواو للعطف والثاني
للمصاحبة او العطف وانتهوا خيرا لكم اى انتهوا عن التثليث
واقصدوا خيرا لكم او ائتوا لكم الخطاب للكفرة الذين جعلوا
لهم الهة ثلثة عيسى عليه السلام والله تعالى ومريم فنهيهم من التثليث
وامرهم لقصد التوحيد والقائل لوجوب الحذف في هذا
المثال هو صاحب الكشاف والقرينة على تقدير الفعل انك
اذا نهيت من شيء ثم جئت بما لا ينهى عنه بل هي مما يؤمر به انساق

الذهن

الذهن الى اقصدوا او ائت او نحوهما فان قلت ما ذكرت يكون
ضابطة في الحذف فلم يكن من الحذف السماعي قلت انما يكون
ضابطة في الحذف بطريق الوجوب اذا لم يذكر معهما الفعل
وليس كذلك ثم اعلم ان سيبويه لم يقل في مثل هذه الصورة
بوجوب الحذف في المثال المذكور عنده مما وجب حذف فعل
المفعول به سماعا ونقل من العلامة البيضاوي انه قال
وجوب الحذف في هذا المثال من حيث انه قرآن فلو ذكر الفعل
يلزم تغييره وهو غير مرضي لانهم لا يعدون بهذا الاعتبار الحذف
جائزا او واجبا فتأمل قوله وطئت سهلا من البلاد اى مكانا
سهلا لا ائتم فيه قدماك او سهلا للزرع وليس فيه احجار مانع
من الزرع والوطء كوفتن راه قال قدس سره في الحاشية
السهل نقيض الجبل والحزن ما غلظ من الارض ونقل من المبرد
ان اهلا وسهلا منصوب على المصدرية نحو مرحبا اى رحبت
بلادك مرحبا اى رحبا واهلت اهلا اى تأهلت تأهلا وسهل
موضعك سهلا اى سهولة قوله المنادى اى الموضع المنادى الا
فالمنادى لا يحمل على الموضع الذي اعتبره في قوله الثاني المنادى
ويجوز ان يراد بالثاني المفعول به الثاني لا باعتبار ان قوله
وجوبا في اربعة مواضع يستلزم ان يكون المفعول به الثاني
بل باعتبار انه ينحصر اربعة اقسام بالنظر الى مواضع الحذف فيحمل

اى اهلا لا اجانب او اتيت
مكانا ساهلا فيه ولا اتعب فيه دائما

عليه المنادي بلا تقدير شيء قوله وهو المطلوب اقباله اي
الاسم المطلوب اقباله لكن ترك اكتفاء بما سبق من انه لا بد
اعتبار الاسم ويجوز ان يراد باللام الموصول ويجعل كناية من
الاسم وقدر المعنى في اقباله اي الاسم الذي طلب اقباله معناه
ويجوز ان يكتفي على المسامحة المشهورة باعطاء حال المعنى للفظ
وعدم تقدير المعنى او باعطاء حال اللفظ للمعنى وعدم اعتبار
الاسم في التعريف قوله اي بوجهه او بقلبه كلمة او لمنع الخلو
فيجوز ان يكون المطلوب كليهما قوله كما اذا ناديت مقبلا عليك
بوجهه حقيقة وكما اذا ناديت من كان بينه وبينك حامل فان
كلا الصورتين المطلوب هو الاقبال بقلبه فان طلب الاقبال
بالوجه فيهما عبث قوله او حكما مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض
قال بعض المحققين لا حاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال
بالوجه والقلب ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من كونه
حقيقة او حكما بل يمكن ان يجعل طلب الاقبال اعم من ان يكون
حقيقة وحكما لانه يصير الاقبال بالقلب داخلا في الاقبال
في جميع المواد في حكم طلب الاقبال بالوجه ورافعا اليه وباعتباره
وليس كذلك فان طلب الاقبال المقبل بالوجه ليس الا باعتبار
قلبه اعلم انهم جعلوا نداء الله تعالى من قبيل الحكمي لتنزهه من الاقبال
بالوجه حقيقة بالمعنى المذكور اذ لا وجه ولا قلب له ولكن في تنزيله

من منزلة

منزلة من له صلوح الاقبال بالوجه او القلب ترك ادب
بل يجر الى تشبيه الله من ذلك علوا كبيرا ولهذا قال الفاضل
المحشي الاولى ان يراد بالاقبال الاجابة والظاهر ان مراده
بالاجابة الامر الذي يعبر عنه في العرف بالالتفات فلا يرد
عليه ما ذكره بعض المحققين من انه لا معنى لارادة الاجابة
لانه لو اريد بالاجابة انعام ما سئل فهو لا يستفاد من تقدير ادعو
مع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا معنى للاجابة فيه وان اريد
به التنبيه فهي لا يكون مطلوبا منه تعالى انتهى قوله فاذا قلت يا محمد فكانك
تناديه وتقول له تعال فانا مشتاق الى لقائك لا يخفى عليك | تعال ساه
ان هذا تعسيف بعيد وليس مقصود النادب بل مقصوده
اظهار التألم للسامعين بسبب المندوب وليس مراده طلب
اقبال المندوب بوجه من الوجوه لا حقيقة ولا حكما مع ان
المندوب باب واسع كثير الدوران على السنتهم فجعله داخلا
في المجاز في المنادي مستبعد جدا فلم يكن جعل المندوب بابا على
حدة تحكما مع ان المقصود جعله ذو جهتين نظرا الى كونه مناسبا
بالمنادي في اكثر الاحكام لم يجعل بابا مستقلا ولم يفصله | يقول ح
عن المنادي ولم صدر البحث وجوبا في خمسة مواضع يجعله
موضوعا خاصا ونظرا الى كونه بابا واسعا كثير الدوران
على السنتهم وعدم شمول تعريف المنادي بدون التكلف له

مع مخالفته بالمنادي في بعض الاحكام و في كونه مدخول وانما
اذكره علحدة في بحث المنادي فكان المص اعترض اعتراضا
فعليا على صاحب المفصل قوله اى طلبا لفظيا فيكون
منصوبا على المصدرية بان يكون صفة للمصدر المحذوف
اى للطلب وعامله المطلوب قوله بان يكون الة الطلب
لفظية الظاهر ان الطلب تقديريا بان لاحتمال الثالث ليس
احتى لا على حدة قوله او للنيابة او للحرف بان يكون لفظا
او تقديرا بمعنى ملفوظا او مقدرا والمثالين المذكورين
مثاله ايضا فان قلت ما وجه جواز حذف النايب مع
ان النايب لا يحذف قلت يجوز حذفه اذا كان له نائب كما
في ضربي زيد قائما والقرينة ههنا بانه فان قلت حاصل هذا
التفصيل على هذه الوصف الثلثة ان حرف النداء في
المنادي قد يكون ملفوظا و قد يكون محذوفا فعلى هذا لا حاجة
الى قوله فيما بعد ويجوز حذف حرف النداء قلت نعم لكن
ذكره فيما بعد لافادة الاستثناء بقوله الا مع اسم الجنس
قوله او للمنادي وفيه انه على هذا لا حاجة الى قوله فيما بعد
ويحذف المنادي وايضا لا وجه لتخصيص هذا التفصيل
بتعريف المنادي دون المفعول المطلق والمفعول به
والمبتداء والخبر الى غير ذلك قوله لسده مسد الفعل

كان المبرد

كان المبرد زعم ان الفعل يعزل عن العمل فصار ما وقع موقعه
عاملا وقال ابو علي في بعض كلامه ان يا واخواتها اسماء افعال
الظاهر ان مراده انها اسماء افعال بمعنى ادعو وهو فعل
المضارع المتكلم وتعريف اسماء الافعال لما كان بمعنى الماضي
والامر لا يصدق عليها الآن يقال ان ابا علي لا يقتصر لما
ذكر في تعريف اسم الفعل بمعنى المضارع ايضا ويقال
انها اسماء افعال عند ابي علي بمعنى اقبل امر للمخاطب فالتعريف
صادق عليها وفيه انه ح يكون المنادي بمنزلة الفاعل
لان حرف النداء بمعنى اقبل وفاعله ضمير المخاطب الذي
وقع المنادي موقعه فيكون في احد جزئي المنادي فلا يصح
قوله وعلى المذاهب كلها مثل يا زيد جملة اى واقع موقع الجملة
ويؤدي مؤداها الى قوله وليس المنادي احد جزئي الجملة
فيه انه اذا لم يكن المنادي جزء الجملة لم تم الكلام بدون المنادى
مع ان يا وحدها لا يفيد شيئا والجواب ان المنادي معلق يا
ولا بد من ذكره ليدل يا على معناها لا لانه جزء الكلام فتامل
قوله جزا الجملة اى الفعل والفاعل مقدران قال بعض المحققين
هذا انما يتم على قول من قال من المستكن محذوف واما على ما حقق
انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق عنه ومن المحذوف فلا يصح
الفعل بتقدير الفاعل ههنا انتهى وفيه انه لا شك ان الفعل

اذا كان مذكورا فالمستتر ليس بمحذوف ولا مقدر على ما فرقنا
واما اذا كان الفعل محذوفا ومقدرا فيصح القول بتقدير
ماهو مستتر فيه وبمحذوفيته اذ ليس الفعل مذكورا حتى
يقال ان الفاعل مستتر فيه بل الفعل مقدر فالفاعل ايضا
مقدر بنفسه **قوله** وعند المبرد حرف النداء قائم مقام
احد جزئي الجملة اى الفعل والفاعل مقدر فيه ان الحرف لا يقوم
مقام الفعل في افادة معناه والفاعل ضمير مستتر لا يكون
ايضا مقدرا الا بتبعية الفعل فلا بد ان يحمل كلام المبرد على
ان الحرف قائم مقام الفعل في العمل وكلا جزئي الجملة مقدرا
قوله وعند ابي علي احد جزئيها اسم الفعل والاخر ضمير مستتر
فيه قيل ان اسم الفعل لا يستتر فيه ضمير المتكلم ونقض باف
بمعنى اتضجر ورد النقض بان اف صوت يخرج في وقت الانضجار
لا اسم فعل وقيل ايضا ان اسم الفعل لا يكون بحرف واحد من حروف الهجاء
الهمزة ورد بان اصل الهمزة اى يحذف منه الياء السفل
من قلة الحروف اى قلة المسافة والقرب وايضا لو كان
يا اسم فعل لتم بدون المنادى وليس كذلك واجيب عنه بانه
قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة الشرطية والقسمية
لكن هذا الجواب لا يتم ما لم يبين ما عرض ههنا فتأمل **قوله**
ويبنى اى يجب ان يبنى كما هو الاسلوب في الاحكام والقواعد ثم
لما كان

لما كان العلم الموصوف بابن مضافا الى علم آخر مما يختار فتحه ولم
يجب فيه البناء على ما يرفع به بمنزلة المستثنى من هذه القاعدة
قوله قدم بيان البناء والخفض والفتح اى قدم بيان كل واحد منها
لقلة كل واحد بالنسبة الى النصب الذي له اقسام ثلثة هي المضاف
وشبهه والنكرة الصرفة وقيل قدم المجموع الثلثة على النصب لقلتها
باعتبار المحل فان محلها اثنان مفرد ومعرفة ومستغاث وان
كان المستغاث قسمين باعتبار كونه باللام وبالالف ثم العلة
يقتضي التقديم اما باعتبار انه خفيف والخفيف يعلو باعتبار
انه شبه البسيط او الجزء او العدم بالنسبة الى الكثرة فيصح تقديمه
على الكثير وان كانت الكثرة توجب الاسمية لكن ههنا اعتبر جانب
الوحدة وقيل وجه تقديم البناء على الرفع هو ان جنس المرفوع
اشرف من المنصوب باعتبار كونه عمدة في الكلام وان الرفع مقدم
على النصب في الذكر والبيان وان بيان البناء قوله على ما يرفع به اهم
لكونه من خواص النداء بخلاف النصب فانه يقتضى المفعولية وبخلاف
الخفض فانه سبب التغير من الحالة الاصلية هي النصب **قوله**
ولطلب الاختصار في بيان النصب الذي هو كثير بيانه فيه الاختصار
والضبط والا لو عكس الامر وفصل النصب والخفض والفتح
ثم قال ويبنى على ما يرفع فيما سوى ذلك يحصل الاختصار في المبنى
على ما يرفع به **قوله** على ما يرفع به اى على الضمة او الالف او الواو

تفصيل لما فيما يرفع به اشارة الى انواع الرفع بالحركة والحرف
وهذه الثلثة اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا فان
المنادي قد يكون بحيث اعرابه تقديري وقد يكون مبنيا قبل النداء
مثل هذا وايها وهؤلاء في ياهذا الرجل ويا ايها الرجل ويا هؤلاء
الكرام فللمنادي في هذه الامثلة جهتين بناء احدهما غير عارضي
وهي سبب كونه من اسماء الاشارة او الموصولات والثاني عارضي
بسبب كونه منادي مفردا معرفة وجه على ما يرفع به محلا فتامل قوله
في غير صورة النداء ما قبل النداء لكونه منادي باعتبار ما يؤل
واما بعد النداء فالتعبير عنه بالمنادي باعتبار ما كان قوله
او الفعل مسندا الى الجار والمجرور عطف بحسب المعنى على ما قبله فان
قوله يرفع به المنادي في قوة ان يقال ان الفعل مسند الى ضمير المنادي
وعطف عليه قوله او الفعل مسندا الى الجار والمجرور فكانه قيل
ويبنى ما يرفع به ويرد عليه ان النون في المضارع فيما به الرفع
بهذا المعنى مع انه لا يكون في المنادي المبني على ما يرفع به الا ان يخصص
ما به الرفع في الاسم قوله وارجاع الضمير الى الاسم غير ملايم لسوق
الكلام لانه لم يسبق اسم لكن يجوز ارجاعها الى الاسم الذي في ضمن المنادي
لان المراد بالمنادي الاسم المطلوب الاقبال فيجوز ارجاع الضمير الى الاسم
مع قطع النظر من وصفه كارجاع ضمير هو الى العدل في اعدلوا هو اقرب
للتقوى قوله مفردا اي لا يكون مضافا بالاضافة المعنوية ولا شبه مضاف

مضافا ويندرج

ويندرج فيه الاضافة بالاضافة اللفظية قوله وهو كل الى هذا
ماخوذ من الضابطة التي ذكرها الشيخ الرضي للمشبه بالمضاف
وهو كل اسم يجيء امر بعده من تمامه من حيث المعنى لكن الانضباط
في شيء منها فانهم قالوا ان الموصوف او ظرف شبه مضاف في باب
النداء مثل يا مقيما دون باب لا التي لنفي الجنس فلهذا قال بعض
المحققين ان شبه المضاف في باب المنادي هذا العامل فيما بعده
مثل يا طالعا جبلا والمعطوف عليه التي مع المعطوف اسم شيء
اما علما نحو يا زيدا وعمرا اذا دخلا علمين على او اسم جنس نحو يا
ثلثة او ثلثين والموصوف لظرف نحو يا رجلا في الدار وفي باب يا هؤلاء
الاولاف فقط قوله او لكنهما معرفة قبل النداء فان قلت على هذا
يلزم اجتماع التعريفين بعد جعله منادي قلت لا محذور في ذلك
بل الممتنع اجتماع آلتي التعريف فان قلت يلزم ذلك في المنادى المضاف
الى المعرفة او الاضافة ايضا من ذوات التعريف قلت صورة
الاضافة ليست نصا في التعريف مع ان محل الدخول مختلف فتامل
قوله ويا زيدان فان قلت الصواب في التمثيل يا رجلان لانهم قالوا ان
العلم اذا ثنى او جمع بالواو والنون لزمه لام التعريف وايراد لام
التعريف لا يصح ههنا فلا بد من تغيير المثال قلت القاعدة مختصة
بغير المنادي فانه في المنادي حرف النداء قائم مقام لام التعريف
فلا حاجة الى ايراد اللام قوله يدخل وقت الاستغاثة اشارة الى ان

اضافة اللام الى الاستغاثة بادنى ملابسة وليست الاستغاثة
معنى اللام بل معنى اللام هو الاختصاص **قوله** وهى لام التخصيص
قال بعض المحققين بل لام التعليل اى اعثنى لنفعك ولاجرك
وفى يا لله اعثنى بمقتضى ذاتك وكرمك ولا يخفى ما فيه من التكلف
اذ المعلل هو الاستغاثة المفهومة من المنادى والعلة ايضا بحسب
الظاهر هو المنادى المستغاث **قوله** ولا تدخل انه مخصوص من بين امثاله
بالدعاء فان قلت لام الاختصاص يدل على اختصاص شئ بمدخوله
لا اختصاص مدخوله بشئ كما يفهم من شانه قلت الباء فى قوله مخصوص
بالدعاء دخل على المقصور كما عرف اهل العربية فالمعنى على ان الدعاء
مخصوص به فحصل ح اختصاص شئ بمدخوله **قوله** نحو يا لزيد قال
بعض المحققين لا يكون الاستغاثة بغير كلمة يا ولا يكون اللام الا فى مقام
الاستغاثة او التعجب او التهديد **قوله** اى يا القوم للمظلوم المناسب ان يكون
القوم منادى مستغاثا ان يقال فى التقدير يا القوم او يا قوما **قوله**
لان المنادى المستغاث واقع موقع كاف الضمير لو جعل هذا نكتة لفتح
اللام من اول الامر يكفى ولا يحتاج الى دفع الالتباس بين المستغاث
والمستغاث له الذى مادته اقل من التعليل **قوله** بلام التعجب و
التهديد اى بلام يدخل على المنادى وقت التعجب او وقت التهديد و
الاضافة بادنى ملابسة **قوله** فلم اهل المص ذكرهما اعتراض بان
المناسب ذكر هذا المنادى ايضا عند ارادة ذكر انواع المنادى **قوله**

وكيف

وكيف يصدق اعتراض آخر بان عند عدم ذكر هذا المنادى
فى هذا المقام يلزم عدم صدق قوله فيما بعد او بنصب ما سواهما
كليا مع ان الظاهر انه قاعدة كلية واجيب من الاعتراضين
وقد يجاب من الاعتراض الثانى بجعل مثل عبد الله من تتمة
القاعدة **قوله** بعصر فينتقم منه وايضا لا معنى للاستغاثة
لشئ ليحصر لينتقم منه اذ لا يتحقق الاغاثة عادة وكذا الحال
فى التعجب فالاولى ان يجب الاستغاثة فى التهديد بان المهدد
يستغيث بالمهدد لتغير حاله وترك ما يوجب قتله او ضربه فيخلص
المهدد من اثر القتل او الضرب وفى التعجب بان المتعجب يستغيث
بالمتعجب منه ليغيثه فى التعجب المفرط الذى فوق طاقته فتغير حاله
ويرفع عنه ما يوجب هذا التعجب **قوله** فمشكل لانتفاء ما يقتضى
فتحها الاشكال انما يكون اذا انحصر وجه الفتح فيما سبق والا
فلا اشكال اذ يجوز ان وجه الفتح وقوعه موقع كاف الخطاب
صورة فتامل **قوله** لالحاق الفها اللام للتوقيت اى يبنى على
الفتح وقت الف الاستغاثة ويجوز ان يكون للتعليل بان
يكون علة لخصوص الفتح لا لاصل البناء بل علة البناء ما سبق
فى المنادى المبنى على ما يرفع به وفيه ان هذا انما يصح اذا كان
المستغاث بالالف مفردا معرفة واما اذا كان مضافا كما فى قولك

يا اميرالمؤمنين فلا اذ ليس العلة المذكورة للبناء جارية في
ولا لام اذا كانت الجملة حالية يصير المعنى ويصح المنادي وقت الحاق
الالف حال كونه لا لام فيه ويفهم منه انه اذا كان اللام فيه وقت
الحاق الالف لم يفتح وهو ليس بمقصود اذ وقت الحاق الالف
لا يكون فيه اللام اصلا وعلى تقدير كون اللام فيه ايضا لا يكون الا
مفتوحا لاقتضاء الالف الفتحة ويجوز ان يكون قوله ولا لام فيه
جملة برأسها عطف على قوله ويفتح والمقصود منه افادة ان المنادي
المستغاث بالالف لا يكون اللام فيه اصلا لانه يكون بين اثريهما تناف فانه
يجوز ان يكون الجر بالفتحة كما في غير المنصرف فلم يكن بين اثريهما
تناف في هذه الصورة مثل لاحد هاهنا الآن يعتبر اطراد الباب   تغيير
ويمكن ان يقال ان التنافي بين اثريهما باعتبار ان اثر احدهما
وهو لام الاعراب واثر الاخر وهو الالف للبناء فانه وان كان كلاهما
بالفتح لكن اعتبار الفتح الواحد اعرابا وبناء لا يصح فان قلت المنادى
عند دخول اللام ليس بمبني حتى يكون فتح ما قبل الالف اثر البناء
قلت الحركات التي في غير الاواخر تسمى حركات البناء سواء
كان الاسم معربا او مبنيا فان قلت التنافي بين الاثرين انما يتصور
اذا كان كلاهما لفظيا واما اذا كان اثر اللام وهو الجر تقديريا
فلا كما في الاسم المعرب بالحركة المضاف الى ياء المتكلم فان الباء

يقتضي

فان الباء يقتضي كسرة ما قبلها واعراب بالاعراب التقديري
فليكن هاهنا ايضا كذلك قلت لم يقل احد بتقدير الاعراب في
مثل هذه الصورة وفيه ما فيه قوله لفظا او تقديرا ان كان
معربا قبل النداء هذا القيد يخرج من الحكم نحو يا يوم ينفع الصادقين
ونحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ينفعني ويا غير ما نضج
مما هو مضاف الى الجملة مبني على الفتح لانه لم يعرب قبل النداء
فلم ينصب لفظا او تقديرا بل محلا لكنه داخلة في سواهما فيلزم
عدم تبيين حاله فالاولى عدم التقييد وجعل النصب في ينصب في
ينصب ما سواهما اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا ليتناول
المبني الذي هو ما سواهما وجعل منادى كالامثلة المذكورة فان
قلت فاذا كان النصب اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا
لم يختص هذا الحكم بما سواهما بل مشترك بين كل منادى فانه
من جهة كونه مفعولا به منصوب محلا وان كان مبنيا على ما يرفع
به او على الفتح او محفوظا قلت نعم لكن بعد التعميم يريد من
قوله وينصب ما سواهما انه يبقى على ما كان عليه من النصب بمقتضى
المفعولية قوله بمقتضى المفعولية لفظا او تقديرا او محلا
من غير تصرف آخر فيه فيتميز المفرد المعرفة عنه بسبب اجراء
البناء على ما يرفع به عليه من حيث النداء وان كان منصوبا محلا
من جهة المفعولية ثم ما كان مبنيا قبل النداء بجعل منادى فان

كان مفردا معرفة مثل هذا ويا هؤلاء يحصل له بناء آخر عارض بسبب
النداء وهو البناء على ما يرفع به فله محلان قريب وهو الرفع بسبب البناء
بعيد وهو النصب بالمفعولية وامتيازه من المنادي المنصوب
بسبب البناء على ما يرفع به الذي هو محل القريب وان كان مضافا
او مشبها به مثل يا يوم لا ينفع مال ولا بنون لم يحصل له بناء آخر
بعد النداء فله بناء واحد ومحل واحد وهو النصب وداخل في قوله
وينصب ما سواهما فتأمل قوله او بشبه مضاف فهذا هو القسم
الثاني من اقسام الثاني المفرد المعرفة فالمناسب بمقابلته من الاقسام
ان يقال واما ما لا يكون مفردا بان يكون شبه مضاف بسبب كونه
مركبا من العامل والمعمول لكن في كون طالعا في هذا المثال عاملا
في جبلا ترددا لان من شرائط عمل اسم الفاعل اعتماده على صاحبه
او على حرف الاستفهام او النفي ولم ينقل من احد جواز الاعتماد على
حرف النداء وتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر يكون ذلك الموصوف
منادي مفردا معرفة لا المشبه بالمضاف وايضا طالعا جبلا نكرة
فكيف يكون صفة للمنادي المفرد المعرفة اللهم الا ان يقدر موصوفه
نكرة صرفة فيخرج من كونه مثالا للمنادي المشبه بالمضاف كما
في التقدير الاول قوله لانه منصوب لا يحتمل المعنيين لان رجلا حال
كونه منصوبا لا يحتمل المعنيين فلا حاجة الى التقييد بغير المعنيين
فيكون مستدركا قوله مثل يا حسنا وجهه ظريفا نقل عنه قدس

سره

سره في الحاشية وانما قيدناه بقوله ظريفا ليكون نصا في كونه نكرة
لم يقصد به معين فانه لو قصد به معين يقال يا حسنا وجهه
الظريف انتهى اعلم ان شبه المضاف اذا قصد به معين وجب تعريفه
ووصفه اذا كان منقولا بجملة او ظرف فانه ح لا يوصف بالمعرفة
فلا يقال يا حليما لا تعجل القدوس بل قدوسا ويقال ما تحله من
ذات عرق طويلة لا يجوز ان يقال الطويلة قوله وتوابع المنادي
المراد التابع صورة وحقيقة لئلا ينتقض بمثل يا هذا الرجل
ويا هؤلاء الكرام فان الرجل والكرام صفتان لهذا وهؤلاء ولم يجز
فيهما النصب بل التزم رفعهما وانما لم ينتقض لان الرجل والكرام وان
كانا صفتين صورة لكنهما منادي حقيقة لكن ادخل حرف النداء
على اسم المبهم لئلا يلزم اجتماع آلتي التعريف كما سيجيء ويجوز ان يكون
بسبب ذكره فيما بعد مستثنى من هذه القاعدة فلا حاجة الى
التصرف في التابع قوله المبني على ما يرفع به هذا هو المتبادر من
المبني اذ المذكور سابقا بعنوان المبني هو المبني على ما يرفع به فالمبني
المعرف باللام عبارة عنه واما المستغاث بالالف والعلم الموصوف
بابن فليسا المعربين بعنوان المبني وليس توابعهما كذلك قوله
لان توابع المنادي المعرب تابعة للفظه اي للفظ المنادي سواء كان
ذلك التابع مبنيا او معربا فان كان مبنيا فيعرب محلا باعراب المنادي
نحو يا عبد الله وان كان التابع معربا فيعرب لفظا او تقديرا باعراب

بـ المنادي نحو يا لزيد وعمرو ولم يجز نصبه حملا على محله الذي هو المفعول به
وانما جعلنا المفرد اعم من ان يكون حقيقة او حكما هذا غير متبادر من
المفرد ههنا بل المتبادر من المفرد ما قصد سابقا في المنادي المفرد المعرفة
من ان لا يكون مضافا لا بالاضافة المعنوية ولا بالاضافة اللفظية ولا
شبه مضاف لكن لما كان الحكم الاتي من قوله يرفع وينصب جاريا في
الاضافة اللفظية وفي شبه المضاف ايضا حمل العبارة على غير المتبادر
جعل المفرد اعم اذ الاحكام قد يكون باعثا لتعميم الموضوعات
وقد يكون باعثا لتخصيصها **قوله** فصل التوابع الظاهر ان تفصيل
التوابع لتعرف التوابع الجاري فيها الحكم الاتي اجمالا اذ لم يكن التوابع
بعد معلوما لا ان ما ذكره اذ عموم جريان الحكم المذكور لا يستدعي التفصيل
فيصح ان يقال وتوابع المنادي المبني المفردة سوى البدل والمعطوف
الغير الممتنع دخول يا عليه بل لا حاجة الى الاستثناء ايضا او بيان
حكم البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه فيما سيأتي بمنزلة
الاستثناء كما هو داب في هذا الكتاب ويجوز ان يكون الباعث
على التفصيل ذكر التأكيد والصفة اشارة الى انه لم يتبع الاصمعي
الاجمع في امتناع حرف المنادي ولم يتبع الاكثر في جعل التأكيد
اللفظي كالبدل ثم ذكر الباقي لدفع توهم الاختصاص **قوله**
في غلبته اي في اغلب المذاهب لا في اغلب الاستعمال بقرينة قوله
وقد يجوز قوله والمختار عند المص ثم ان تفسير الشارح التأكيد

المعنوي **قوله** ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوي ايضا لم يذكر
فيما بعده البدل والمعطوف والتأكيد الغير المذكور فيما سبق
حكمها كذا لكن يصرح في شرح المفصل بان المراد من التأكيد
المعنوي اقتضى تفسير الشارح **قوله** وعطف البيان كذلك
قيل ذهب الشيخ الرضي الى انه بدل فعلى هذا حكمه عنده حكم البدل
فتأمل **قوله** الممتنع دخول يا عليه المراد من يا مطلق حرف النداء
اذ ذكره بطريق مثلا ويجوز ان يراد خصوصها بسبب انه امتناع
دخولها يستلزم امتناع دخول اخواتها وبالعكس قيل لم يقل
والمعطوف المعرف باللام مع انه اخصر شيعر الى مانع كونه منادى
مستقلا وهو امتناع دخول حرف النداء عليه وليخرج عنه
مثل يا محمد والله لتعين الرفع في والله اذا فسر الممتنع دخول يا
عليه بالمعطوف المعرف باللام يدخل مثل هذا التركيب مع ان المعطوف
فيه مرفوع ليس الا فعلى تفسير الشارح بقوله يعني المعرف
باللام ليس على ما ينبغي **قوله** حملا على لفظه الظاهر والمقدر المراد
بالمقدر اعم من ان يكون معربا بالاعراب التقديري قبل النداء
فيبنى على ما يرفع به بالرفع المحلي ثم له النصب المحلي ايضا باعتبار
انه مفعول به نحو يا هؤلاء الكرام فللمنادي المبني ح محلان احدهما
القريب وهو الرفع بسبب كونه منادى مفردا معرفة والاخر
البعيد وهو النصب بسبب كونه مفعولا به فلفظ المقدر هنا

بحثه القريب فتأمل **قوله** فان قلت ان تعريف التابع وهو
كل ثان باعراب سابقه لا يصدق على التابع المرفوع المحمول على لفظ
المنادي لانه ليس في المنادي اعراب الرفع بل الرفع فيه علامة البناء
قلت لما كان بناء المنادي عارضيا وعلامته شيء حادث كان اعرابا
في المعرب فكانه معرب بالرفع فاذا رفع تابعه حملا على لفظه الذي هو
الرفع فكانه مرفوعا باعراب رفع سابقه فتأمل **قوله** فيكون في حالة
جارية على تقدير مباشرة حرف النداء فيه انه على هذا ينبغي ان يكون
المعطوف الذي هو مضاف بالاضافة اللفظية او مشابهة منصوبا
عند الخليل **قوله** فله حكم التبعية وتابع المبني تابع لمحله ومحله النصب
فيه انه على هذا ينبغي ان يكون المختار النصب عند ابي عمرو وفي ساير
التوابع ايضا فلا وجه للتخصيص بالمعطوف المذكور **قوله** ان
كان المعطوف المذكور كالحسن قال الشيخ الرضي مراد المبرد بمثل
الحسن العلم المعرف باللام فيكون معنى قوله والا اي ان لم يكن علما
لكن المص في شرحه ذهب الى ما ذكره الش رح ههنا ولعل وجهه
انه لما راي اللام في بعض الاعلام لازما كاللام في اسم الجنس فلا ينبغي
الفرق بينهما قيد العلم في كلام المبرد بما يمكن نزع اللام فيه وحمل اسم الجنس
في كلامه على اسم الجنس وما في حكمه بهم **قوله** في جواز نزع اللام فسر العلم الذي يجوز
نزع اللام عنه بالمعرف باللام الذي قصد بلامه التعريف او جعل لامه
جزء العلم وذلك يكون في علم هو اسم الجنس في الاصل خص بفرد منه

بخاصته له

بخاصته له اقتضت ذلك التخصيص وسمي علما غالبا **قوله** مثل
النجم والصعق نجم اسم جنس لكوكب عرف باللام وجعل علما
غالبا بفرد منه بخاصته فيه وهو الثريا والصعق اسم
للصاعقة عرف باللام واريد به الصاعقة المخصوصة
ثم اريد منه الرجل الذي احرقته تلك الصاعقة وجعل
من الاعلام الغالبة له تجوزا **قوله** ينصب لانها اذا وقعت
منادي ينصب فيه ان هذا الدليل يقتضي ان لا يعرف بين
المضاف بالاضافة الحقيقية واللفظية والمشابه للمضاف
في المفرد الذي حكم جواز الرفع والنصب **قوله** حكمه اي حكم كل واحد
منهما ويجوز ارجاع الضمير الى مجموعهما بتاويلهما بما بقي فعلى هذا
لو قال وما بقي حكمه حكم المستقل لكان اخصر **قوله** والعلم
هذا من احكام المنادي وبمنزلة المستثنى من قاعدة المفرد
المعرفة لكن لما كان في اثبات هذا الحكم مدخل لتوصيف
المنادي بالابن مضاف الى علم اخر الى من بحث توابع المنادي
فكان هذا الحكم متعلق بمجموع المنادي وصفه التي هي الابن
المضاف الى علم اخر كما ان مسئلة نداء المعرف باللام التي
ياتي بعد هذا من هذا القبيل اي فيها كل واحد من المنادي
وتابعه منظور فان المعرف باللام الذي جعل المبهم واسطة
بينه وحرف النداء ليصير تابعا في اللفظ لكنه منادي

بحسب الحقيقة قوله اماكونه منادي فلان الكلام فيه وعنيه ان
المص قد تجاوز من بحث المنادي وكلامه ههنا في توابع المبنى
فالمتبادر من العلم الموصوف بابن هو العلم الذي كان تابعا
الا ان يقال لم يفهم من توصيف العلم بكونه موصوفا بالابن انه
متبوع لا تابعا واما كونه مبنيا على الضمة فلما يفهم من اختيار
فتحه المبني عن جواز ضمة فان الفتح لما كان من القاب البناء
فيفهم منه ان ما فيه الفتح فهو مبني ثم في اختيار الفتح يفهم
جواز امر آخر غير الفتح الذي يكون علامة البناء وهو الضم
لا غير فلا يرد قال بعض المحققين فيه نظر لجواز ان يبنى اختيار
الفتح من جواز الجر في يا لزيد بن معنّا انتهى وايضا لا بد من كونه
مبنيا على الضم لفظا لا تقديرا ولا محلا الا لما يفهم من اختيار فتحه
للخفة المطلوبة لكثرة استعماله قوله او ملحوقا بها يعني من
تغيير كائنة واما الملحوق بالتاء المعتبر كبنت فليس حكم
موصوفه ذلك قوله كما هو المتبادر الى الفهم وفيه ان المتبادر
هو الاعم قوله هي حركة الاصلية وايضا هي مناسبة لفتحه
جارة الذي هو الابن المضاف الى علم اخر فيفتح اتباعا له
كما سيجيء في يا تيم تيم عدي وايضا هو في المعنى مضاف لان
اضافة صفته كاضافته لانهما متحدان بالذات قوله
اي اذا اريد نداؤه لما لم يصح جعل المعرف باللام منادي صرف

العبارة

العبارة من ظاهرها وزاد الارادة قال بعض المحققين فيه
انه اذا لم يجز جعل المعرف باللام منادي لا يصح ان يكون مراد النداء
ايضا فتقدير الارادة لا يسمن ولا يغني من جوع انتهى ويمكن ان
يقال المراد من الارادة طلب اقباله بجعله منادي حقيقة فيتوصل
في ذلك بجعل الاسم المبهم منادي والاسم المعرف باللام المقصود
بالنداء صفة له قوله قيل مثلا يا ايها الرجل ذكر مثلا ههنا لافادة
ان الكلام على سبيل التمثيل وليست بكلمة يا ولا ايها ولا الرجل معتبرة
ههنا بخصوصها بل ساير حروف النداء مثل يا في عدم اجتماعه
مع لام التعريف واحتياجه الى الوسط وايضا ساير اسماء المبهمة
مثل اي في هذا الاعتبار وايضا ساير الاسماء المعرفة باللام
مثل الرجل في هذا القصد فيتناول مثل يا هؤلاء الكرام ويا هذه
المراة ويا هذان العالمان الى غير ذلك فتأمل قوله بتوسط
اي مع هاء التنبيه اما التزام هاء التنبيه فلانه لما كان من حروف
النداء معنى التنبيه يا لحرف بقربها التنبيه ما فات ببعد حرف
النداء واما اختيار الاسماء المبهمة في التوسط فلان النداء لا يقع
الا على ما هو معلوم الماهية فاذن كان المناسب ان لا يكون الواسطة
معينا لئلا يتوقف الذهن عنده ويعين كونه واسطة ثم المناسب
ان يكون ذلك المبهم طالبا لما يرفع ابهامه بحسب الوضع لتمس الحاجة
الى التعيين ثم المناسب ان يكون طالبا للمعرف باللام فيقع النداء

فلا يرد بواحد من اهل
اللسان تذوقه فلما انه لا يصح ان
يكون المعرف حم

فلذلك وسطه تارة باسم الاشارة لانه مبهم يطلب بحسب وضعه
ان يرفع ابهامه بالمعرف باللام وتارة باي اذا قطعت عن الاضافة
او ابدل ما اضيف اليه هاء التنبيه فانها مبهمة بخلاف ما اذا لم
يقطع او ابدل مما اضيف اليه بالتنوين فانها معينة بما اضيف
اليه ثم كلمة اي التي جعلت واسطة يرفع ابهامها بالمعرف باللام هذا
عند ارادة التعيين بالتدريج وتكرار المبهم الذي يورث زيادة شوق
في نيل المراد ثم اعلم انه يفهم من ظاهر السياق ان الطريق في ارادة
النداء المعرف باللام منحصر في جعل المبهم المذكور واسطة بين حرف
النداء واللام وليس كذلك فانه اذا اريد نداء الزيدين المعرف التنبيه
باللام يقال يا زيدان بحذف اللام وذلك لان اللام فيه يجبر نقصان
تعريف العلم حين تثنيته وجمعه فاذا ادخل فيه حرف النداء يجبر النقصان
به فلا حاجة معها الى اللام فيحذف اي حذف اللام والجواب من الزيدان
في يا زيدان عند ارادة تنبيه العلم الذي كان اللام فيه يجبر النقصان
العلمية عند التثنية والجمع فليس المقصود فيه نداء المعرف باللام
فيكون خارجا عما نحن فيه واما اذا قصد نداء الزيدين المعرف
باللام المعهودين فلا بد من توسيط المبهم ولا يجوز حذف اللام منه
فيقال يا ايها الرجل الزيدان ثم اي في قولنا يا ايها الرجل موصوفة
محذوفة ما اضيف اليه بتعويض حرف التنبيه عند غير الاخفش
وموصولة عند الاخفش بتقدير يا اي هو الرجل حذف صدر الصلة

لكون المنادى

لكون المنادى طالب التخفيف والاول هو المرجح ليكون هذا اولى
على نحو واحد ولان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه
مقصودا بالنداء ولانه اذا كان اي موصولة كان المعرف باللام
خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع لا محالة فلا حاجة الى قوله والتزموا
رفع الرجل قوله ويا هذا الرجل والفرق بين ايها وهذا ان ايها
لا يكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين واذا كان
هذا مقصودا بالنداء فالرجل مقصود بالصفتية فيجوز رفعه
ونصبه وهذا اذا كان اي موصوفه واما اذا كانت اي موصولة
كما هو رأي الاخفش فيجوز كونه مقصودا بالنداء مثل هذا فتامل
قوله والتزموا رفع الرجل يفهم من هذا القول لم يجز مذهب الاخفش
لانه على مذهبه لا حاجة الى نكتة التزام رفع الرجل لانه على مذهبه خبر
مبتدا فيكون مرفوعا لا محالة قوله ما يجوز صفة الاسم المبهم اي
صفة الاسم المبهم الذي جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام والا فلا
يجوز اخراج صفة الاسم المبهم الذي جعل مطلقا فان الاسم المبهم الذي
كان مقصودا بالنداء فصفته ترفع وتنصب فلا وجه لاخراج من
تلك القاعدة قوله وجواز الوجهين انما يكون في توابع المنادى المبني
فان قلت قد يتبع محله ويجوز فيه وجهين فالحصر المستفاد من انما
م قلت الحصر اضافي يعني من بين توابع المنادى لا يجوز الوجهين
في تابع المنادى المعرف بل في تابع المنادى المبني فتامل قوله وقالوا

اى العرب فى محاوراتهم بناء على قاعدة الخ فيه ان قواعد النحاة مستنبط
فى كلام العرب ومبنى على محاوراتهم لا العكس فكيف صح قوله قالوا اى العرب
فانه يدل على ان استعمال العرب بناء على القاعدة المذكورة ويمكن
ان يقال ان العلم بالقواعد مبنى على استعمال العرب ومستنبط منه
واما وضع اصل القواعد ووجودها ليس مبنى على استعمال العرب
فيجوز ان يكون العرب مقدما على استعمالهم وكان استعماله مبنيا
عليها قوله يا الله فان قلت كلمة يا الله علم للبارى تعالى وليست
لام حال العلمية للتعريف فبادخال حرف النداء عليه لم يقع اجتماع
آلتى التعريف حتى يحتاج الى التصريح بذلك فيكون ذكره للاستثناء
من القاعدة السابقة قلت مجرد كون اللام فى وقت ما للتعريف
مانع من اجتماع حرف النداء معها الا اذا كان صدق على المعرف
باللام المدخول بحرف النداء القاعدة المذكورة ولهذا لا يدخل حرف
النداء فى مثل النجم والصعق الذى صار من الاعلام الغالبة قوله
فلا يقال فى سعة الكلام لاه وان كان واقعا فى قول الشاعر
تسمع لاهم الكبار بضم الكاف اى الكبير قوله خاصة قال بعض
المحققين كلمة خاصة اشارة الى ثلثة احكام يختص بها لفظ يا الله فى باب
النداء الاول قطع همزته والثانى اختصاص نداءه بكلمة يا
من بين حروف النداء والثالث اجتماع حرف النداء باللام وان
كان الاخر اشد تناسبا بالمقام ثم من خصائص هذا القول من باب

النداء

النداء انه يحذف حرف النداء منه ويعوض الميم المشددة عنه ويؤتى
فى آخره فيقال اللهم بمعنى يا الله قوله من اجلك يا التى تيمت قلبى واخره
وانت بخيلة بالوصل عنى ومعنى تيمت ذللت وقيل جاء بمعنى حرقت قال
الشارح الابيات قوله من اجلك متعلق بمحذوف اراد تحمل المشاق
وتيمت الحب ذللته بخل عنه وبخل عليه والمعنى المشاق من اجلك
يا ايتها الحبيبة التى ذللت قلبى فى حبك وانت بخيلة بالوصل عنى
ولا يواصلنى وفيه تقبيح لما فعلت من البخل بالوصل انتهى قوله
اشد شذوذا الظاهر ان اشد بالدال المهملة يوصل به لقصد معنى
افعل التفضيل من الشذوذ بسبب ان الشذوذ من العيوب الذى لا يشتق
منه افعل التفضيل والا فلابد ان يكون اشذ بالذال المعجمة فلا حاجة
الى ذكر الشذوذ كما يقال زيد افضل فضلا قوله اى فى تركيب تيكون
فيه المنادى المفرد المعرفة صورة المناسب ان يقيد المنادى المفرد
المعرفة يكون ما يرفع به هو الضمة ليصح الحكم فيه بانه يجوز فيه الضم والفتح
او يحمل الضم فى قوله يجوز فيه الفتح والفتح على الضم وما يقوم مقامه من
الالف والواو اللذان يكونا الرفع بهما فى بعض المواد قوله وتيم الثانى تاكيد
لفظى ولم ينون بالميم الثانى صح على ما قال الشيخ الرضى من ان التاكيد اللفظى
فى الاغلب تكريرا للفظ الاول بلا تغيير وتفاوت فلما حذف تنوين
الاول للاضافة فجاء الثانى بلا تنوين ايضا واما لعدم انصرافه لكونه
علما للمؤنث بتاويل القبيلة او لكونه علما واقعا فى الشعر ويقتضى الشعر

عدم صرفه فلم ينصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين
قوله وذلك مذهب بصريين قال بعض المحققين هذا مذهب الخليل
وهو استاد سيبويه تابع له في هذا المذهب قوله والسيرافي اجاز الفتح
وكان المص لم يجزه بل اشار الى رده بتقديم الخبر اعني قوله لكن حتى ينحصر
الاحتمال في الضم والنصب قوله لانه اما تابع مضاف او تابع مضاف
كلمة او لمنع الخلو وتيم الثاني تابع مضاف بالصفة على تقدير الاول وهو
كون تيم الاول منادى مفردا معرفة وتابع مضاف بالاضافة فتارة
بالصفة اما الاضافة ايضا فعلى تقدير كون تيم الاول مضافا الى العدي
المذكور وبالصفة ايضا اذا كان تيم الاول مضافا الى العدي المقدر قوله
يا تيم تيم عدي لا ابا لكم اعني تيم بن عبد مناف وتيم قوم عمر بن لجاء وعدي
اخوهم والمعنى يا اخوة عدي ينتهوا حتى لا يلقينكم عمر بن لجاء في مكروه وقوله
لا ابا لكم قال الجوهري يمدح اي ابوك شجاع ح ما استغنى عن الاب وابوك
رأس السلسلة لا حاجة لك الى ان ينسب الى الاب وقال الازهري انه
شتم فوقرا اي لست بابن رشيد وليس لك اب معين وضايع نسبك وفي
القاموس لا اب لك ولا ابا لك ولا اب لك كل ذلك دعاء في المعنى لا محالة
وخبر في اللفظ قوله احتراز من نحو يا فتاي ونحوه يا قاضي فانه اذا حذف
منه الياء التبس بالمفرد المعرفة ولم يقل انه مضاف الى ياء المتكلم لكن
اشتراط كون ما قبل الياء مكسورا يخرج نحو يا مسلمي تثنية وجمعا
مع انه ينبغي ان يجوز حذف الياء فيه لعدم الالتباس بعد الحذف اذ

ياء النسبة والجمع وعدم النون يدل على الياء المحذوفة هكذا استفيد
من كلام بعض المحققين وفيه ان في صورة الجمع ما قبل الياء الباقية
مكسورة فيلتبس بالمفرد المضاف الى ياء المتكلم فتامل ثم حذف
الياء في مثل يا فتاي ايضا اذا اشتهر اضافته الى ياء المتكلم نحو انه
كما حذف الياء والاكتفاء بالكسرة مخصوص بالكسرة بغير يا فتاي
كذلك القلب بالالف ايضا مخصوص بغير ياء لانه يجب ح حذف
احديهما فيلزم الالتباس فينبغي ان يشير الى ذلك في قوله وقلبها الفا
قوله هذان الوجهان المقصود منه اما التحقيق او الاعتراض
بان قول المص يستدعي جواز هذه الوجوه الاربعة في كل منادى
مضاف الى ياء المتكلم مع ان الوجهين الاخيرين غير جار في مثل
يا عدوي فتامل قوله المغيرة بالحذف او القلب الاولى ان يقال
ليدل الشهرة على الياء المغيرة او المحذوفة لان المحذوف لا يسمى
مغيرا قوله وقد جاء قال بعض المحققين الشذوذ في غير ما ثنى
فانه كثير منه الفتح لثقل اليائين يعني كثر فيه الفتح بسبب قلب الياء
الثانية الفا وحذف الالف والاكتفاء بفتح ما قبل الالف
وهو الياء الاول وفيه انه يكون ح ما ثنى فتح ياء واحدة مع
ان السماع في القران وغيره بيائين والادغام فتامل قوله بالهاء
في هذه الوجوه كلها على تقدير ان يكون قوله بالهاء وقفا مسئلة
على حدة عطفا على الجملة السابقة او على خبرها يدل على وجوب الهاء

فی الوقف فی الاحوال الاربعة المذکورة لکن الوجوب لیس الا مع
الالف واما الوقف علی غلامي بسکون الیاء فبالسکون اجود
ویجوز حذف الیاء واسکان ما قبله ایضا وفی غلامي بفتح الیاء
ویجوز الهاء والاسکان والاولی ان یکون قوله بالهاء عطفا علی
بلاهاء محذوف تقدیری ویکون المنادی المضاف الی یاء المتکلم
بلاهاء وبالهاء وقفا فبعید الجواز لکن یحمل علی ما یشمل الوجوب ایضا
لئلا یشکل بصورة الالف فانه الهاء مع الالف کما ذکرنا قوله فرقا
بین الوقف والوصل فیه ان زیادة الهاء فی صورة قلب الیاء
الفا مثل یا غلاما توجب التباسه بالمستغاث بالالف وهذا الالتباس
یخل فی المعنی بخلاف الالتباس حال الوقف بالوصل فانه لا یخل
بالمعنی فدفع هذا الالتباس توجب التباسا افحش منه فتامل قوله
علی الوجوه الاربعة کسایر الحای علی الوجوه الاربعة مع الهاء
فی الوقف وکان قوله سایر المنادی المضاف الی یاء المتکلم للدلالة علی
هذا المعنی قوله بابدال الیاء بالیاء قال بعض المحققین العاوصلة
الابدال وانما تدخل علی المتروک فمدخوله الیاء التحتانیة وما فوقها
التاء الفوقانیة دون العکس کما سبق الی الاوهام وطولت هذه
التاء فی الکتابة لکونها لیست متمحضة للتانیث لانها تبدل من التانیث
کتانیث لکن توقف علیها بالهاء لکونها عوضا من زائد بخلاف بنت
فان تاءها عوض من حرف اصلی هو همزة ابن او واو بنو فیلزم
من

ان من قاعدة رسم الخط ان اللفظ یکتب علی وجه یقرا فی حال الوقف
فاذا اقری یا ابت ویا امت بالهاء فی حال الوقف فلا وجه لتطویله
قوله او مکسورة لمناسبة الیاء اما باعتبار ان الیاء یقتضی کسرة
ما قبلها فلما ابدلت الیاء بالتاء وفتحت ما قبل التاء کما یرتاء آت
التانیث انتقل الکسرة التی لمناسبة الیاء فی ما قبلها الی التاء فتامل
قوله وبالالف عطف بحسب المعنی علی یا ابت فان قولنا بالالف فی
معنی ویا ابتا فتعطف علی یا ابت او عطف علی فتحا ای یقال یا ابت
فتحا وکسرا وکاینة بالالف او عطف علی محذوف ای بلا الف و
التقدیر قالوا یا ابت ویا امت بلا الف وبالالف فتامل قوله
لا بالنظر الی الابن المضاف فیه انه لو کان الاختصاص بالنظر الی
المضاف الیه لا المضاف لجاز ان یقال یا غلام ام ویا غلام عم
مثل یا ابن ام ویا ابن عم مع انه لیس کذلک لا خصوص جریانه
فی البنت کجریانه فی الابن لا یوجب تعمیم المضاف فالاولی ان یعتبر
الاختصاص بالنظر الی الجزئی ویجعل البنت داخلا تحت الابن
دخول المؤنث تحت المذکر کما هو الشایع قوله فقالوا یا ابن امي
ویا ابن عمي بفتح الیاء وسکونها وقالوا ایضا بالهاء وقفا فالاولی
الاشارة الیه ایضا قوله ونقل التضعیف ای المیم المشددة قوله
ولما کان من خصایص النداء الترخیم ای الترخیم فی سعة الکلام والترخیم
من رخم الکلام من باب کرم او نصر بمعنی لان وسهل والجاریة اذا

صارت سهل المنطق يقال هي رخيمة ومنه الترخيم في الاسماء لانه
سهل النطق بها **قوله** جايز اي واقع في سعة الكلام حمل الجواز على الوقوع
الذي للضرورة في المقايسة بالطريق الاولي وح يقابل قوله وفي غيره
ضرورة تقابل الضد بالضد ويجوز ان يحمل الجواز على معنى اعم من
الواقع في سعة الكلام ومن الواقع للضرورة فيقابل ح بقوله وفي غيره
ضرورة تقابل العام بالخاص **قوله** واقع ضرورة اي الضرورة شعرية
داعية الى الظاهر انه حمل نصيب قوله ضرورة على انه مفعول له والفعل المعلل
هو الوقوع الجواز الذي قام بالترخيم والضرورة مقامه بالمتكلم فلم يتحقق
شرط جواز تقدير اللام في المفعول له وهو كونه فعلا الفاعل الفعل المعلل
الا ان يجعل الاضطرار صفة للترخيم اي ترخيم في غير المنادى واقع
لاضطراره الى الوقوع فتأمل **قوله** ويمكن حمله على تعريف مطلق الترخيم الى
قوله تحقيقا على التفسير الذي ذكره الشارح لا يصدق على ترخيم
غير المنادى بل على بعض اقسام ترخيم المنادى ايضا فكيف يصح جعله تعريفا
لمطلق الترخيم مع وجود قيد تخفيفا في هذا التعريف **قوله** لانه ليس آخر
اجزاء المنادى نظرا الى المعنى فان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص
وهو لا يستفاد بدون زيد قوله نظرا الى اللفظ ولهذا اعرب في الجزء
الاول **قوله** لعدم ظهور اثر النداء فيه ولان المقصود من المستغاث
والمندوب مد الصوت والتطويل ترخم عليه المخاطب وبقدرة و
الحذف ينافيه كما سيجيء في عدم جواز حذف النداء منهما **قوله** لان
الجملة

لان الجملة محكية ونقل عن بعض العرب جواز ترخيمها بحذف الجزء
الاخير **قوله** فيما ابقى دليل على ما القى دليل مبتداء وفيما ابقى خبر مقدم
عليه **قوله** نقص الاسم اي تنقيصه من اقل ابنية العرب فانه لا يجوز
وان جاز نقصانه ان لم يكن الاسم معربا او ما في حكمه **قوله** بلا علة
موجبة والمحذوف لعلة موجبة كما في عصا في حكم الثابت **قوله**
شرع في بيان كمية الترخيم ويمكن ان يقال شرع في اقسام الترخيم
او شرع في بيان خصوصيات الترخيم بعد الفراغ من بيان شرائط
مطلق الترخيم **قوله** زيدنا ولا يعني زيدت التاء في ثمانية او لانه
زيدت تاء التأنيث **قوله** من باب عماد فانه في آخره حرف صحيح
قبله مدة فهو ح ايضا من قبيل ما يحذف منه حرفان عند
الترخيم لكن من الضابطة الثانية الاولى **قوله** اي صحيح اصلي
لو اراد من الحرف الصحيح الاصلي سواء كان حرف علة او لم يكن
يشمل نحو رمي ومدعو فلا حاجة الى التعميم من الحقيقي والحكمي
لكن اراد ان يصحح لفظ الصحيح تقدير الامكان نحو سعلاة والقدرة
والسعلاء **قوله** لان ثبون وقلون حال في المهذب اثبته كروه
والبنات البنون الاثاني جمعه وايضا اثبته ميان حوض والقله
سركوه وسبوي بزرك والظاهر ان قلون جمعه **قوله** في كلا القسمين
ليس من تتمة الجزاء حتى يلزم التكرار والاستدراك بل التحرير المدعى
يرتبط به قوله اما في الاول واما في الثاني **قوله** المثل السائر

اى المثل الجاري على الالسنة والنَّقَد بفتحتين صغار الغنم **قوله**
وان كان مركبا اى مركبًا من الاسمين بقرينة قوله حذف الاخير فيخرج
المركب من تاء التأنيث مثل طلحة وسعلاة من هذه القاعدة ودخل
فى قوله والا فحرف واحد فان قلت يجوز ان لايكون المنادي المرخم
المركب مركبا من اسمين ولم يكن الجزء الاخير ايضا حرفا واحدًا ففى
اى ضابطة تدخل الصورة ولم يحذف منه قلت هذا نادر الا في
التركيب من لام التعريف الاسم مثل الرجل او فى التركيب من الفعل
والاسم وهما لايقعان منادى مرخما اما الاول فلانه لايقع منادى
بحسب الظاهر كما مر فى قوله واذا نودي المعرف باللام واما
الثانى فلانه جملة فلا يرخم منها **قوله** لايكون مضافا ولا جملة العلة
ذكر فى عدم ترخيم المنادى المضاف يجري فى مشابه المضاف اليه
فلابد ان لايكون ذلك المركب مشابها للمضاف ايضا **قوله**
فحرف واحد اى فيحذف حرف واحد قدر الفعل المضارع مع ان
الاحوال السابقة معتبرة بصيغة المضي لعل هذا بسبب الفاء
فانها لايجوز فى الجزاء الماضى بغير قد فان قلت قوله والا فحرف واحد
لايتناول مثل ضاربة مع انه يحذف منه حرف واحد وانما قلنا
لايتناول مثل ضاربة لانه مركب من ضارب وتاء التأنيث
قلت المراد من المركب هو المركب من الاسمين بقرينة قوله وان كان
مركبا حذف الاسم الاخير فان لم يكن مركبا من الاسمين داخل فى قوله

والا فحرف

والا فحرف واحد فيتناول **قوله** وهو اى المنادي المرخم فى حكم
المنادي الثابت فى جميع اجزائه ويجوز ارجاع ضمير هو الى المحذوف
بالترخيم الا انه حمله على ذلك تقابله بقوله وقد يجعل اسما برأسه
فان ضميرها يجعل راجعا الى المنادي المرخم فحسن التقابل يقتضى
ان يكون ضمير هو ايضا راجعا الى المنادي المرخم ويستثنى من هذه
القاعدة بعض المنادي المرخم نحو يا اعلون ويا قاضون فانه
يقال بعد الترخيم يا اعلى ويا قاضى باعادة المحذوف فلو كان المنادى
المرخم فى حكم الثابت بجميع اجزائه فى هذين المثالين لقيل يا اعل ويا قاض
مع انه لم يقل **قوله** فيقال يا حار الفاء فاء فصيحة تقديره اذا كان
كذلك فيقال يا حار فى يا حارث او عاطفة عطف الفعلية على
الاسمية المأولة بالفعلية كانه قيل يجعل المنادي ثابتا بجميع اجزائه
فيقال او فاء النتيجة تقديره يجعل المنادي المرخم فى حكم الثابت بجميع
اجزائه وكل ما يجعل فى حكم الثابت يقال بعد الترخيم ما بقى كما كان
فيقال يا حار فى يا حارث **قوله** وفى يا ثمود يا ثمو وفى يا كروان يا كرو
ومثل ثمة ثلثة امثلة لان التغيير فى الاستعمال الاصل قد يكون بالتحريك
فقط كما فى يا حار وقد يكون بالقلب كما فى كرا وقد يكون بالقلب
والتحريك كما فى يا ثمى **قوله** وفى يا كروان قال فى الحاشية كروان طائر
ضعيف طويل العنق انتهى وفى الصراح كروان طائر يقال له الحبارى
وآنرا شوالكويند كوا بروي كرا وين جماعه كروان بالكسر ايضا

جاء على غير القياس قوله صيغة النداء يعني با اشعار بان يا اصل
في حروف النداء حتى يعبر عنه بصيغة النداء ويجوز ان يراد بصيغة
النداء مجموع المنادى مع الياء للتنبيه على ان الصيغة للنداء استعيرت
للمندوب قوله لانه لا يدخل عليه سواها علة لذكر قوله خاصة
قوله لكونها اشهر صيغها علة لتعميمها حتى استعمل في غير المنادى فان
قلت شهرتها في النداء يستدعي ان لا يستعمل في غير النداء لئلا يلتبس بالمنادى
قلت لا التباس للفرق الواضح بين المتفجع عليه وبين المطلوب الاقبال
فيعلم المراد بقرينة المقام قوله عند فقد المتفجع عليه عدما هذا
بالنظر الى الاغلب الاكثر والا يجوز ان يتحقق المتفجع وجودا ولم يوجد
هناك متفجع عليه عدما قوله واختص المندوب بوا اي كلمة وا تختص
بالمندوب ولا يستعمل في غيره فالباء داخل على المقصور وهو الاعرف
الاشهر كما حمل على هذا المحقق التفتازاني في شرح التلخيص في بحث
ضمير الفصل قوله فلتخصيصه بالمسند اي تخصص المسند اليه بالمسند
قوله يرد عليه انه لا يقع نكرة ويجوز حمل كلامه على العموم ودفع
الايراد بجعل قوله ولا يندب الا المعروف بمنزلة المستثنى من القاعدة
قوله وجاز لك زيادة الالف الخ قال الاندلسي اذا كان المندوب
مع يا يجب زيادة الالف لئلا يلتبس بالمنادى وقال الرضي ان كانت
قرينة تدل على الندبة لا تجب زيادة الالف مع يا ايضا والا يجب قوله
عدلت الى حرف قد تجانس بحركة اخر المندوب قال بعض المحققين

والاظهر

الاظهر ان الياء والواو منقلبة من الالف بحفظ حركة اخر المندوب
قوله واغلامكيه نبه بهذا المثال على انه يجوز ندبة المضاف الى المخاطب
فان المندوب لا يلزم ان يكون مخاطبا بل هو في الاغلب غير مخاطب
بخلاف المنادى فانه لا يجوز نداء المضاف الى المخاطب لئلا يلزم خطابين
في كلام واحد الى شخصين اوالمنادى مخاطب قال بعض المحققين ولا
يبعد ان يكون هذا داعيا الى اخراج المندوب من المنادى قوله
اذ الميم اصلها الضم دفع دخل مقدر وهو ان الواو كيف يجانس
بحركة الاخر فان الاخر في غلامكم ساكن فدفع ان الميم في الاصل مضمومة
حتى ان بعض القراء ضموا الميم في انتم وكم قوله ولا يندب من قسم
المندوب المتفجع عليه عدما هذا القيد غير مفهوم من عبارة المص
والعلة التي ذكر في اشتراط المفرد فيه في المتفجع عليه يجري في المتفجع
عليه وجودا ايضا قوله الا المعروف سواء كان علما او غير علم
نحو وا من قلع باب خيبراه وما حكاه الكوفيون من قولهم وارجلا
مبتياه فشاذ قوله لانه جيء به لتمام المضاف لان الاسم انما يتم
بالتنوين او اللام او بنون التثنية او الجمع او الاضافة قوله
بخلاف صفة فانه جيء به بعد تمام الموصوف ولهذا جاز الفصل
بين الصفة والموصوف في سعة دون المضاف والمضاف اليه
قوله والجمجمة القدح قال بعض المحققين ومن الغرايب انه قال
المص في شرح المفصل الجمجمة الرأس وتعقبه الناس والخطأ منه

من الناسخ قوله ويعني به ما كان نكرة قبل النداء وفيه رد على من
قال المراد باسم الجنس دخول اللام عليه قوله لانه كاسم الجنس في
الابهام قال الفاضل المحشي ولانه موضوع في الاصل كما اشار اليه وبين
كون الاسم مشارا اليه وبين كونه مخاطبا منادى في ظاهر لما اخرجه في النداء
من ذلك الاسم احتيج الى علامة ظاهرة تدل على تغيره وهي حرف النداء
قوله سواء كان مع بدل او لا ذكره الشيخ الرضي من ان المص لم يذكر
لفظ النداء فيما لا يحذف منه حرف النداء وهي منه لانه لا يحذف منه الا
مع ابدال الميمين منه في آخره قوله نحو يوسف اعرض عن هذا اي يا يوسف
قيل هو عبري وقيل هو عربي وفيه انه لو كان عربيا ينصرف اذ ليس
منه الا العلمية وقد يدفع بانه يجوز ان يكون معدولا عن يوسف بكسر السين
قوله ولا يجوز الحذف من اسم هذا من غير ان يصف بذي اللام فالمناسب
ذكره فيما لا يجوز حذف حرف النداء منه لئلا يختل البيان قوله
قالته امرأة امرئ القيس حين كرهته فقالت اصبحت احدث منه الطلاق
وهو مثل في شدة طلب الشيء وقيل يستعمله القوم قوله افتد مخنوق
قيل هو مثل للشخص على تخليص النفس من الورطة الشديدة قوله
اطرق كرا قال الفاضل المحشي الاطراق خاموش بودن وچشم در پيش
افكندن وسر فرو كردن وهي رقية اذا سمعها تلبد بالارض فيلقى عليه
ثوب فيصاد فصار مثلا لمن تكبر وقد تواضع من هو اشرف منه قوله
والمعنى ان النعام الذي هو اكبر منك قيل كرا ذكر الحبارى وهو طويل

العنق مراد

العنق مراد باطراق احفظ عينك للصيد فان النعام اطول منك اعناقا
وقد اصطيد قوله فان ان ناصبة للمضارع ادغمت نونها في اللام بعد
قلبها باللام وان لا يسجدوا مفعول لا يهتدون الذي قبله ولا زائدة
او بدل من اعمالهم او متعلق بصدهم او يزين بتقدير لام التعليل
قوله الثالث من تلك المواضع الاربعة لما جعل الثالث عبارة من
الموضع من تلك المواضع الاربعة لا بد من تقدير المضاف في قوله
ما اضمر عامله اي موضع ما اضمر عامله ويجوز ان يحمل الثالث على
القسم الثالث من الاقسام الاربعة للمفعول به الذي يحذف عامله
وجوبا وفهم ذلك من قوله وجوبا في اربعة مواضع او يحمل على المفعول
المطلق فحينئذ لا يقدر المضاف قوله ما اي مفعول لم يقيد المفعول
بقوله به اما لظهوره فان المتبادر من المفعول هو المفعول به واما
للاشارة الى ان مفهوم ما اضمر عامله على شريطة التفسير اعم
متناول المطلق المفعول الذي اضمر عامله على شريطة التفسير
حتى يتناول المفعول فيه الذي اضمر عامله على شريطة التفسير ولهذا
جعل جنسا للتعريف الاسم لا المفعول به وادخل كلمة كل تصريحا
على انه اعم من المفعول به فان كان ذكر كل لا يلائم بمقام التعريف
ولهذا اجمل واهمل بيان ما اضمر عامله في المفعول فيه قوله
الشرط والشريطة واحد والتاء في الشريطة اما باعتبار
كونها صفة للعلة واما للنقل من الوصفية الى الاسمية ويجوز ان

ان يكون الشريطة بمعنى الطريقة و الطرز فالاضافة ح لامية **قوله**
اى ما اضمر عامله بناء على شرط هو تفسيره اشارة الى ان قوله على شريطة
ظرف مستقر متعلق بالبناء المقدر اما باعتبار كونه مفعولا له للاضمار
او مفعولا مطلقا له تقديره و بنى الكلام بناء على شريطة و يجوز ان يكون
الظرف لغوا متعلقا باضمر على ان يكون على بمعنى مع **قوله** احترازا
عن الجمع بين المفسر والمفسر قيل الجمع بين المفسر و المفسر يقع فى
كلامهم كما فى قولك جاءنى رجل اى زيد وجاءنى اخوك اى زيد فالاحتراز
عنه غير واجب قال بعض المحققين الاولى ان يقال احتراز من
صيرورة التفسير عبثا لئلا يرد النقض المذكور و فيه ان النقض
وارد على ما ذكره ايضا اذ ذكر المفسر لا يوجب كون التفسير عبثا كما فى
المثال المذكور فيقال ايضا و بعد فيه نظر لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته
واما فى زيدا ضربت غلامه فلا يجوز ان يقال اهنت زيدا ضربت غلامه
وكذا لا يجوز ان يقال فى زيدا حبست عليه و لابست زيدا حبست عليه فلا
فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد المراد الباب و يمكن
ان يقال المراد الاحتراز عن الجمع بين المفسر و المفسر فى صورة حصل
الابهام فى الكلام من عدم ذكر المفسر و تعلق الغرض بتفسيره
مفسر و عدم جواز الجمع فى مثل هذه الصورة مطرد و فى مثل
قوله اهنت زيدا ضربت غلامه و لابست زيدا حبست عليه
من حيث ان ضربت زيدا غلامه و حبست عليه تفسيرا للفعل المقدر

لابد من حذفه اذ لو ذكر لم يكن تفسيرا له و فيه بحث اذ لو ذكر
يجوز ان يكون تفسيرا له باعتبار ان المراد من الاهانة مثل ضرب
غلامه و من الملابسة الحبس عليه كما لا يخفى فتأمل **قوله**
كل اسم بعده فعل و لم يقل كل مفعول لان المتبادر من المفعول
المفعول به و ما اضمر عامله اعم من المفعول به حتى يتناول المفعول
فيه و ان كان البحث ما اضمر عامله الذى هو المفعول به لان التصريح
بالمفعول يخرج ما عدا صور النصب و لم يكن من مظان الاضمار
على شريطة التفسير بخلاف الاسم فانه يدخله بحسب الظاهر فيكون
ما عدا صور النصب من مظان الاضمار على شريطة التفسير و نبه
بان يبين احواله **قوله** واحترز بقوله بعده فعل او شبهه **قوله**
جزء الكلام الذى بعده اى بحيث يصح ان يكون ذلك الاسم من تتمة
هذا الكلام اذا سلط ذلك الفعل او شبهه عليه بقرينة قوله لو سلط
عليه هو او مناسبه لنصبه **قوله** مشتغل ذلك الفعل او شبهه
قوله مشتغل صفة للفعل او شبهه على سبيل التنازع و اعمال
الاول و يجوز ان يقدر موصوفه اى كل واحد منهما **قوله**
عنه اى عن العمل فى ذلك الاسم بضميره اى بالعمل فى ضميره فالظرفان
اعنى عنه و بضميره كلاهما متعلق بمشتغل لكن الاول باعتبار
تضمنه معنى الفراغ و الاعراض و الثانى باعتبار حقيقة معنى
الاشتغال و يجوز ان يجعل الباء فى قوله بضميره للسببية

ويكون كلا الظرفين متعلقا بمشتغل باعتبار تضمين معنى الفراغ والاعراض

ويكون سببية الضمير للفراغ والاعراض باعتبار العمل فيه كما يشعر به

قوله اى بالعمل في ضميره **قوله** او متعلق ضميره بان يكون المعمول

مضافا الى ضميره كما في زيدا ضربت غلامه او موصوفا للعامل في

ضميره نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او موصولا صلته عامل في ضميره

كما في رأيت زيدا ضربت الذي اهانه **قوله** لو سلط بمجرد رفع ذلك

الاشتغال فيه بحث وهو انه انما احتيج الى رفع ذلك الاشتغال في

تسليط نفس الفعل او شبهه واما في تسليط مناسبه خصوصا في

تسليط المناسب باللزوم فلا احتياج الى رفع ذلك الاشتغال بل لزوم

ذلك الفعل المفسر العامل في الاسم بملاحظة اشتغال الفعل المفسر

بمعموله مثلا كون اهنت زيدا لازما للفعل المفسر الذي هو ضربت

غلام زيد باعتبار تعلق الضرب بغلام زيد فلا تعين لرفع ذلك

التعلق لتسليط لازم ضرب الغلام الذي هو اهانة زيد الا ان

يتكلف واريد من رفع الاشتغال هو قطع النظر من اعتبار

مفسريته وملاحظته في رتبة المفسرية فتامل **قوله** كما هو

الظاهر المتبادر متعلق بقوله لنصبه بالمفعولية او بجميع ما اعتبر

في هذا التعريف **قوله** فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعه اياه الخ

فان قلت فعلى هذا يخرج من التعريف جميع افراد ما اضمر عامله ايضا

فان زيدا ضربته مثلا معمول للفعل المقدر فعمل الفعل المقدر فيه ايضا

مانع

مانع من ذلك قلت المراد ان في ما اضمر عامله لا مانع صورة عن العمل

الاشتغال الفعل المذكور بالضمير او متعلقه فانه اذا رفع ذلك الاشتغال

يجوز ان يكون الاسم المذكور منصوبا بهذا الفعل ولم يقدر فعل

بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع من عمل ما بعده فيه تأمل

قوله خرج خبر كان الخ قال بعض المحققين لا يخفى انه خرج خبر كان بقوله

كل اسم لانه كما ان المتبادر في هذا المقام من قوله لنصبه النصب بالمفعولية

كذلك المتبادر من كل اسم المفعول به انتهى وفيه ان هذا التحقيق منه

مناف لما حققه في اول التعريف من ذكر الاسم دون المفعول

وكذا ذكر الكل اشارة الى ان ما اضمر عامله اعم من المفعول به ولهذا

لا حمل ذكر ما اضمر عامله في المفعول فيه وايضا لو كان المتبادر

ذلك فلا وجه لاخراج مثل زيد ابوك بقوله بعده فعل او شبهه

ولا الى اخراج مثل زيد ضربته بقيد الفراغ عن العمل بمجرد

الاشتغال لان زيدا في المثالين ليس بمفعول به ثم ان اخراج خبر كان

من ما اضمر عامله بعد تعميم الاسم من المفعول به غير مناسب لتناول

التعريف له وارتكاب غير مضر في قاعدة من القواعد فتأمل

قوله وههنا صور اربع اى داخل في تعريف ما اضمر عامله وان

كان باعتبار شبه الفعل يكون صورا اخر لكن لما لم يتعلق الغرض به

ولم يلتفت المص الى امثلة عدا الشارح ما كان بعد الفعل وشبه

الفعل صورة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الصور الثلث

والاثنين بان يصح في مادة واحدة تسليط نفس الفعل وتسليط
مرادفه لانه لما صح تسليط نفسه لا يصار الى تسليط مرادفه او لا لزمه
ولما صح تسليط مرادفه لا يصار الى تسليط لازمه فتأمل قوله
والاحسن في ترتيبها تأخير المثال المشتغل بالمتعلق لكن اخرجه
عنه مثل زيدا حبست عليه ليكون الافعال المعلومة في طرز واحد
ولم يتخلل بينهما الفعل المجهول قوله فان مررت بعد تعديته بالباء
مرادف لجاوزت فان قلت المرادف صفة المفردات ومررت
به مركب فكيف يكون مرادفا لجاوزت قلت المراد ان المرور الذي
تعدى بالباء والباء خارج عنه مرادف للمجاوزة قوله
فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته الاولى ان يقال فان
الاصل ضربت زيدا بترك ضربته فان في الاصل الفعل الاول
موجود بدون الثاني وبعد حذفه احتيج الى المفسر فقدر
بالثاني او يقال فان التقدير ضربت زيدا قوله في مظانه
الاضمار على شريطة التفسير في القاموس مظنة الشيء موضع
يظن فيه وجوده والمظان جمعه نقل عنه قدس سره في الحاشية
اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة
التفسير وان لم يكن في الواقع قوله ويختار الرفع قدم
صورة اختيار الرفع على النصب مع ان مناسبة الثاني بالباب
اشد لانه راجح بسلامته عن الحذف ولان ما هو ابعد عن الباب

لغرابته

لغرابته اهم بالذكر منه فان قلت فعلى هذا كان المناسب تقديم
صورة وجوب الرفع لغرابته مع آخره عن جميع الصور قلت
صورة وجوب الرفع غير مناسب بالباب بحيث يكون ذكره
اجنبيا ولهذا غير فيه الاسلوب وقال وليس مثل ازيد ذهب
به منه فذكره في اول بحث ما اضمر عامله غير مناسب فتأمل
قوله بالابتداء اي بكونه مبتداء حمل الابتداء على كونه مصدرا
لمبتداء اي المبتدائية المفسرة بكونه مبتداء ويحتمل ان يراد بالابتداء
هو العامل في المبتداء والخبر المشهور بالابتدائية لكن حمله على تعيين
كونه مبتداء لاحتمال الخبرية بحذف المبتداء على التقدير بين
فيه رد لجعل رافعه فعلا مجهولا مقدرا لانه ارتكاب ما لا حاجة
اليه وفيما اختاره الشارح لعله كون الرفع مختارا وهو الاستغناء
عن تكلف التقدير فتأمل قوله لان تجرده عن العوامل اللفظية
يصحح رفعه بالابتداء لابد فيه من قيد آخر وهو الاسناد
اي تجرده ليسند اليه شيء او يسند الى شيء ثم ان التجرد المذكور
موجب للرفع بالابتداء لا مصحح فقط الا ان يقال المراد ان صحة
تجرده يصحح او يقال ان تجرده الظاهري يصحح وما هو موجب
هو تجرده ظاهرا وحقيقة فتأمل قوله قرينة يرجح خلاف الرفع
يعني النصب المراد صلاحية الترجيح لا الترجيح بالفعل
فان المرجح بالفعل معدوم عند وجود اقوى منها وايضا

في صورة استواء الامرين المرجح بالفعل للنصب معدوم فلا
بد من اختيار الرفع وليس كذلك وانما حمل القرينة على قرينة
ترجيح خلاف الرفع لا على ما يصحح لانه عند عدم قرينة المصححة
للنصب وجب الرفع لا يجوز النصب والبحث في اختيار الرفع
وجواز النصب فتأمل **قوله** لسلامته عن الحذف قيل يعارض
ترجيح النصب بعدم كون الجملة خبرا فانه في جعل الجملة خبرا
مع استقلالها تكلف لا يخفى واجيب بان السلامة من الحذف
ارجح لكن على هذا الجواب يلزم في جميع صور اختيار الرفع ان يكون
ترجيح لوجود الاقوى ولم يتحقق مادة عدم قرينة خلافه فتأمل
قوله كاما مع غير الطلب واذا للمفاجاة الاخصر الاوضح او
عند وجود اما مع غير الطلب واذا للمفاجاة الا ان يقال
المص جوز تحقق مادة اخر لوجود الاقوى فجعل وجود
اقوى ضابطة وجعل دخول اما مع غير الطلب واذا للمفاجاة
مثالا لها **قوله** مع غير الطلب لم يقل مع الخبر لئلا يتوهم منه
خبر المبتدا فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها او تخصيص اللزوم
بما على باب الاشتغال على شريطة التفسير **قوله** على جملة فعلية
متقدمة اي عند عدم قرينة ترجيح خلاف النصب وهي متحققة
دائما على تقدير الرفع فلم يتحقق مادة اختيار النصب على التقدير
العطف على الفعلية للتناسب قلت لم يعتبر السلامة من الحذف

من القراين

من القراين المرجحة للرفع وان كان من مؤيداتها ففي مثل خرجت
فاذا زيد القيته تحققت القرينة المرجحة للنصب مع عدم المرجحة
للرفع فتأمل **قوله** لرعاية التناسب بين الجملة المعطوف عليه
فيه ان رعاية التناسب وجعل الجملة فعلية لا يقتضي النصب البتة
لجواز تقدير الفعل المجهول الرافع للاسم الواقع في مظان الافعال
على شريطة التفسير والجواب ان وجود المفسر بحيث لو سلط
لنصب الاسم يقتضي تقدير الناصب وايضا على تقدير الرفع لم
يقتض رعاية المناسبة في العطف لجواز ان يكون الرفع على
الابتداء بل يرجح هذا الاحتمال بسبب السلامة من الحذف **قوله**
ولا يقدر معمولها فيه ان هذا مناف لما يذكر في بحث الفعل ان الفرق
بين لم ولما ان لما قد يحذف فعلها دون لم **قوله** ولا زيدا ضربته
ولا عمرا اشار بالتكرار الى ان لا لو دخل على المعرفة تكرر **قوله**
وان زيدا ضربته الاخ ربما اشار في هذا المثال الى ان ان النافية
يستعمل بحذف الاستثناء **قوله** وانما قال بعد حرف الاستفهام
لانه يختار الرفع في اسم الاستفهام الظاهر ان المقصود من هذا
الكلام فائدة ذكر الحرف مع انه لو قال بعد الاستفهام بدون
الحرف يخرج اسم الاستفهام بل الاستفهام معه وايضا اذا
قال بعد الاستفهام وعطف على النفي بلا حظة الحرف على
الاستفهام ايضا فيكون في قوة بعد حرف الاستفهام بل النفي

ان ذكر بعد الاستفهام بدل مع الاستفهام لاخراج مثل من اكرمته
قوله ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان سيستقبح النحاة
المشهور ان الفعل اذا ذكر في كلام صدر بهل يقتضي كلمة هل
ان يذكر الفعل في يليها ولا يرضى لمفارقته والفصل عنه ولهذا
لم يجز مثل هل زيدا ضربته جمهور النحاة واستقبح السكاكي
واما لم يذكر في الكلام فعل فيجوز دخول هل على الاسم من غير قبح
بالاتفاق مثل زيدا انت ضاربه اذ عرفت ذلك فالمناسب
ان يقال ليشمل مثل زيدا انت ضاربه فانه تركيب فصيح غير
قبيح وايضا صح ما ذكره السكاكي وعند اكثر النحاة هو جايز
وكلامه يدل على انه جايز قبيح عند النحاة فتامل قوله وفيما ذكره
الشارح رد قال الشيخ الرضي من المراد بحروف الاستفهام
الهمزة لعدم جواز هل زيدا ضربته لوجوب دخول هل على الفعل
في صورة ذكر الفعل في الكلام قوله وبعد اذا الشرطية نقل
من المبرد وجوب النصب بعد اذا الشرطية لوجوب الفعلية
ومن الكوفيين اختيار الرفع بعدها لوقوع الجملتين بعدها
على السواء فسلامته من الحذف ترجح الرفع قوله وفي قبل
الامر والنهي قدر في عبارة المتن الموصول اعني ما مع بعض الصلة
اعني قبل فيلزم عليه حذف الموصول مع بعض الصلة وهو
قليل وايضا يلزم عليه حذف المضاف وهو كلمة قبل وابقاء
المضاف

فانه يجوز وان استقبحه المشهور ان الفعل اذا ذكر في كلام صدر بهل يقتضي كلمة هل ان يذكر الفعل في يليها ولا يرضى بمفارقته و الفصل عنه ولهذا لم يجوز مثل هل زيدا ضربته عند زائد

وابقاء المضاف اليه على اعرابه الجر وهو الامر والنهي وذلك ايضا
نادر وايضا فسروا بالموضع مع صحة تفسيره بالاسم الواقع في مظان
الاضمار وعلى شريطة التفسير ويصح ان يراد في وقت الامر والنهي لان
حذف الزمان من المصدر كثير فتامل قوله وعند خوف لبس المفسر
بالصفة يعني على تقدير الرفع وانما زاد الخوف ولم يقل عند
اللبس اذ يجوز زوال اللبس بالقرينة عند الرفع مع ان المختار
في النصب بسبب الاستغناء من ملاحظة القرينة على تقدير النصب
قال الفاضل المحشي اتى بلفظ الخوف للفرق بين تحقق اللبس
وتوهمه فان الاول انما يتحقق عند تساوي الاحتمالات و دفعه
واجب والثاني عند رجحان البعض و رفعه مختار وفيه ان
المناسب ذكر اللبس في صورة وجوب النصب ثم اعلم ان ضابطة
خوف اللبس بالصفة هي ان يكون الاسم المذكور نكرة ويكون
للمفسر متعلق يحتمل خبرا اذا رفع المنصوب فلا يتحقق خوف اللبس
في الاسم المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق ثم المناسب
ان يجعل مطلق خوف لبس المقصود تفسيره في صورة الرفع ضابطة
لاختيار النصب لئلا يلتبس المقصود بغير المقصود حتى يكون
مثل زيدا ضربت غلامه من قبيل المختار فيه النصب لان المقصود
بالافادة اهانة زيد وهو لم يلتبس على تقدير النصب واما على تقدير
الرفع فيجوز ان يكون مراده اثبات ضرب غلام زيد ولم يكن المقصود

افادة اهانته وان كان لازما له قوله فانه توهم كون بعض الاشياء
الموجودة غير مخلوق لله تعالى لا حاجة الى الاستدلال بفساد
احتمال الصفة لاختيار النصب بل يكفي في نفيه ان يكون المفسر جملة
خبرية هو المقصود بالافادة وكونه صفة والخبر امرا اخر خلاف
المقصود سواء كان له معنى صحيح في نفس الامر او لم يكن والا يلزم
ان لا يكون المختار عند المعتزلة فان احتمال الصفة على مذهبهم غير
فاسد مع انه ليس كذلك اذ لم ينقل خلاف في اختيار النصب في
المثال المذكور من احد منهم وَرُؤُساء علم النحو كالشيخ عبد القاهر
والشيخ جار الله العلامة والرضي والسكاكي منهم فالاولى ايراد قوله
فانه توهم بطريق العلاوة لا بطريق الاستدلال قوله
اي عنده او في داره فيه ان الاحتياج الى هذا التقدير انما هو على تقدير
النصب والعطف على الجملة الصغرى فالرفع اولى بسلامته من مثل
هذا التقدير الا ان يقال ان المثال مفقود في صورة كان المقصود
افادة اكرام عمرو عند زيد او في داره مثلا فلا بد من تقدير عنده
او في داره او نحو ذلك سواء رفع او نصب لم يكن الرفع راجحا بسبب
انتفاء هذا التقدير على تقديره قوله هي معارضة بقرب المعطوف
عليه فعلى هذا يلزم ان يكون النصب راجحا بالاستغناء من تحلق جعل
الجملة خبرا على تقدير الرفع قوله فالصغرى اقرب قال بعض المحققين
لم يعهد فيما بين ارباب العربية اعتبار مثل القرب ولا بد لاعتبار

من شاهد

من شاهد قوله لوجوب دخولهما على الفعل قال بعض المحققين اما
حرف التحضيض فبالاتفاق واما حرف الشرط فعند غير الاخفش
وعنده يختار النصب في حروف الشرط ولا يجب الفعل بعده عند بعضهم
الا للغرض فيجب النصب بعده ويختار عند غيره للكثرة وقوع الفعل بعده
عندهم فالمقصود فاته اما ههنا اما فيختار فيه النصب وينبغي
ان يكون من مواضع وجوب النصب ما اذا كان الاسم الواقع في مظان
الاضمار على شريطة التفسير نكرة صرفة نحو رجلا ضربته فانه على
على تقدير الرفع يلزم ان يكون النكرة الصرفة مبتداء قوله وليس ازيد
ذهب منه هذا اشارة الى الصورة الخامسة من الصور الخمس في الاسم
الذي في مكان الاضمار على شريطة التفسير والرفع فيها واجب وانما غير
الاسلوب ولم يقل وجب الرفع كما قال وجب النصب لئلا يتوهم فيه
كونه مما اضمر عامله في الجملة كما في الصورة السابقة وليس كذلك
قوله مع اتحاد ما اسند اليه فيه انه لا يفهم اعتبار هذا القيد من
تعريف ما اضمر عامله فلا بد من الاشارة اليه في التعريف اذ التعريفات
محمولة على المتبادر قوله واجب بالابتداء فيه انه لم لا يجوز ان يكون
مرفوعا بتقدير اذهب المناسب لذهب به المتعدي بالباء والظاهر
انه اولى بسبب ان بعد حرف الاستفهام موقع الفعل كما سبق قوله
لانه لو جعل لصار التقدير الى الاولى ان يقال في وجه كونه ليس من باب الاضمار
على شريطة التفسير ان كل شئ فعلوه في الزبر تركيب تقييدي فلو جعل

فعلوا عاملا في كل شئ يكون تركيبا اخباريا فيتغير المعنى المقصود
قوله ويجوز الزانية والزاني حاصل كلام الشارح في هذا المقام
يدل على انه حمل هذا القول على دفع سؤال مقدر ورد على قاعدة اختيار
النصب فيما قبل الامر والنهي ويجوز ان يكون معطوفا على كل شئ
فعلوه في الزبر ويكون مثالا اخر لصورة وجوب الرفع في الاسم
الواقع في مظان الاضمار على شريطة التفسير لكن المناسب من ان
يقول بطريق التعليل لانه الفاء ولم يظهر وجه ترك لام فتأمل قوله
الرابع من تلك المواضع التي فيها ناصب مفعول به التحذير اي موضع التحذير
ولو اريد بالرابع القسم الرابع من اقسام المفعول به الذي يحذف فعله
الناصب لا حاجة الى تقدير الموضع قوله وانما وجب حذف الفعل فيه
لضيق الوقت وانما لم يذكر علة وجوب حذف الفعل في مواضع
السابقة اما في المنادى فلان تعريفه يفيد ذلك حيث ذكر انه المطلوب
اقباله بحرف نائب مناب ادعو فيعلم منه ان ادعو فعله وحرف النداء
نايب مناب به ومن المعلوم عدم اجتماع النايب مع المنوب واما
فيما اضمر عامله على شريطة التفسير فلان هذا العنوان يدل على ان عامله
مضمر بشرط التفسير قوله بعد الاضمار ومن المعلوم جواز ذكر المفسر
بعد ارادة التفسير بسبب حذفه قوله او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا
له فان قلت لا حاجة الى تقدير ذكر على تقدير كونه مفعولا له فانه يجوز ان يكون
عامله التقدير المذكور في قوله بتقدير اتق قلت نعم لكن تقديره لحصول

المعطوف

المعطوف عليه بقوله او ذكر المحذر منه مكررا قوله لا يخفى
عليك ان تقدير اتق في اول النوعين غير صحيح هذا انما يصح اذا
كان اتق بمعنى بپرهيز كن و دور شوه واما اذا كان بپرهيز كناه دار
فيصح تقدير اتق في اول النوعين بلا كلفة وبهذا المعنى تقديره
في النوع الثاني غير مناسب فعلى كل واحد من المعنيين تقدير
اتق في النوعين غير مناسب الا ان تقدير اتق في احد النوعين
بمعنى آخر ولا يخفى بعده قوله وفي بعض افراد النوع الثاني
مثل نفسك نفسك فان المعنى بعد نفسك مما يوذيك وفيه بحث
مشهور وهو انه اذا كان معنى نفسك نفسك بعد نفسك
مما يوذيك لم يكن نفسك نفسك من النوع الثاني ومحذرا منه
بل محذرا فاجاب عنه بعض المحققين بما حاصله ان المراد التحذير
من النفس بتبعيدها عن الرذائل التي يوذيك فانك اذا لم
تبعد من الرذائل نصيبك نصيبك منها المحن والشدايد فالنفس
محذر منه لا محذر ويمكن ان يقال في الجواب يجوز ان يكون ما في
مما يوذيك مصدرية ومن للتعليل والاجل والمعنى بعد نفسك
من اجل اذى النفس اياك كايذاء الاسد وح ايضا يكون النفس
محذرا منه فتأمل تم الكتاب بعون الملك الوهاب على
يد العبد المفتقر الى رحمة ربه المقتدر علي
ابن مصطفى ضحوة يوم الاحد ثامن عشري شوال

المكرم لسنة اربع وسبعين والف والحمد لله تعالى

على التمام والصلوة والسلام على سيدنا محمد سيد الانام

وآله واصحابه الكرام وعلى من اتبعهم باحسان الى يوم القيام

